الدرر البهية

في الأحاديث الموضوعة على خير البرية ﷺ

الشيخ يوسف خطار محمد

الدُّرَرُ البَهِيَّة

في الأحاديث الموضوعة على خير البرية ﷺ

الشيخ يوسف خطار محمد

بسم الله الرحمن الرحيم

الكتاب: الدرر البهية في الأحاديث الموضوعة على خير البرية ﷺ

المؤلف: الشيخ يوسف خطار محمد

هاتف: ٦٣١٨٦٩٦

رقم الموافقة: ٦٠٦٤٧

الطبعة الأولى: ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م

بسم الله الرحمن الرحيم

الدرر البهية

في الأحاديث الموضوعة على خير البرية ﷺ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، الذي قيَّض لهذه الأمة علماء عاملين، وشرفهم بحمل لواء هذا الدين، ينفون عنه تحريف الغالين، ويبطلون تأويل الضالين، ويبينون معالم السنة لأهل اليقين.

وأفضل الصلاة وأتم التسليم على المبعوث رحمة للعالمين، الذي أرسى قواعد هذا الدين، وأشاده على أساس متين، وبيَّن المنهج السوي في تلقي الأخبار من مشكاة قول رب العالمين ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾[الحجرات:٦] وحذر من الكذب عليه بقوله ﷺ ((مَن كَذَبَ عليَّ فليَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنْ النَّارِ)).

ورضي الله عن الصحابة الغر الميامين، الذين بلغوا تعاليم النبي ﷺ للتابعين، وتشددوا في منهج النقل عن سيد المرسلين، فكان بعضهم لا يقبل الحديث إلا بشهادة عدلين، وبعضهم يزن ما وصله من أخبار بميزان القرآن العظيم، فما وافق فهو الحق اليقين وما خالف فهو الكذب المبين، وبذلك أسسوا قواعد مصطلح الحديث، وبذروا بذوره ليأكل من ثمارها التابعونَ، ومحصوا الأخبار لمعرفة الغث من الثمين، وأشاد التابعون على هذا الأساس بناء الصرح في قواعد الدين، التي اختص الله تعالى به هذه الأمة المحمدية من العالمين حتى يحفظ هذا الدين إلى يوم الدين.

ثم جاء بعدهم أهل العلم واليقين، فحكموا هذه القواعد في معرفة النقول والأخبار، وبذلوا جهدهم في تمييز الخبيث من الطيب، ولاسيما ماينسب للنبي ﷺ كذباً وزوراً.

ومن هؤلاء العلماء فضيلة الشيخ السيد يوسف خطّار محمد حفظه الله تعالى، فقد وفقه الله تعالى لجمع ما ألصق برسول الله ﷺ كذباً وزوراً من الأقوال والأفعال، وسمَّى كتابه هذا بـ (الدرر البهية في الأحاديث الموضوعة على خير البرية ﷺ) وقد اطلعت على كتابه فرأيته قد امتاز بمزايا جمة منها:

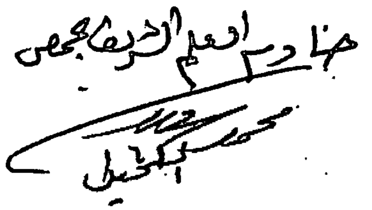
١- العناية الفائقة في تقصي الأخبار والنقول المنسوبة إلى رسول الله ﷺ وجمعها من هنا وهناك.

٢- سعة الاطلاع على كتب هذا الفن من العلوم، ولاسيما كتب الجرح والتعديل، والكتب التي ألفت في الموضوعات، وغوص المؤلف في أعماق هذه الكتب، ليستخرج منها الأحكام الفاصلة التي توضح لنا قيمة الحديث، ومواطن الطعن فيه، وأسباب رده وعدم قبوله.

٣- كما نرى في هذا الكتاب دقة التحرير لأقوال المحدثين النقاد، والأمانة العلمية في نقل عباراتهم، وغير ذلك من المزايا والمحاسن التي تجعل الكتاب وثيقة علمية هامة بين يدي طلاب العلم المحققين.

نسأل الله تعالى لنا وللمؤلف التوفيق والسداد، وأن ينفع به البلاد والعباد، وأن يسلك بنا سبل الرشاد، وأن يبعدنا عن أهل الزيغ والعناد، إنه كريم جواد.

والحمد لله رب العالمين



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أكرم المسلمين بعلم الدراية والرواية والإسناد وهيَّأ لها رجالاً حُرَّاساً أمناء ، لحفظ حديث سيد الأنام ، سيدنا محمد عليه الصلاة والسلام سيد الأكوان الذي أيَّدَه مولاه بالقرآن الكريم والوحي العظيم وأكرمه بآلٍ وصحب كرام .

ورحم الله القائل :

صلت عليك ملائك الرحمٰن ... وسرى الضياء بسائر الأكوان

لما طلعت على الوجود مزوَّداً ... بحمى الإله وراية القرآن

وبعد :

من أخطر ما أصاب الأمة الإسلامية في العصور الماضية إلى هذا اليوم انتشار الأحاديث الموضوعة ، والأكاذيب الشنيعة ، والقصص الغريبة المخالفة لمنهاج الشريعة .

ولقد هيأ الله عز وجل لهذا الدين العظيم من يدافع وينافح عنه بكل صدق وإخلاص ، فسخَّر رجالاً وضعوا القواعد العلمية الثابتة ، والقوانين الدقيقة المنضبطة لقَبول السنة النبوية المطهرة والأحاديث الكريمة الثابتة حتى أصبحت سالمة من افتراء الكاذبين ودس المبغضين ، وحقد الحاقدين ، فكانَ علم الإسناد هو الحصنَ الحصين لهذا الدين الإسلامي العظيم من كل زيغ يشوِّه قواعد الشرع النبوي الشريف .

قال سيدنا عبد الله بن المبارك رضي الله عنه : ((الإسناد من الدين ، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء))[1] .

وقال أيضاً : ((بيننا وبين القوم القوائم))[2] أي بين أهل السنة والحق ، وبين أهل البدع والزيغ والباطل الإسناد .

وقال أحمد بن سلام الفقيه : ((ليس شيء أثقل على أهل الإلحاد ولا أبغض إليهم من سماع الحديث ورواية الإسناد))[3] .

وقال الإمام الحجة أبو بكر بن العربي المالكي :

((والله أكرم هذه الأمة بالإسناد ، لم يعطه لأحد غيرها ، فاحذروا أن تسلكوا مسلك اليهود والنصارى فَتُحَدِّثوا بغير إسناد فتكونوا سالبين نعمة الله عن أنفسكم مُطَرِّقين للتهمة إليكم وخافضين لمنزلتكم ومشتركين مع قوم لعنهم الله وغضب عليهم وراكبين لسننهم))[4] .

والمؤمن العاقل المتبصر هو الذي يقبل الحق، والحق أحق أن يُتّبع .

قال سيدنا محمد ﷺ : ((**إن لصاحب الحق مقالاً**))[5] .

وقال أيضاً : ((**لا يمنعن أحدكم هيبة الناس أن يتكلم بحق إذا رآه أو شهده أو سمعه**))[6] .

وقال أيضاً : ((**اتقوا الحديث عني إلا ما عَلِمتُم**))[7] .

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٨٧/١) .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٨٨/١) .

(٣) أخرجه الحاكم في المعرفة (٤) .

(٤) فهرس الفهارس (٨٠/١) .

(٥) رواه البخاري (٢٣٠٦) ومسلم (١٦٠١) .

(٦) رواه أحمد في المسند (٥٣/٣) .

(٧) رواه الترمذي (٢٩٥١) .

وقال سيدنا أبو ذر رضي الله عنه : ((أمرني رسول الله ﷺ أن أقول الحق وإن كان مراً))(1) .

وقال سيدنا علي رضي الله عنه : ((لا تنظر إلى من قال وانظر إلى ما قال)) .

وفي نهاية المقدمة أقول :

أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يحفظ الأمة الإسلامية من أحوال أهل الزيغ والفساد والضلال ، وأن يوفقها للسداد والصواب في الأقوال والأحوال والأفعال ، وأن يكرمها بالثبات على حفظ السنة المطهرة من الدس والزيغ والافتراء وأن يبعدها عن كل المخالفات والموضوعات التي تخالف وتصادم الشريعة الغراء وأطلب من الله الكريم الرحيم المتعال أن يحفظ الإسلام والمسلمين ويجعل عملي خالصاً لوجهه الكريم .

وكتبه يوسف خطّار محمد

دمشق – الحجر الأسود

الجمعة ٤ صفر ١٤٢٢هـ

الموافق لـ ٢٧ نيسان ٢٠٠١م

(1) رواه أحمد في المسند (٥/١٥٩) .

تعريف الحديث الموضوع وحكمه

الحديث الموضوع : لغة :الملصق ، تقول : وضع فلان على فلان كذا أي أَلْصَقَه به .

واصطلاحاً : هو الكلام الذي اختلقه وافتراه واحد من الناس ونسبه إلى رسول الله ﷺ[1] .

ودخل بالكذب : الحديث المكذوب عليه ﷺ عمداً أو سهواً أو غلطاً من حيث إن الكذب هو : الإخبار عن الشيء بخلاف الواقع .

حكمه : أجمع العلماء على حرمة الاستشهاد بالحديث الموضوع المكذوب وروايته إلا لبيان كذبه ، في أي معنىً كان ، سواء أكان في الأحكام الشرعية أم في الفضائل ، أم في الترغيب والترهيب ، أم في غير ذلك من شؤون الحياة .

قال رسول الله ﷺ :

((من كذب عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار))[2] .

أخرج مسلم في مقدمة صحيحه (٦٢/١) عن سَمُرة بن جندب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : **((من حَدَّث عني بحديث يُرَى أنه كذب فهو أحد الكاذِبَين))** .

قال الحافظ ابن حجر في النكت على مقدمة ابن الصلاح (٨٣٩/٢) : (يُرَى) مضبوطة بضم الياء ، بمعنى : يُظن .

وفي الكاذبين : روايتان : إحداهما بفتح الباء على إرادة التثنية والأخرى بكسرها على صيغة الجمع .

---

(١) انظر هامش توضيح الأفكار (٦٨/٢) .

(٢) رواه البخاري (١١٠) ومسلم (٣٠٠٤) و أبو داود (٣٦٥١) والترمذي (٢٢٥٧) .

وقال الإمام حبيب بن أبي ثابت : ((**من روى الكذب فهو الكذاب**)) أخرجه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (١/١٣٦) .

وقال الدار قطني :

تَوَعَّدَ عليه الصلاة والسلام بالنار من كذب عليه بعد أمره بالتبليغ عنه ، ففي ذلك دليل على أنه إنما أمر أن يُبَلَّغَ عنه الصحيح دون السقيم ، والحق دون الباطل ، لا أن يُبَلَّغَ عنه جميع ما روي عنه ، لأنه قال عليه الصلاة والسلام :

((**كفى بالمرء إثماً أن يُحَدِّثَ بكل ما سمع**))[1] .

ثم من روى عن النبي عليه الصلاة والسلام حديثاً وهو شاكٌ فيه : أصحيح أم غير صحيح؟ يكون كأحد الكاذبين لقوله عليه الصلاة والسلام : ((**من حدَّث عني حديثاً وهو يُرى أنه كذب فهو أحد الكاذِبَين**))[2] . حيث لم يقل : وهو يستيقن أنه كذب .

وللتحرز عن مثل ذلك كان الخلفاء الراشدون والصحابة المنتخبون يتقون كثرة الحديث عنه عليه الصلاة والسلام ، وكان أبو بكر وعمر يطالبان من روى لهما حديثاً عنه عليه الصلاة والسلام لم يسمعاه منه بإقامة البينة عليه ويتوعدانه في ذلك ، وكان علي يستحلفه عليه .

وكان بعض المحتاطين من المحدثين من الصحابة والتابعين يقول : أو قريباً من هذا أو نحو هذا أو شبه هذا كل ذلك خوفاً من الزيادة أو النقصان أو السهو والنسيان ، وكان من جملة المحتاطين في هذا الأمر والشأن أبو حنيفة النعمان وقد أخبر عليه الصلاة والسلام بما يقع في آخر الزمان في أمته من الروايات الكاذبة والأحاديث الباطلة فحذرهم من ذلك خوفاً أن يقع هنالك فقال : ((**سيكون في آخر الزمان أناس من أمتي يحدثونكم بما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم**

---

(١) أخرجه مسلم (١/١٠) .

(٢) أخرجه مسلم (١/٩) والترمذي (٢٤٦٤) .

فإياكم وإياهم)) ومن هنا قيل : ((الإسناد من الدين لأنه عليه مدار المجتهدين))[1] .

وقال الحافظ جلال الدين السيوطي :

أطبق علماء الحديث على أنه لا يحل رواية الحديث الموضوع في أي معنىً كان إلا مقروناً ببيان وضعه ، بخلاف الضعيف فإنه تجوز روايتُه في غير الأحكام والعقائد قال : وممن جزم بذلك النووي وابنُ جماعة والطيبي والبلقيني والعراقي[2] .

وقال الحافظ أبو الخطاب بن دحية :

فتحفظوا عباد الله من مفترٍ يروي لكم حديثاً موضوعاً يسوقه في مَعرض الخير ، فاستعمال الخير ينبغي أن يكون مشروعاً من النبي ﷺ فإذا صح أنه كذب خرج من المشروعية وكان مستعملُه من خدم الشيطان لاستعماله حديثاً على رسول الله ﷺ لم يُنَزِّل به سلطان[3] .

وقال الإمام النووي في شرح مسلم (١/٧٠) :

بتحريم رواية الحديث الموضوع على من عرف كونه موضوعاً ، أو غلب على ظنه وضعُهُ . فمن روى حديثاً عُلِمَ وضعُه أو ظن وضعه ولم يُبيِّنْ حال روايته وضعَه ، فهو مندرج في الوعيد قال :

ولا فرق في تحريم الكذب عليه ﷺ بين ما كان في الأحكام وبين ما لا حكم فيه كالترغيب والترهيب والمواعظ وغير ذلك من أنواعِ الكلام ، فكله حرام من أكبر الكبائر وأقبح القبائح بإجماع المسلمين الذين يُعتَدُّ بهم في الإجماع . . إلى أن قال :

---

(١) الأسرار المرفوعة (٤٢) .

(٢) المرجع السابق (٤١) .

(٣) الباعث على إنكار البدع والحوادث (٣٦) .

وقد أجمع أهل الحل والعقد على تحريم الكذب على آحاد الناس ، فكيف بمن قولُه شرعٌ وكلامه وحي ، والكذب عليه كذب على الله تعالى .

وقال الحافظ السخاوي في شرح ألفية العراقي :

وقد روى الثوري عن حبيب بن أبي ثابت أنه من روى الكذبَ فهو الكذاب ، ولذا قال الخطيب :

يجب على المحدث أن لا يروي شيئاً من الأخبار المصنوعة والأحاديث الباطلة الموضوعة فمن فعل ذلك فقد باء بالإثم المبين ودخل في جملة الكذّابين ، قال :

لكن محل هذا ما لم يبيِّن ذاكرُه أمرَه ، كأن يقول هذا كذب أو باطل أو نحوهما من الصريح في ذلك[1] .

وقال الجمهور : إن تعمد الكذب على رسول الله ﷺ كبيرة .

وبالغ أبو محمد الجويني بقوله : إن الكذب على رسول الله ﷺ كفر .

وقال ابن المنير من المالكية : إن الكاذب على رسول الله يخرج عن الملة ويكون من الكفار[2] .

وقال الحافظ الذهبي في كتاب الكبائر :

« ولا ريب أن تعمّد الكذب على الله تعالى ورسول الله ﷺ في تحريم حلال أو تحليل حرام كفر محض ، وإنما الشأن في الكذب عليهما في ما سوى ذلك والله أعلم »[3] .

وأجمع العلماء أن الكذب على رسول الله ﷺ من أكبر الذنوب وأشد الأوزار[4] .

---

(١) فتح المغيث (١/٢٣٥) .

(٢) تنزيه الشريعة (١/١٢) وتدريب الراوي (١/٢٨٤) والباعث الحثيث (٧٩) .

(٣) تحذير المسلمين (٢٦-٢٧) .

(٤) المقاصد الحسنة (٤) .

معنى قول المحدثين : لا أصل له :

تارة يعنون : لا أصل له في الكتاب ولا في السنة الصحيحة .

وتارة يريدون : أن الحديث المذكور ليس له إسناد يُنقل .

وتارة يريدون : أنه موضوع مكذوب على رسول الله ﷺ .

وتارة يعنون : كذب الحديث لا نفي وجود إسناد له .

وتارة يعنون : أن معناه ومضمونه غريب في نصوص الشريعة كل الغرابة وليس فيها ما يشهد لمعناه في الجملة[1] .

وقال السيوطي في تدريب الراوي :

((قولهم : هذا الحديث : ليس له أصل ، أو لا أصل له ، قال ابن تيمية : معناه : ليس له إسناد)) .

وقال شيخي العلامة عبد الفتاح رحمه الله : ((وإذا كان الحديث لا إسناد له فلا قيمة له ولا يلتفت إليه ، إذ الاعتماد في نقل كلام سيدنا رسول الله ﷺ إلينا إنما هو الإسناد الصحيح الثابت أو ما يقع موقعه وما ليس كذلك فلا قيمة له)) .

(١) المصنوع (١٧) .

خطر الأحاديث الموضوعة وعلاجها

قال شيخي المحدث العلامة عبد الفتاح أبو غدة تغمده الله برحمته في تقدمة كتاب المنار المنيف للعلامة ابن القيم (٥-٧) :

«... . قَد مُني المسلمون في هذه الأيام بضعف الثقافة الدينية الصحيحة واستيلاء الخرافة الكاذبة ، إلى جانب انتشار المذاهب الفكرية الهدَّامة وذلك حين ذهب العلماء وخفَّت مجالس العلم ، وتقلَّصت حَلَقَات الدين الحيِّ من المساجد والجمعيات الإسلامية ، فازداد الجهل بدين الله انتشاراً ، وسَهُل على الناس قَبولُ كلِّ ما يسمعون أو يُلْقَى إليهم من الأحاديث المكذوبة على رسول الله ﷺ في المجالس أو الصحف أو المجلات أو الإذاعات أو الخطب الجمعية... وهذا بلاء عظيم وشرٌّ مستطير ، يَهدم جانباً كبيراً من الدين .

ذلك أن شيوع الأحاديث الموضوعة يُسخِّفُ في عقول الناس ثقافتهم الدينية ، ويُضْعِف فيهم الاستنارة الإسلامية ، ويُشوّه حقيقة الإسلام عند كثير من المسلمين الموالين للإسلام والبعيدين عنه ، فيتخذ أولئك الضالون من تلك الأكاذيب المنسوبة زوراً إلى سيدنا رسول الله ﷺ : تُكَأَةً لهم من الدين الحق ، ووسيلة للغمز من مقام الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام وسبيلاً للهُزء بالإسلام الحنيف الذي أنار الله به العقول ، وفتح به القلوب ، وأخرج به الناس من الظلمات إلى النور .

فكان من الحق على ذوي العلم أن يُبَيِّنوا تلك الأحاديث المفتَريات ويردُّوا هاتيك الأضاليل والتُّرَّهات ، ويُعَرِّفوا الناس بالصحيح والمكذوب ، لتصفو ثقافتهم الدينية من الشوائب الدخيلة على الدين ، ولِتَسْلَمَ ألسنتُهم وأقلامُهم من الاستشهاد بالباطل والاعتماد عليه وليكونوا على معرفة نيِّرة بالصحيح من كلام نبيهم ﷺ وفي ذلك صلاح عظيم..» .

فيجب علينا معاشر المسلمين علماء ومدرسين ، وخطباء ومرشدين ووعاظ ومذكِّرين ، وعامة طلاب العلم ، أن نكافح هذه الأحاديث الموضوعة ونعالجها

ونبين بطلانها في الدروس والخطب والوعظ والإرشاد والتأليف وشتى المجالات وبالحكمة والموعظة الحسنة ، وإن الدين النصيحة ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾(١) .

وقال شيخي العلامة المحدث عبد الفتاح أبو غدة تغمده الله برحمته في تقدمة كتاب المصنوع للعلامة القاري (٧-٩) :

«... . إن من أجل الأعمال قَدْراً وأغناها أجراً وأوفاها ذُخْراً : تمييز الحديث الصحيح من الموضوع ، والمصدوق من المكذوب ففي ذلك وَصْلُ الحق بأهله وذويه ، وكشفُ الباطل وهَتْكُ قائليه وتنزيه السنة النبوية عن التُّرَّهات والأباطيل والدَّسائس والأضاليل وإنقاذ عباد الله المؤمنين من معرَّة العمل بالكذب ، والتورط في التمسك بالباطل وهم يحسبون أنهم يُحسنون صنعاً .

ولذا كان من الحق على أهل العلم أن يَنْشروا في أيدي الناس الكتب التي تعرَّضت لتمييز الحديث الموضوع من الصحيح ، فإن ذلك يزيد في توعيتهم وتبصيرهم بما يقولون ويستشهدون ، ويُنَقِّي ثقافتهم الدينية من الشوائب الدَّخيلة التي ألصِقَتْ بها ، فيعدِلون عن الأحاديث الموضوعة إلى الأحاديث الصحيحة وفي ذلك الخير كلُّه » .

(١) سورة المائدة ، الآية (٢) .

كيفية معرفة الحديث الموضوع وما يتعلق به

ويُعرف الحديث الموضوع بأمور كثيرة منها : أولاً : ما يكون في السند وذلك بأن يكون راويه كاذباً معروفاً بالكذب ، ولا يرويه ثقة غيره .

- إقرار الراوي بأنه وضعه .
- وما يتنزل منزلة الإقرار .
- حال الراوي والمروي وهذا هو الغالب في حكم العلماء على الحديث بالوضع .

فالحديث الذي في إسناده رجل وضاع أو كذاب يَحكُم عليه الحفاظ بالوضع من هذا الطريق ، والأمثلة على ذلك كثيرة جداً منشورة في كتب الجرح والتعديل كالكامل لابن عدي والميزان للذهبي واللسان لابن حجر وغيرها من الكتب مع قرائن يَعرفها الناقد البصير تجعله مطمئناً بأن هذا الحديث موضوع[1] .

قال الإمام الحافظ الثقة العابد الحجة العَلَم يحيى بن سعيد القطان :

((لا تنظروا إلى الحديث ، ولكن انظروا إلى الإسناد ، فإن صح الإسناد – فاقبلوه – وإلا فلا تغترَّ بالحديث إذا لم يصحَّ الإسنادُ)) .

أخرجه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (٢/١٤٠) .

وصحة الإسناد متوقف على حال رجاله ويُشترط فيهم أن يكونوا ثقاتٍ ضابطين عدولاً .

وقال الإمام الحجة عبد الله بن المبارك :

(١) إتحاف البررة (٢١-٢٢) .

((ليس جُودة الحديث في قرب الإسناد ـ أي قِلة رجاله إلى النبي ﷺ ـ ولكن جُودة الحديث صِحة الرجال)) أي ثقتهم وعدالتهم وضبطهم .

أخرجه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (٢/١٣٨-١٣٩) .

والسمعاني في أدب الإملاء (٥٧) .

وقال الإمام الحافظ الحجة علي بن المديني :

((التفقه في معاني الحديث نصف العلم ، ومعرفة الرجال نصف العلم)) .

أخرجه الرامَهُرْمزي في المحدِّث الفاصل (٢٢٢) .

ومن طريقه الخطيب في الجامع (٢/٣١٣-٣١٤) والذهبي في السِّيَر (١١/٤٧-٤٨) وقال الإمام الناقد الحجة الحافظ يحيى بن معين :

((آلة الحديث الصدق ، والشهرة ، والطلب ، وترك البدع ، واجتناب الكبائر)) أخرجه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (١/١٩٣) .

والمعنى من هذا كله أن الإجماع استقر على أنه لا تُقبل رواية الكذاب غير العدل... والحديث الذي رواه الثقات يجب العمل به ويحرم رَدُّه باحتمال كذبهم .

والحديث الذي رواه الكذابون يجب تركه ويحرم الاعتماد عليه والعمل به باحتمال صدقهم ، وهذا الكلام متفق عليه .

قال أبو عبد الرحمن عُبيد الله بن أحمد الحلبي :

سألتُ أحمد بن حنبل عن محدِّث كذب في حديث واحد ثم تاب ورجع؟

قال : ((توبته فيما بينه وبين الله تعالى ، ولا يُكتب حديثه أبداً)) .

وقال عبد الله بن المبارك : ((من عقوبة الكذاب أن يُرَدَّ عليه صِدْقه)) .

أخرج هذه الآثار الخطيب في الكفاية (١١٧-١١٨) .

وأخرج ابن عدي في مقدمة الكامل (١/٩١-٩٢) ، وابن عبد البر في التمهيد (١/٦٦) والخطيب في الكفاية (١١٦-١٦٠) والقاضي عياض في الإلماع (٦٠) .

وغيرهم عن الإمام الحجة العَلَم مالك بن أنس يقول :

((لا تأخذوا العلم عن أربعة ، وخذوا ممن سواهم : لا يُؤْخَذُ من سَفيه مُعْلنٍ بالسَّفه وإن كان أروى الناس ، ولا من صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه ، ولا من كذاب يكذب في أحاديث الناس وإن كنتَ لا تتهمه بكذب على رسول الله ﷺ ولا من شيخ له عبادة وفضل [وصلاح] إذا كان لا يَعرفُ الحديث)) .

وفي رواية : ((لا يعرف ما يحدث)) .

وأخرج مسلم في مقدمة صحيحه (٨٧/١) عن الإمام الثقة العابد سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن الزهري قال :

((لا يُحدِّث عن رسول الله ﷺ إلا الثقات)) .

قال الإمام النووي : معناه لا يُقبل إلا من الثقات .

وبعد هذا الكلام يجب أن نحذر من الكذب على رسول الله ﷺ ولا نتكلم إلا عن ثقة ويقين أو نقلاً عن الثقات أو من كتاب ثقة فقد قال رسول الله ﷺ :

((من يقل عليَّ ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار)) .

رواه البخاري في صحيحه (١٠٩) .

وقال أيضاً : ((من كذب عليَّ فليتبوأ مقعده من النار)) .

رواه البخاري في صحيحه (١٠٧) .

وقال النبي ﷺ : ((سيكون في آخر أمتي أناس يحدثونكم ما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم ، فإياكم وإياهم)) .

أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه (٧) .

وقال أيضاً : ((كفى بالمرء كذباً أن يحدِّث بكل ما سمع)) .

أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه برقم (٥) .

قال الإمام النووي في شرح صحيح مسلم (٧٥/١) :

فيه الزجر عن التحديث بكل ما سمع الإنسان ، فإنه يسمع في العادة الصدق والكذب ، فإن حدَّث بكل ما سمع فقد كذب لإخباره بما لم يكن، وقد تقدم أن مذهب أهل الحق أن الكذب ((**الإخبار عن الشيء بخلاف ما هو**)) .

ولا يشترط فيه التعمد لكن التعمد شرط في كونه إثماً والله أعلم .

وقال الإمام عبد الله بن وهب : قال لي مالك :

((**اعلم أنه ليس يَسْلَمُ رجل حَدَّث بكل ما سمع ، ولا يكون إماماً أبداً وهو يحدث بكل ما سمع**)) . أخرجه مسلم في مقدمة الصحيح (٧٥/١) .

قال الإمام النووي : معناه أنه إذا حدث بكل ما سمع كَثُر الخطأ في روايته فَتُرِك الاعتمادُ عليه والأخذُ عنه .

والإكثار من الخطأ مظِنة الكذب كما قرر الحافظ في الفتح (٢٠١/١) . والخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي (١٣٦/٢) .

وثانياً : علامة الوضع في المتن :

للوضع علامات في المتن منها :

١- ركاكة اللفظ :

بحيث يدرك العليم بأسرار البيان العربي أن مثل هذا اللفظ ركيك لا يصدر عن فصيح ولا بليغ فكيف بسيد الفصحاء والبلغاء ﷺ .

ومحل هذا إن وقع التصريح بأنه لفظ النبي ﷺ و لم يروه بالمعنى[1] .

٢ – فساد المعنى :

أ – بأن يكون الحديث مخالفاً لبدهيات العقول من غير أن يمكن تأويله مثل حديث : أن سفينة نوح طافت بالبيت سبعاً وصلت عند

(١) انظر تدريب الراوي (٢٧٧/١) .

المقام ركعتين[1] .

ب - أو يكون مخالفاً للقواعد العامة في الحكم والأخلاق مثل : ((جور الترك ولا عدل العرب)) .

جـ - أو داعياً إلى الشهوة والمفسدة مثل : ((النظر إلى الوجه الحسن يجلي البصر)) .

د - أو مخالفاً للحس والمشاهدة مثل : ((لا يولد بعد المائة مولود لله فيه حاجة)) .

هـ - أو مخالفاً لقواعد الطب المتفق عليها مثل : ((الباذنجان شفاء من كل داء)) .

و - أو مخالفاً لقطعيات التاريخ أو سنة الله في الكون والإنسان مثل : حديث عوج بن عنق .

ز - أو يكون مشتملاً على سخافات وسماجات يُصان عنها العقلاء مثل : ((الديك الأبيض حبيبي وحبيب حبيبي جبريل)) .

٣ - مخالفته لصريح القرآن بحيث لا يقبل التأويل :

مثل : ((ولد الزنا لا يدخل الجنة إلى سبعة أبناء)) .

فإنه مخالف لقوله تعالى : ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾[2] .

٤ - مخالفته لصريح السنة المتواترة :

مثل : ((إذا حدثتم عني بحديث يوافق الحق فخذوا به حدثت به أو لم أحدث)) فإنه مخالف للحديث المتواتر : ((من كذب عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار)) .

---

(١) تدريب الراوي (١/٢٧٦) .

(٢) سورة الأنعام ، الآية (١٦٤) .

٥ ــ أن يكون مخالفاً للقواعد العامة المأخوذة من القرآن والسنة :

مثل : ((من ولد له ولد فسماه محمداً كان هو ومولوده في الجنة)) .

فإنه مخالف للمعلوم المقطوع به في أحكام القرآن والسنة : من أراد النجاة إنما تكون بالأعمال الصالحة لا بالأسماء والألقاب .

ومنها ما يكون مخالفاً للإجماع ، أو أن يكون موافقاً لمذهب الراوي أو يتضمن الحديث أمراً من شأنه أن تتوفر الدواعي على نقله ثم لا يشتهر ولا يرويه إلا واحد ، ومنها اشتمال الحديث على إفراط في الثواب العظيم على الفعل الصغير والمبالغة في الوعيد الشديد على الأمر الحقير .

العمدة في معرفة الحديث الموضوع

قال الشيخ الحافظ أحمد بن الشيخ محمد بن الصديق الغماري الحسني : العمدة في معرفة الحديث الموضوع على أمرين :

(أحدهما) : وجود الراوي الكذاب في سنده مع تفرده به أو متابعة كذاب أو ضعيف هالك مثله .

(ثانيهما) : وجود النكارة الظاهرة في متنه بركاكة اللفظ .

أو مخالفة المعنى للثابت المعروف وغرابته عن الأمر المألوف[1] .

(١) المغير (ص١٣٦) .

أسباب الوضع

الأسباب التي حملت الوضاعين على اختلاق الأحاديث هي كثيرة نذكر أهمها :

الأول : قصد الواضع إلى إفساد الدين على أهله ، كما فعلت الزنادقة إذ وضعوا أربعة عشر ألف حديث كما رواه العقيلي .

منهم عبد الكريم ابن أبي العوجاء الذي قتل وصلب في زمن المهدي .

قال ابن عدي : لما أخذ يضرب عنقه قال :

وضعت فيكم أربعة آلاف حديث أحرِّم فيها الحلال وأحلِّل الحرام . ومنهم محمد بن سعيد الشامي المصلوب روى عن حميد بن أنس مرفوعاً «أنا خاتم النبيين لانبي بعدي إلا أن يشاء الله» .

وضع هذا الاستثناء لما يدعو إليه من التنبؤ والإلحاد .

الثاني : قصد الواضع نصرة مذهبه :

كما روى ابن أبي حاتم عن شيخ من الخوارج أنه كان يقول بعد ما تاب انظروا عمن تأخذون دينكم! فإنا كنا إذا هوينا أمراً صيّرناه حديثاً .

الثالث : قصد الواضع التقرب إلى الرؤساء والملوك بما يوافق فعلهم كما في قصة غياث بن إبراهيم مع المهدي .

الرابع : رغبة الواضع في التكسب والارتزاق كأبي سعيد المدائني .

الخامس : قصد الأجر والثواب في زعم الواضع كما فعله بعض الجهلة وضعوا أحاديث احتساباً في زعمهم الباطل .

قال في التدريب : من أمثلة ما وضع حسبة :

ما رواه الحاكم بسنده إلى أبي عمار المروزي أنه قيل لأبي عصمة نوح بن أبي مريم :

من أين لك عن عكرمة عن ابن عباس في فضائل القرآن سورةً سورةً وليس عند أصحاب عكرمة هذا؟ فقال : إني رأيت الناس قد أعرضوا عن القرآن واشتغلوا بفقه أبي حنيفة ومغازي ابن إسحاق فوضعت هذا الحديث حسبة وكان يقال لأبي عصمة هذا ((نوح الجامع **قال ابن حبان : جمع كل شيء إلا الصدق**)) .

السادس : قصد الواضع الإغراب لأجل الاشتهار[1] .

(١) شرح المنظومة البيقونية ص(٧١-٧٣) .

مقدمة في مصطلح الحديث

– **الحديث الصحيح** : ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله من أوله إلى منتهاه وسلم من شذوذ وعلة قادحة .

– **الحديث الحسن** : هو ما اتصل بنقل العدل الضابط ضبطاً أخف من ضبط الصحيح وسلم من شذوذ وعلة قادحة .

– **الحديث الضعيف** : ما لم يجمع صفات القبول المشروطة في الحسن وهي : اتصال السند والعدالة والضبط وعدم الشذوذ وعدم العلة القادحة وعدم وجود العاضد عند الاحتياج إليه وذلك في المستور وأشباهه .

– **المرفوع** : ما أُضيف إلى النبي ﷺ من قولٍ أو فعل أو تقرير فيشمل المتصل والمنقطع والمرسل والضعيف .

– **الموقوف** : ما قصر على الصحابي من قول أو فعل ولو منقطعاً .

– **الموصول** : ويسمى المتصل : ما اتصل سنده رفعاً ووقفاً .

– **المرسل** : ما رفعه تابعي مطلقاً إلى النبي ﷺ .

– **المقطوع** : ما جاء عن تابعي من قوله أو فعله موقوفاً .

– **المنقطع** : ما سقط من رواته واحد قبل الصحابي وكذا بعده من مكانين فأكثر ، بحيث لا يزيد الساقط على راوٍ واحد .

– **المُعْضَل** : ما سقط من رواته قبل الصحابي اثنان فأكثر مع التوالي .

– **المعلّق** : ما حُذف من أول إسناده لا وسطه .

– **المدلَّس** : ثلاثة أقسام :

الأول : أن يُسقط شيخه ويرتقي إلى شيخ شيخه أو من فوقه فَيُسْنِدَ عن ذلك بلفظ لا يقتضي الاتصال ، بل بلفظ موهمٍ له . كأن يقول : عن فلان أو قال فلان .

الثاني : تدليس التسوية ، بأن يُسقط ضعيفاً بين ثقتين فيستوي الإسناد ويصير كله ثقات وهو شرُّ التدليس وكان بقية بن الوليد أفعل الناس له .

الثالث : تدليس الشيوخ : بأن يُسمي شيخه الذي سمع منه بغير اسمه المعروف أو ينسبه أو يصفه بما لم يشتهر به .

– **الغريب** : ما انفرد راوٍ بروايته أو برواية زيادة فيه عمن يُجمع حديثه وينقسم إلى غريب صحيح ، كالأفراد المخرَّجة في (الصحيحين) وإلى غريب ضعيف وهو الغالب على الغرائب وإلى غريب حسن وفي (جامع الترمذي) منه كثير .

– **الشاذ** : ما خالف الراوي الثقة فيه جماعة الثقات بزيادة أو نقص .

– **المنكر** : الذي لا يعرف متنه من غير جهة راويه ، فلا تابع له ولا شاهد .

– **المضطرب** : ما روي على أوجه مختلفة متدافعة على التساوي في الاختلاف من راوٍ واحدٍ .

– **الموضوع** : الكذب على رسول الله ﷺ ويسمى المُختلَق ونحرم روايته مع العلم به إلا مبيناً[1] . والله أعلم .

(١) إذا أردت التوسع فانظر : كتاب المغيث للسخاوي ونخبة الفكر لابن حجر .

فصل في التحذير من أكاذيب القصاص

قال الحافظ الزين العراقي في ((الباعث على الخلاص من حوادث القصاص)) ثم إن القصاص ينقلون حديثه عليه الصلاة والسلام على التسليم من غير معرفة بالصحيح والسقيم ، قال :

وإن اتفق أنه نقل حديثاً صحيحاً كان آثماً في ذلك ، لأنه ينقل ما لا علم له به ، وإن صادف الواقع كان آثماً بإقدامه على ما لا يعلم ، قال :

وأيضاً فلا يحل لمن هو على هذا الوصف أن ينقل حديثاً من الكتب ، بل ولو من (الصحيحين) ما لم يقرأه على من يعلم ذلك من أهل الحديث .

وقال الزين العراقي :

ومن آفات القصاص أن يحدثوا كثيراً من العوام ما لا تبلغه العقولُ والأفهام فيحصل لهم ريب في الاعتقادات السنيّة ، هذا لو كان صحيحاً فكيف إذا كان باطلاً وقد قال ابن مسعود : **((ما أنت بمُحدِّثٍ قوماً حديثاً لا تبلغُه عقولُهم إلا كان لبعضهم فتنة))**[1] .

وعن الطرطوشي لما دخل سليمان بن مهران الأعمش البصرة نظر إلى قاصٍّ يقص في المسجد ، فقال : حدثنا الأعمش عن أبي إسحاق عن أبي وائل فتوسط الأعمش الحَلْقة وجعل ينتف شعر إبطه .

فقال له القصاص : يا شيخ! ألا تستحي؟ نحن في علمٍ وأنت تفعل مثل هذا؟

فقال الأعمش : الذي أنا فيه خير من الذي أنت فيه .

قال : كيف؟

---

(١) رواه مسلم في المقدمة رقم (٥) .

قال : لأني في سُنَّة وأنت في كذب ، أنا الأعمش ، وما حدثتك مما تقول شيئاً[١] .

(١) الأسرار المرفوعة (٥٦) .

فصل في أسماء بعض الوضاعين

- قال الإمام ابن الجوزي :

والكذابون خلق كثير ، فمن كبارهم :

وهب بن وهب القاضي .

ومحمد بن السائب الكلبي .

ومحمد بن سعيد الشامي المصلوب .

وأبو داود النخعي .

وإسحاق بن نجيح الملطي .

وغياث بن إبراهيم النخعي .

والمغيرة بن سعيد الكوفي .

وأحمد بن عبد الله الجويباري .

ومأمون بن أحمد الهروي .

ومحمد بن القاسم الطالكاني .

ومحمد بن عكاشة الكرماني .

ومحمد بن تميم الفاريابي .

ومحمد بن زياد اليشكري[1] .

---

(١) في تنزيه الشريعة (١/٢٨) ، وتذكرة الموضوعات للفتني (٩) .

- وقال النسائي :

الكذابون المعروفون بوضع الحديث أربعة :

ابن يحيى بالمدينة .

والواقدي ببغداد .

ومقاتل بن سليمان بخراسان .

ومحمد بن سعيد ويُعرف بالمصلوب بالشام(١) .

وقيل :

وضع الجويباري وابن عكاشة ومحمد بن تميم الفاريابي أكثر من عشرة آلاف حديثاً فأنشأ الله علماء يذبون ويوضحون الصحيح ويفضحون القبيح فهم حراس الأرض وفرسان الدين كثرهم الله إلى يوم الدين(٢) .

(١) تنزيه الشريعة المرفوعة (١/١١) .

(٢) تذكرة الموضوعات (١٠) .

أهم المؤلفات في الأحاديث المشهورة

- أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب ، الحافظ أبو عبد الله محمد بن درويش الحوت البيروتي .

- إتقان ما يحسن من الأحاديث الدائرة على الألسن ، المحدث نجم الدين محمد بن محمد الغزي .

- البدر المنير في غريب أحاديث البشير النذير ، العلامة عبد الوهاب الشعراني .

- التذكرة في الأحاديث المشتهرة ، المحدث بدر الدين الزركشي .

- الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة ، الحافظ السيوطي .

- الدرر اللامعة في بيان كثير من الأحاديث الشائعة وهو مختصر المقاصد الحسنة ، المحدث أحمد عبد السلام المنو .

- كشف الخفا ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس ، المحدث إسماعيل العجلوني .

- كشف الالتباس فيما خفي على كثير من الناس ، المحدث فرس الدين .

- المقاصد الحسنة ، المحدث السخاوي .

- اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة مما ألفه الطبع وليس له أصل في الشرع ، الحافظ ابن حجر العسقلاني .

- الغماز على اللماز ، أبو الحسن نور الدين السمهودي .

- النوافح العطرة في الأحاديث المشتهرة ، القاضي محمد بن أحمد الصعدي .

- مختصر المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة للإمام محمد بن عبد الباقي الزرقاني ، ت محمد لطفي الطباع .

- تميز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث ، وهو مختصر المقاصد أيضاً لابن الديبع اليماني .

- تحرير المقاصد الحسنة في تخريج الأحاديث الدائرة على الألسن ، لأحمد بن عبد الله بن الوزير .

أهم المؤلفات في الأحاديث الموضوعة

- الأسرار المرفوعة في الأحاديث الموضوعة ، الحافظ الملا علي القاري .
- الآثار المرفوعة في الأحاديث الموضوعة ، المحدث أبو الحسنات عبد الحي اللكنوي الهندي .
- الأحاديث الموضوعة التي يرويها العامة والقصاص على الطرقات ، الحافظ ابن تيمية .
- تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة ، أبو الحسن علي بن محمد بن عراق الكناني الشافعي .
- تذكرة الموضوعات ، المحدث محمد بن طاهر الفتني الهندي .
- تذكرة الموضوعات ، المحدث أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي .
- تحذير المسلمين من الأحاديث الموضوعة على سيد المرسلين ، المحدث أبو عبد الله محمد البشير ظافر المالكي .
- كتاب الموضوعات ، الحافظ جمال الدين أبو الفرج المعروف بابن الجوزي .
- الدرر المصنوعات في الأحاديث الموضوعات ، المحدث محمد بن أحمد السفاريني .
- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة ، القاضي أبو عبد الله الشوكاني .
- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة ، المحدث أبو عبد الله محمد الشامي الصالحي .
- الضعفاء ، لابن حبان .
- الضعفاء ، للعقيلي .
- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية ، الحافظ ابن الجوزي .
- الهبات السنيات في الأحاديث الموضوعات ، المحدث محمد علي القاري .
- المصنوع في معرفة الحديث الموضوع وهو الموضوعات الصغرى ، المحدث محمد علي القاري .

- المغني عن الحفظ والكتاب بقولهم لم يصح شيء في هذا الباب ، المحدث ضياء الدين عمر بن بدر الموصلي الحنفي .

- اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة ، الحافظ جلال الدين أبو بكر السيوطي .

- اللؤلؤ المرصوع فيما قيل لا أصل له أو بأصله موضوع ، المحدث أبو المحاسن القاوقجي .

(١) حديث : ((أبى الله أن يصح إلا كتابه)) لا أصل له .

قال ابن طولون في (الشذرة) (١٤)[1] : لم يُعرف .

ولكن قال تعالى : ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلافاً كَثِيرًا﴾[2]

وما أحسن ما قيل :

كم من كتاب قد تَصَفَّحتُهُ ... وقلت في نفسي أصلَحْتُهُ
حتى إذا طالعْتُهُ ثانياً ... وجدْتُ تصحيفاً فَصَحَّحْتُهُ

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٢١) : لا يُعرف .

(٢) حديث : ((أبو حنيفة سراج أمتي)) . حديث : موضوع بهذا اللفظ

قال الفتني في (تذكرة الموضوعات) (١١١) : موضوع .

وقال القاوقجي في (اللؤلؤ المرصوع) (٣٠) : موضوع باتفاق المحدِّثين .

وقال القاري في (الأسرار المرفوعة)(٤)[3] : موضوع باتفاق المحدِّثين .

وقال الخطيب في (تاريخه) (١٣/٣٣٥) : وهو حديث موضوع .

وقال الحوت في (أسنى المطالب) (٣٧) : موضوع باطل .

(١) انظر : المقاصد الحسنة (١٥) والتمييز (٨) ومختصر المقاصد (١٣) والأسرار المرفوعة (٥) واللؤلؤ المرصوع (٥) والنخبة البهية (٢٧) والمصنوع (١٢) وتذكرة الموضوعات (٧٧) .

(٢) سورة النساء ، الآية (٨٢) .

(٣) انظر تحذير المسلمين (ص٨٥) والدر الملتقط ص(٤٥) .

ولا ينكر فضله رضي الله عنه وعن كل الأئمة ، لكن لفظ هذا الحديث كذب .

ولقد ورد حديث في صحيح البخاري (٤١٧/٢) ومسلم (٢٥٤٦) : **((لو كان الإيمان عند الثريا لتناوله أناس من هؤلاء ، وأشار إلى فارس))** .

وحمل على أبي حنيفة لأنه من فارس والله أعلم .

وقال العجلوني في (كشف الخفا) (٥٣) :

حديث النبي ﷺ الوارد في الصحيحين : **((لو كان الإيمان عند الثريا...))** به يُستغنى عن أن يستشهد على فضله بحديث أطبق المحدثون على أنه موضوع .

(٣) حديث : ((اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كُفيتم)) من كلام ابن مسعود رضي الله عنه .

قال السيوطي في (الدرر المنتثرة) (٣١) : رواه الطبراني عن ابن مسعود .

وقال الحوت في (أسنى المطالب) (٣٨) : هو من كلام ابن مسعود .

وقال السخاوي في (المقاصد الحسنة) ، (١٦)[1] : رواه الدارمي في (العلم) من مسنده من حديث حبيب بن أبي ثابت عن أبي عبد الرحمن السلمي عن ابن مسعود به من قوله أي : فهو موقوف صحيح .

(١) انظر كشف الخفا (٦٣) وتحذير المسلمين ص(٩٢) والنوافح العطرة (٢٢) والشذرة (١٥) ومختصر المقاصد (١٤) والأسرار المرفوعة (٥) .

(٤) حديث : ((اتخذوا عند الفقراء أيادي فإن لهم دولة يوم القيامة)) : لا أصل له .

قال القاوقجي في اللؤلؤ المرصوع (٣١) : قال ابن حجر : لا أصل له ، وكذلك قال الحوت في أسنى المطالب (٤١) .

وقال السيوطي في الدرر المنتشرة (٣١) : رواه أبو نعيم في الحلية (٤/١٧٠) عن الحسين بن علي .

وقال السخاوي[1] بعد إيراد أحاديث بمعناه : وكل هذا باطل .

وسبق الذهبي وابن تيمية وغيرهما للحكم بذلك .

وقال : قال شيخنا : لا أصل له .

وكذلك قال القاري في الأسرار المرفوعة (٧) .

وقال العجلوني في كشف الخفا (٦٨) : كل طرقه باطلة .

وقال السيوطي وغيره : مقطوع بوضعه .

حديث : **((اتخذوا عند الفقراء أيادي قبل أن تجيء دولتهم))** .

وقال ابن تيمية : كذب لا يعرف في شيء من كتب المسلمين المعروفة .

وحكم بوضعه ابن القيم في المنار (ص١٤٠) .

وذكره أبو نعيم في الحلية أيضاً (٤/٧١) : من قول وهبِ بن منبه .

---

(١) المقاصد الحسنة (١٧) وتذكرة الموضوعات (١٧٨) ومختصر المقاصد (١٥) وذيل الأحاديث الموضوعة (١١٨٨) وتحذير المسلمين ص(١٢٢) والنوافح العطرة (٢٤) والشذرة (١٦) والذهبي في الميزان (٨٩١٥) وحلية الأولياء (٤/٧١) والغماز على اللماز (٦) ..

(٥) حديث : ((اتق شر من أحسنت إليه)) لا أصل له .

قال الصعدي في (النوافح العطرة) (٣٢) : لا يُعرفُ .

وقال السخاوي في (المقاصد الحسنة) ، (٢٥) : ((لا أعرفه ، ويشبه أن يكون من كلام بعض السلف ، وليس على إطلاقه ، بل هو محمول على اللئام غير الكرام)) .

وأيّد ذلك القاري في ((المصنوع))(٤٥) .

وقال القاوقجي في (اللؤلؤ المرصوع) (٣٢) : هذا من الأمثال .

وقال القاري في (الأسرار المرفوعة) (١١) : في ((المجالسة)) للدينوري : عن علي رضي الله عنه موقوفاً : ((الكريم يلين إذا استُعْطِفَ ، واللئيم يقسو إذا أُلْطِفَ)) .

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : ((ما وجدت لئيماً إلا قليل المروءة)) .

وفي التنزيل : ﴿وَمَا نَقَمُوا إِلا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾[1] .

وقال أبو عمرو بن العلاء أحد الأئمة يخاطب بعض أصحابه :

كن من الكريم على حذر إذا أهنته ، ومن اللئيم إذا أكرمته ، ومن العاقل إذا أحرجته ، ومن الأحمق إذا رحمته ، ومن الفاجر إذا عاشرته، وليس من الأدب أن تجيب من لا يسألك أو تسأل من لا يجيبك أو تحدث من لا ينصت لك .

وفي الإسرائيليات : يقول الله عز وجل : من أساء إلى من أحسن إليه فقد بدل نعمتي كفراً ، ومن أحسن إلى من أساء إليه فقد أخلص لي شكراً .

وقال بعض الحكماء :

لا تضع معروفك عند فاحش ، ولا أحمق ، ولا لئيم ، ولا فاجر فإن الفاجر يرى ذلك ضعفاً والأحمق لا يعرف قدر ما أتيت فارزق معروفك أهله تحصل به شكراً .

وقال الصالحي في (الشذرة) (٢٤) : لا يُعرف ولعله كلام بعض السلف .

---

(١) سورة التوبة ، الآية (٧٤) .

(٦) حديث : ((اتقوا البرد ، فإنه قتل أخاكم أبا الدرداء)) لا أصل له .

قال السخاوي في المقاصد الحسنة ، (١٩) : لا أعرفه ، وأقرَّه القاري في الأسرار المرفوعة (٧٩) ((ذلك لأن أبا الدرداء عاش بعد النبي ﷺ دهراً)) .

وكذلك لم يثبت أنه مات بالبرْد .

وقال الحوت في أسنى المطالب (٤٢)[1] : موضوع .

وأبو الدرداء توفي بعده ﷺ . و لم يثبت أنه مات بالبرد .

وقال العجلوني في كشف الخفا (٧٣) : قال في الأصل تبعاً للحافظ ابن حجر لا أعرفه .

فإن كان وارداً فيحتاج إلى تأويل فإن أبا الدرداء عاش بعد النبي ﷺ دهراً أي فيؤول قتل بمعنى سيقتل وعبر بالماضي لتحقق وقوعه كقوله تعالى ﴿أَتَى أَمْرُ اللَّهِ فَلا تَسْتَعْجِلُوهُ﴾[2] وكقوله ﷺ : من قتل قتيلاً فله سلبه ، لكن فيه أنه يحتاج أن يثبت أن أبا الدرداء مات بالبرد فافهم .

وقال السمهودي في الغماز (٦) : قال البخاري : لا أعرفه .

وقال الصالحي في الشذرة (١٨) : لا يُعرف .

---

(١) انظر تحذير المسلمين ص(١٢٢) ومختصر المقاصد (١٧) .

(٢) سورة النحل ، الآية (١) .

(٧) حديث : ((اتقوا مواضع التهم)) لا أصل له .

قال العجلوني في (كشف الخفا) (٨٨)[1] : ذكره في ((الإحياء)) وقال العراقي في تخريج أحاديثه لم أجد له أصلاً ، لكنه بمعنى قول عمر من سلك مسالك الظن اتهم .

ورواه الخرائطي في (مكارم الأخلاق) مرفوعاً بلفظ :

((من أقام نفسه مقام التهم فلا يلومن من أساء الظن به)) .

(٨) حديث : ((اتقوا ذوي العاهات)) لا أصل له .

وقال السخاوي في (المقاصد الحسنة) . (٢١) : لم أقف عليه وكذلك قال الحوت في (أسنى المطالب) (٤٣) .

والقاري في (الأسرار المرفوعة) (٩) .

وقال الصعدي في (النوافح العطرة) (٢٩) : لم يرد بهذا اللفظ .

وثبت أن رسول الله ﷺ قال : ((فر من ا لمجذوم فرارك من الأسد))[2] .

ويمكن أن يكون معنى حديث ((اتقوا ذوي العاهات)) :

الفرار منها خوفاً من العدوى لا كما يتوهمه العامة . ثم إن هذا في حق ضعيف اليقين ، وإلا فقد ورد : لا يعدي شيء شيئاً ولا عدوى .

وقال الصالحي في (الشذرة) (٢٠) : لم نقف عليه .

واشتهر على ألسنة العوام :

---

(١) انظر الأسرار المرفوعة (١٠).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (١٣٢/١٠) ومسلم (٢١٣/١٤) .

كل ذي عاهة جبار ، وكل ذلك ليس له أصل في الحديث وإنما هو مما يتصل بعلم الفِراسة .

وتعليل ذلك أن كثيراً من ذوي العاهات يحقدون على من سواهم .

وقال العجلوني في (كشف الخفا) (٧٧)[1] :

قال الحافظ ابن حجر في (شرح النخبة) نقلاً عن ابن الصلاح ، ووجه الجمع بينهما أن هذه الأمراض لا تعدي بطبعها لكن الله جعل أن نفيه ﷺ للعدوى باقٍ على عمومه وقد صح قوله لا يُعدي شيء شيئاً ، وقوله لمن عارضه بأن البعير الأجرب يكون في الإبل الصحيحة فيخالطها فتجرب فرَدَّ عليه فمن أعدى الأول يعني أن الله هو الذي ابتدأ ذلك في الثاني كما ابتدأه في الأول .

وأما الأمر بالفرار من المجذوم فمن باب سد الذرائع لئلا يتفق للشخص الذي يخالطه شيء من ذلك بتقدير الله ابتداءً لا بالعدوى المنفية فيظن أن ذلك بسبب مخالطته فيعتقد صحة العدوى فيقع في الحرج فأمر بتجنبه حسماً للمادة والله أعلم .

(٩) حديث : ((الاجتماع مقدر)) لا أصل له .

قال العجلوني في كشف الخفا (١١١)[2] :

لم أقف على أنه حديث ، وإنما قيل إنه من كلام أويس القرني .

(١) انظر تحذير المسلمين ص(١٢٤) ومختصر المقاصد (١٧) .

(٢) انظر تحذير المسلمين ص (٩٣) .

(١٠) حديث : ((احذروا صفر الوجوه ، فإنه إن لم يكن عن علة أو سهر فإنه من غلٍ في قلوبهم)) لا أصل له .

قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٧)[(١)] : قال ابن حجر : لم أقف له على أصل .

وقال ابن طولون في (الشذرة) (٣٣) : أورده الديلمي في مسنده عن ابن عباس مرفوعاً .

وأورده هو وأبوه بلا سند عن أنس مرفوعاً بلفظ : ((إذا رأيتم الرجل أصفر الوجه من غير مرض ولا عبادة فذاك من غِش الإسلام في قلبه)) .

وقال ابن حجر : إنه لم يقف له على أصل .

وإن ذكره ابن القيم في الطب النبوي له فذاك بغير سند .

لكن ذكره أبو نُعيم في الطب عن رجل عن أنس مرفوعاً مثله سواء .

وفي المجالسة للدينوري عن مجاهد في قوله تعالى : ﴿سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ﴾ [الفتح : ٢٩] . قال : ليس بالبدن ولكن صفر الوجوه والخشوع .

وقال أحمد بن محمد بن الصديق الغماري : هذا كذب[(٢)] .

(١١) حديث : ((اختلاف أمتي رحمة)) حديث باطل لا أصل له بهذا اللفظ .

قال العلامة المناوي في (فيض القدير) (٢١٢/١) : قال الإمام السبكي : ليس بمعروف عند المحدثين و لم أقف له على سند صحيح ولا ضعيف ولا موضوع ،

(١) انظر : فيض القدير (١٨٩/١) والمقاصد الحسنة (٣٤) ، وتمييز (١٠) وكشف الخفا (١٣٨) ومختصر المقاصد (٣٢) ، وأسنى المطالب (٦٦) والدرر المنتثرة (٣٢) . والأسرار المرفوعة (١٢) .

(٢) المغير : (ص١٦) .

وهو حديث باطل ، وكيف لا يكون باطلاً وقد قال تعالى : ﴿أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾[1] .

وحكم الحافظ أحمد الغماري في ((المغير)) (١٧) عليه بالوضع وقال : لا معنى لذكر حديث لم يُعرف سنده .

وأما من عزا الحديث إلى نصر المقدسي في الحجة والبيهقي في الرسالة الأشعرية فهو حديث بغير سند ، والقاعدة عند العلماء : من عزا حديثاً إلى رسول الله ﷺ فهو مطالب بالإسناد وهذا الكلام محل اتفاق لدى العلماء .

وأما حديث ((اختلاف أصحابي لكم رحمة)) : فهذا حديث أخرجه الطبراني والبيهقي والديلمي كما في المقاصد (٦٩) .

وأخرج البيهقي في (المدخل) (٧٠) كما في المقاصد : عن سيدنا عمر بن عبد العزيز قال : ((ما سرني لو أن أصحاب محمد ﷺ لم يختلفوا لأنهم لو لم يختلفوا لم تكن رخصة)) .

والصواب في هذا الحديث أنه موقوف من قول السلف كما ذكرنا والله أعلم .

وقال السيوطي في (الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة) (٨-٩) :

المراد في الاختلاف : اختلافهم في الأحكام ، وقيل المراد اختلافهم في الحِرف والصنائع ذكره جماعة .

وقال ابن حزم في أصول الأحكام بعد أن أشار إلى حديث (اختلاف أمتي رحمة) : ليس بحديث .

وهذا من أفسد قول يكون ، لأنه لو كان الاختلاف رحمة لكان الاتفاق سخطاً وهذا ما لا يقوله مسلم ، لأنه ليس إلا اتفاق أو اختلاف وليس إلا رحمة أو سخط .

---

(١) سورة الشورى (١٣).

وأما الاختلاف في المسائل الفقهية فلا مانع منه فالصحابة اختلفوا في كثير من المسائل ، فقد اختلف سيدنا ابن مسعود مع سيدنا عمر بن الخطاب في مسائل كثيرة جداً ، ولقد أكرم الله هذه الأمة بالمذاهب الأربعة رحمة بالناس ، وذلك لأن مصدرها واحد ، لذلك الاختلاف في الرأي إذا كان المصدر واحداً لا مانع منه إذا لم يصادم الشرع وأما الخلاف المذموم فهو اختلاف في الرأي إذا كان المصدر مختلفاً ويصادم الشرع .

ومعاذ الله عز وجل أن يقول النبي ﷺ إن اختلاف أمتي رحمة والله يقول : ﴿..وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ(١١٨) إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ..﴾[سورة هود، ١١٨–١١٩] فجعل سبحانه وتعالى الرحمة في غير الاختلاف ، وإن الاختلاف ليس برحمة ، ولقد ورد عن النبي ﷺ ما يوافق القرآن وهو قوله : ((**الجماعة رحمة و الفرقة عذاب**)) كما ورد في مسند أحمد فكيف بعد هذا يقول النبي ﷺ إن الاختلاف رحمة .

قال الحوت في أسنى المطالب (٥٢) : زعم كثير من العلماء أنه لا أصل له ، وذكره كثير من أهل الفقه بدون سند ، كإمام الحرمين والحَلِيْمي وأسنده في ((الفردوس)) عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ ((**اختلاف أصحابي لكم رحمة**)) .

وأخرج ابن سعد في (طبقاته) (١٨٩/٥) ، والبيهقي في المدخل (٧٠) كما في المقاصد ، عن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق قال : ((كان اختلاف أصحاب محمد ﷺ رحمة للناس)) .

وقال القاري في الأسرار المرفوعة (١٧) :

ومفهومه أن اختلاف غير هذه الأمة زحمة ونقمة ومما يؤيده معنىً وإن اختلف مبنىً حديث : ((**لا تجتمع أمتي على ضلالة**))(١) .

وروى الترمذي من حديث ابن عمر بلفظ : ((**لا يجمع الله هذه الأمة على ضلالة أبداً**)) .

---

(١) رواه ابن أبي عاصم في (السنة) .

وفي (مستدرك الحاكم) عن ابن عباس رفعه : ((**لا يجمع الله هذه الأمة على ضلالة ، ويد الله مع الجماعة**)) ورواه أحمد في (مسنده) .

وللطبراني في (الكبير) عن أبي بصرة الغفاري مرفوعاً في حديث فيه : ((**سألت ربي أن لا تجتمع أمتي على ضلالة فأعطانيها**)) .

وقال السخاوي في المقاصد الحسنة ، (٣٩) :

ومن حديث الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد قال :

((**أهل العلم أهل توسعة ، وما برح المفتون يختلفون فيحل هذا ويحرم هذا فلا يعيب هذا على هذا إذا علم هذا**)) .

وقد قرأت بخط شيخنا[١] :أنه يعني هذا الحديث مشهور على الألسنة وقد أورده ابن الحاجب في المختصر في مباحث القياس بلفظ : ((اختلاف أمتي رحمة للناس)) .

وقال العجلوني في كشف الخفا (١٥٣)[٢] :

قال الخطابي : والاختلاف في الدين ثلاثة أقسام :

الأول : في إثبات الصانع ووحدانيته ، وإنكاره كفر .

والثاني : في صفاته ومشيئته وإنكارهما بدعة .

والثالث : في أحكام الفروع المحتملة وجوهاً فهذا جعله الله رحمة وكرامة للعلماء وهو المراد بحديث اختلاف أمتي رحمة .

وقال النووي في (شرح مسلم) لا يلزم من كون الشيء رحمة أن يكون ضده عذاباً ولا يلتزم هذا .

---

(١) المقصود (ابن حجر العسقلاني) .

(٢) انظر : الشذرة (٣٧) ، ومختصر المقاصد (٣٦) والتذكرة (ص٦٤) .

وقال ابن حزم في المحلى : (٥/٦٧-٦٨) ، عن اختلاف الصحابة الكرام رضي الله عنهم : إن كل امرئ منهم تحرَّى سبيل الله ووجهته الحق فالمخطئ منهم مأجور أجراً واحداً ، لنيته الجميلة في إرادة الخير ، وقد رُفع عنهم الإثم في خطئهم لأنهم لم يتعمدوه ولا قصدوه ولا استهانوا بطلبهم ، والمصيب منهم مأجور أجرين وهكذا كل مسلم إلى يوم القيامة فيما خَفِيَ عليه من الدين و لم يبلغه .

ثم بعد ذلك حذَّر من الأقوام الذين بلغت بهم رقة الدين وقلة التقوى إلى طلب ما يوافق أهواءهم في قول كل قائل ، فهم يأخذون ما كان رخصة في قول كل عالم مقلدين له غير طالبين ما أوجبه النص عن الله وعن رسوله ﷺ .

والمقصود هنا في هذه الفقرة الأخيرة التلفيق لا التقليد وهو أخذ قول كل عالم بدون دليل وإنما اتباعاً للهوى أو الرخص واختلفوا في جوازه، والأحوط والأورع ترك التلفيق واتباع التقليد حفاظاً على ديننا وقلوبنا .

قال تعالى : ﴿يَوْمَ لا يَنْفَعُ مَالٌ وَلا بَنُونَ(٨٨) إِلا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ(٨٩)﴾ [الشعراء ، الآية ٨٨-٨٩] .

(١٢) حديث : ((آخر الطب الكي)) : كلام ليس بحديث

من الحفاظ والمحدثين الذين قالوا ذلك :

القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٢٨) .

والعجلوني في ((كشف الخفا)) (١/١٥) .

والقاري في ((المصنوع)) (٥) .

والأزهري في ((تحذير المسلمين))(١٢٧) .

والقاري في ((الأسرار المرفوعة))(١) .

وابن الديبع في ((التمييز))(٦) .

والزرقاني في (مختصر المقاصد) (٤٧) قال : لا أصل له .

وقال العسقلاني : في أمثلة العرب ، آخر الدواء الكي[1] .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٢٩) : كلام معناه أنه عند انقطاع طرق الشفاء يعالج به ولذا كان أحد ما حمل عليه النهي عن الكي وجود طريق مرجو الشفاء .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٧)[2] : لا أصل له وإنما هو مثل عربي .

والكي منهي عنه شرعاً لقول عمران بن حصين رضي الله عنه قال : **((نهى رسول الله ﷺ عن الكي ، فاكتوينا فما أفلحنا ولا أنجحنا))**[3] .

وهذا النهي محمول على الكراهة أو خلاف الأولى كما قال العلماء لصحة الأحاديث بجواز الكي .

(١٣) حديث : ((أخّروهُنَّ من حيث أخّرَهُنَّ الله)) يعني النساء ، حديث موضوع .

قال الحوت في أسنى المطالب (٥٣) : يعني النساء . وقال : هو من كلام ابن مسعود ، ونسب المصدر ((للبدر المنير في غريب أحاديث البشير النذير)) للشيخ الشعراني ..

---

(١) قال العجلوني في (كشف الخفا) (١/١٥) : (والمراد أنه بعد انقاطع طرق الشفاء يعالج بالكي ، أي آخر الشفاء من الداء الكي) .

(٢) انظر : الشذرة(١) .

(٣) أخرجه أبو داود (٣٨٦٥) وسنن الترمذي (٢٠٤٩) . وسنن ابن ماجه (٣٤٩٠) وفتح الباري (١٠/١٥٥-١٥٦) .

وقال القاري في الأسرار المرفوعة (١٨)[(١)] : قال ابن الهمام : لا يثبت رفعه فضلاً عن شهرته .

والصحيح : أنه موقوف عن ابن مسعود .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) ، (٤١) : قال الزركشي : عزوه للصحيحين غلط .

قلت[(٢)] : وكذا من عزاه ((لدلائل النبوة)) للبيهقي مرفوعاً ، ولمسند رزين .

ولكنه في ((مصنف عبد الرزاق))(٥١١٥) ، ومن طريقه الطبراني من قول ابن مسعود في حديث أوله :

((كان في بني إسرائيل الرجل والمرأة يصلون جميعاً ثم كانت المرأة إذا كان لها خليل تلبس القالبين ، فيطولُ لها خليلها ، فألقى الله عليهم الحيض ، فكان ابن مسعود يقول : أخروهن من حيث أخرهن الله تعالى ، قلنا ما القالبين؟ قال : رقيصان من خشب)) .

ومعناه مذكور في أحاديث صحيحة منها قوله ﷺ : **((خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها ، وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها))**[(٣)] .

وروى البخاري عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال :

---

(١) انظر كشف الخفا (١٥٦) وتحذير المسلمين ص(٩٠) ومختصر المقاصد (٣٨) والتذكرة في الأحاديث المشتهرة (ص٦٢) .

(٢) أي السخاوي .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (٤٤٠) وأحمد في مسنده (٧٣٥٦) . وسنن أبي داود (٩٨) وسنن النسائي (٢/٩٣-٩٤) . وسنن الترمذي (٢٢٤) وسنن ابن ماجه (١٠٠٠) والبيهقي في السنن (٢/٣١٤) . والمعجم الكبير للطبراني (٨/٩٤) والسنن الكبرى (١/٢٩١) . ومشكاة المصابيح (١٠٩٢) والترغيب والترهيب (١/٣١٦) . وشرح السنة (٣/٣٧١) وصحيح ابن خزيمة (١٥٦١) . ومسند الحميدي (١٠٠٠) ومسند أبي عوانة (٢/٣٧) .

((صليت خلف النبي ﷺ أنا ويتيم في بيتنا خلف النبي ﷺ وأمي أم سليم خلفنا))[1] .

(١٤) حديث : ((آخر ما تكلم به إبراهيم حين ألقي في النار : حسبي الله ونعم الوكيل)) من كلام ابن عباس .

قال الحوت في ((أسنى المطالب))(٢٩)[2] : من كلام ابن عباس حبر الأمة ، فهو موقوف . وهو : موضوع مرفوعاً .

(١٥) حديث : ((أخفوا الخِتان وأعلنوا النكاح)) الجزء الأول : لا أصل له .

قال القاوقجي في (اللؤلؤ المرصوع) (٣٤) : لا أصل له .

وقال الحوت في أسنى المطالب (٥٤) : قال ابن حجر : لا أصل للأول .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (١٩) : وردت أحاديث تشهد للإعلان بالختان .

وقال العجلوني في (كشف الخفا) (١٥٩) : واستحباب الوليمة للختان يشهد للإعلان ، وكذا قول سالم : ختنني أبي أنا ونعيماً فذبح علينا كبشاً ، فلقد رأيتنا إنا لنجذل به على الصبيان أن ذبح علينا كبشاً ، وبوب له البخاري في ((الأدب المفرد)) بالدعوة في الختان وباللهو في الختان وذكر أحاديث تشهد للإعلان به .

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١/١٨٥) والحميدي (١١٩٤) . وأحمد في مسنده (٣/١١٠) والنسائي (٢/١١٨) وابن خزيمة (١٥٣٩) .

(٢) انظر تحذير المسلمين ص(٩١) وتاريخ بغداد (٩/١١٨) .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٤٣) : لا أصل له .

ولقد روى البيهقي عن جابر عن النبي ﷺ أنه عَقَّ عن الحسن والحسين وختنهما لسبعة أيام .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٦٦) : لا أصل له .

وقال الصالحي في ((الشذرة)) (٤٠)[1] : لا أصل للأول .

وأما الجزء الثاني من الحديث فقد ثبت أن النبي ﷺ قال : ((أعلنوا النكاح))[2] .

(١٦) حديث : ((ادفع الشك باليقين)) ليس بحديث .

قال الأزهري في تحذير المسلمين ص (٩١) : قال النجم : يجري على ألسنة الفقهاء وهو من قواعدهم ، وليس بحديث .

وقال العجلوني في كشف الخفا (١٦٧) : ليس بحديث ، وهو من قواعد الفقهاء الجارية على ألسنتهم .

لكن يشهد له الحديث الصحيح : ((دع ما يريبك إلى ما لا يريبك))[3] .

(١) انظر : مختصر المقاصد (٣٩) .

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (١٦٠٧٥) ، والترمذي (١٠٨٩) وابن ماجه (١٨٩٥) .

(٣) أخرجه الترمذي في سننه (٢٥١٨) وسنن النسائي (كتاب الأشربة) ب ٤٨ ومسند أحمد (٢٠٠/١) والسنن الكبرى (٣٣٥/٥) والمستدرك للحاكم (١٩/٤) ، ومجمع الزوائد (٢٣٨/١) والمعجم الكبير للطبراني (٧٥/٣) . وشرح السنة (١٧/٨) وتغليق التعليق (٧١٦ و ٧١٧) ومشكاة المصابيح (٢٧٧٣) وفتح الباري (٢٩٣/٤) . والترغيب والترهيب (٥٥٨/٢) وتاريخ بغداد (٢٢٠/٢) وحلية الأولياء (٢/١) .

(١٧) حديث : ((إذا أردت أن أخرب الدنيا بدأت ببيتي فخربته ثم أخرب الدنيا)) حديث : لا أصل له .

قال العراقي في تخريج الإحياء[١] (١/٢١٥-٢١٦) لا أصل له .

وكذلك قال القاري في المصنوع (٥١) .

(١٨) حديث : ((إذا جئت يا معاذ أرض الحُصَيْب[٢] – يعني من اليمن– فَهَرْوِلْ فإن بها الحور العين)) لا يعرف مرفوعاً

قال ابن طولون في (الشذرة) (٥٢)[٣] : لا يُعرف .

وقال المحدث عبد الله محمد الصديق الغماري تعليقاً عليه في المقاصد الحسنة(٥٧) : هو حديث لا أصل له .

وقال القاري في الأسرار المرفوعة (٢٣) : قال المنوفي : الحكم عليه بالوضع ظاهر .

وقال الحوت في أسنى المطالب (٩٧) : قال ابن حجر : لا أعرفه .

---

(١) انظر كشف الخفا (١٩٣) والأسرار المرفوعة (٢٠) وتحذير المسلمين ص(١٢٦) والمضنوع (١٥)

(٢) حُصَيْب : كَزُبَيْر موضع باليمن فاقت نساؤه حسناً ، ومنه : إذا دخلت أرض الحُصَيْب : (القاموس المحيط (ص٩٥)) .

(٣) انظر : التمييز (١٥) وكشف الخفا (٢١٦) ومختصر المقاصد (٥١) والمصنوع (١٦) .

(١٩) حديث : ((إذا جلس المتعلم بين يدي العالم فتح الله عليه سبعين باباً من الرحمة ، ولا يقوم من عنده إلا كيوم ولدته أمه ، وأعطاه الله بكل حرف ثواب سبعين شهيداً وكتب له بكل حديث عبادة سنة))[١] . موضوع

قال القاري في ((المصنوع)) : في الذيل[٢] : إنه موضوع .

(٢٠) حديث : ((إذا حضرت الملائكة هربت الشياطين)) ليس بحديث

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٢٦)[٣] :

كلام يجري على ألسنة الناس وليس بحديث ، قال النجم : لكن معناه صحيح ، فقد روى البغوي في شرح السنة بسند صحيح عن أبي هريرة أن رجلاً سب أبا بكر عند النبي ﷺ والنبي جالس لا يقول شيئاً فلما سكت ذهب أبو بكر يتكلم فقام النبي ﷺ وتبعه أبو بكر فقال لرسول الله ﷺ كان يسبني وأنت جالس فلما ذهبت أتكلم قمت ، قال :

إن المَلَك كان يرد عنك فلما تكلمت ذهب الملك ووقع الشيطان فكرهت أن أجلس .

وأخرجه البيهقي في الشعب عنه بلفظ : فقال أبو بكر أوجدت عليَّ يا رسول الله فقال رسول الله ﷺ نزل ملك من السماء ليكذبه بما قال فلما انصرف وقع

(١) وتمامه : ((وبنى له بكل ورقة مدينة ، كل مدينة قدر الدنيا عشر مرات))!

(٢) أي ذيل الموضوعات للسيوطي (ص٤٧) .

(٣) انظر تحذير المسلمين ص(٩١) .

الشيطان فلم أكن لأجلس إذا وقع الشيطان ، قال : ففيه إشارة إلى أن الملك والشيطان لا يجتمعان .

(٢١) حديث : ((إذا حضر العَشاء والعِشاء فابدأوا بالعَشاء)) لا أصل له بهذا اللفظ .

قال السخاوي في المقاصد الحسنة (٦١) : قال العراقي في ((شرح الترمذي))[1] : إنه لا أصل له في كتب الحديث بهذا اللفظ .

وقال القاري في ((المصنوع)) (٥٢) : قال العراقي : لا أصل له في كتب الحديث بهذا اللفظ .

وكذلك قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٦٣) .

ويغني عن هذا الحديث حديث صحيح ورد في البخاري (٥٠٥/٩) ومسلم (٤٥/٥) . والترمذي (٣٥٣) . وأحمد في مسنده (١١٠/٣) والنسائي (١١١/٢) .

قال : قال رسول الله ﷺ : **((إذا حضر العَشاء وأقيمت الصلاة فابدأوا بالعَشاء))** .

وحديث : **((لا صلاة بحضرة الطعام))** حديث صحيح رواه مسلم (٤٧/٥) .

وقال السيوطي في ((الدرر المنتثرة)) (٣٥) : حديث : ((إذا حضر العَشاء والعِشاء فابدءوا بالعَشاء)) : لا أصل له بهذا اللفظ كما قاله العراقي .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة))(٢٥) : وَهِمَ من عزاه لـ ((مصنف بن أبي شيبة)) .

---

(١) انظر كشف الخفا (٢٢٥) والفوائد المجموعة للشوكاني ص(١٧٧) . وتذكرة الموضوعات (١٤٢) والشذرة (٥٦) ومختصر المقاصد (٥٥) .

وسبق به العسقلاني في ((فتح الباري)) حيث قال : لفظ ابن أبي شيبة ((وحضرت الصلاة)) كما أخرجه في ((مسنده)) لا أنه في المصنف بلفظ ((حَضَرت العَشاءُ)) كما تُوُهِّم .

(٢٢) حديث : ((إذا حضر الماء بطل التيمم)) ليس بحديث .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٢٤) :

لا أعلمه حديثاً ، وإن كان معناه صحيحاً في الجملة .

(٢٣) حديث : ((إذا ذكر الصالحون فحيهلا بعمر)) من قول ابن مسعود رضي الله عنه .

قال القاري في الأسرار المرفوعة (٢٦)[1] : ذكره عياض[2] في ((الإكمال)) من قول ابن مسعود .

وكذا ذكره القرطبي وابن الأثير .

وظاهر كلام العراقي في ((الذخيرة)) في باب الأذان أنه حديث ، ولعله أراد به حديثاً موقوفاً .

وقال الأزهري في تحذير المسلمين ص(٩٠) : من قول ابن مسعود .

(١) انظر كشف الخفا (٢٢٢) .

(٢) عياض : هو أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي المالكي القاضي توفي بمراكش سنة ٥٤٤هـ .

(٢٤) حديث : ((إذا صدقت المحبة ارتفعت شروط الأدب)) ليس بحديث .

قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٣٦) : ليس بحديث .

وقال القاري في ((المصنوع)) (٥٤) : قال ابن الدَّيْبع : ليس بحديث .

وقال ((في الأسرار المرفوعة))(٢٨) : هو من كلام الجنيد كما في ((الرسالة القشيرية)) : بلفظ : ((إذا سقطت المحبة سقطت آدابها)) .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٦٦)[1] : هو من كلام المبرد بلفظ : ((إذا صحت المودة سقط التكلف والتعمل))

وأورده الخطابي في ((العزلة)) في باب ترك الإكثار من الأصدقاء .

ومما يشيع على ألسنة الناس في بلاد الشام على أنه مثل : إذا وجدت المحبة ارتفع التكلف .

(٢٥) حديث : ((إذا صعد الخطيب المنبر فلا صلاة ولا كلام)) باطل .

قد اشتهر بهذا اللفظ على الألسنة وعُلّقَ على المنابر ولا أصل له وإنما رواه الطبراني[2] في الكبير عن ابن عمرو مرفوعاً بلفظ :

((إذا دخل المسجد والإمام على المنبر فلا صلاة ولا كلام حتى يفرغ الإمام)) .

وأخرجه البيهقي في سننه (١٩٣/٣) من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ : **((خروج الإمام يوم الجمعة للصلاة يقطع الكلام))** .

(١) انظر كشف الخفا (٢٤٦) وتحذير المسلمين ص(٨٩) . ومختصر المقاصد (٦١) .

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٢٠) .

وأخرج البخاري ومسلم قوله ﷺ :

((إذا جاء أحدكم يوم الجمعة وقد خرج الإمام فليصل ركعتين)) .

وأخرج مسلم في صحيحه (٣/١٤-١٥) :

جاء سليك الغطفاني ورسول الله ﷺ يخطب فقال له : يا سليك! قم فاركع ركعتين وتجوَّز فيهما ثم قال : **((إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب فليركع ركعتين وليتجوز فيها))** .

وأخرج البخاري (٩٣٤) ومسلم (١١/٨٥١) في صحيحيهما قوله عليه الصلاة والسلام :

((إذا قلت لصاحبك : أنصت يوم الجمعة والإمام يخطب فقد لغوت)) .

تنبيه : من الجهل أن ينهى الخطيب من أراد أن يصلي عند دخوله المسجد ركعتين وذلك لورود الأحاديث الصريحة بالأمر بها .

وإني لأخشى على مثله أن يدخل في وعيد قوله تعالى : ﴿**أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى(٩) عَبْدًا إِذَا صَلَّى (١٠)**﴾ [سورة العلق الآية ٩-١٠] ويؤيده جريان العمل عليه في عهد عمر رضي الله عنه كما قال ثعلبة بن أبي مالك : **((إنهم كانوا يتحدثون حين يجلس عمر رضي الله عنه على المنبر حتى يسكت الإمام فإذا قام عمر على المنبر لم يتكلم أحد حتى يقضي خطبتيه كلتيهما))** أخرجه مالك في الموطأ (١٢٦/١) فثبت بهذا أن كلام الإمام هو الذي يقطع الكلام لا مجرد صعوده على المنبر .

(٢٦) حديث : ((إذا صليتم عليَّ فعمموا)) لا أصل له بهذا اللفظ .

قال ابن طولون في الشذرة (٦٢)[1] : لم أقف عليه بهذا اللفظ .

---

(١) انظر : المقاصد الحسنة (٦٧) وكشف الخفا (٢٥٠) ومختصر المقاصد (٦٢) وأسنى المطالب =

والحديث المذكور رواه البيهقي في شعب الإيمان . عن أبي هريرة .

والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٣٨١/٧) عن أنس .

ولفظه : ((**صلوا على أنبياء الله ورسله ، فإن الله بعثهم كما بعثني**)) .

وقال شيخي عبد الفتاح في ((المصنوع)) (رقم ٢١) تعليقاً عليه : وهو حديث ضعيف .

(٢٧) حديث : ((إذا قضى الله أمراً هيأ أسبابه)) ليس بحديث .

قال الأزهري في تحذير المسلمين ص(٩٣) : من الحكم ، وليس من المرفوع قاله النجم الغزي .

(٢٨) حديث : ((إذا غضب الرب أنزل الوحي بالفارسية وإذا رضي أنزله بالعربية)) موضوع .

قال القاوقجي في اللؤلؤ المرصوع (٣٢)[1] : باطل .

= (١٢٦) والغماز على اللماز (١٥) والأسرار المرفوعة (٢٩) . والمصنوع (٢١) واللؤلؤ المرصوع (٣٠) وتاريخ بغداد (٣٨١/٧) وتنزيه الشريعة (٢٩٣/٢) وتذكرة الموضوعات (ص٨٩) وتحذير المسلمين (ص١٢٢) .

(١) انظر : الموضوعات لابن الجوزي (١/١١٠-١١١) وتنزيه الشريعة (١٣٦/١) والمنار (ص٥٩) .

(٢٩) حديث : ((إذا كبر ولدك واخيه)) لا أصل له بهذا اللفظ .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٥٥)[1] : لم يرد بهذا اللفظ ، والمعنى : اتخذه أخاً وعامله معاملة الأخ .

وقال النجم : هو من كلام العامة .

وقولهم : واخيه : لحن ، وصوابه : واخه .

ويمكن تخريجه على مذهب من يرى أن إثبات أحرف العلة في المضارع المجزوم لغة فليتأمل .

وروى البيهقي في الشعب عن خالد بن معدان قال :

((من حق الولد على الوالد أن يحسن أدبه وتعليمه ، فإذا بلغ اثنتي عشرة سنة فلا حق له ، وقد وجب حق الوالد على ولده فإن هو أرضاه فليتخذه شريكاً وإن لم يرضه فليتخذه عدواً)) .

وقال القاوقجي في اللؤلؤ المرصوع (٣٧) : لم يرد بهذا اللفظ .

(٣٠) حديث : ((إذا كنت على الماء فلا تبخل بالماء)) لا يُعرف مرفوعاً .

قال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) : (٧٧) : لم أقف عليه .

ولكن في ((الأوسط)) للطبراني عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً[2] :

((من سقى مسلماً شربة من ماء حيث يوجد الماء فكأنما أعتق رقبة ، أو في موضع لا يوجد فيه الماء فكأنما أحياه)) .

(١) انظر تحذير المسلمين ص(١٢٢) والمقاصد (٧٣) . ومختصر المقاصد (٦٩) وأسنى المطالب (١٤٠) .

(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٣٣) .

ونحوه في ((الأفراد)) للدار قطني من حديث حميد الطويل عن أنس مرفوعاً :

((من سقى الماء في موضع يقدر فيه على الماء فكأنما أعتق رقبة)) .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٦٩)[1] : أخرج الخطيب عن أنس بلفظ : **((إذا كثرت ذنوبك فاسقِ الماء على الماء تتناثر ذنوبك كما يتناثر الورق من الشجر في الريح العاصف))** .

وقال الصالحي في ((الشذرة)) (٧٢) : لم نقف عليه .

(٣١) حديث : ((إذا مات العالم انثلم في الإسلام ثُلْمة لا يسدها شيء إلى يوم القيامة)) موضوع

قال ابن طولون في الشذرة (٧٤)[2] : ذكره الزبير بن بكّار في الموفقيات ، عن علي بن أبي طالب من قوله وهو مُعْضَل وله شواهد منها :

ما رواه أبو بكر بن لال عن جابر مرفوعاً : **((موت العالم ثلمة في الإسلام لا تسد ما اختلف الليل والنهار))**[3] .

ورواه الطبراني عن أبي الدرداء رفعه : **((موت العالم مصيبة لا تجبر وثُلْمَة لا تسد))**[4] .

وقد ثبت في مستدرك الحاكم (٢/٣٥٠) ، عن ابن عباس في قوله تعالى :

---

(١) انظر الأسرار المرفوعة (٣٣) ، وتحذير المسلمين ص(١٢٣) . ومختصر المقاصد (٧٣) .

(٢) انظر : المقاصد الحسنة (٧٩) والتمييز (١٨) وكشف الخفا (٢٧٣) والغماز (١٨) ومختصر المقاصد (٧٥) .

(٣) مجمع الزوائد (١/٢٠١) وهو عند البيهقي في الشعب (١٧١٩) موقوفاً على ابن مسعود .

(٤) مجمع الزوائد (١/٢٠١-٢٠٢) .

﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا نَأْتِي الأَرْضَ نَنْقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا..﴾ [الرعد : ٤١] .

قال : موت علمائها وفقهائها .

وللبيهقي في الشعب (١٧١٤) من حديث معروف بن خربوذ ، عن أبي جعفر أنه قال ((**موت عالم أحب إلى إبليس من موت سبعين عابداً**)) .

وقال الحوت في أسنى المطالب (١٥٤) : روي من كلام علي بن أبي طالب وهو معضل .

(٣٢) حديث : ((أربع لا يشبعن من أربع : أرض من مطر ، وأنثى من ذكر ، وعين من نظر ، وعالم من علم)) حديث موضوع .

قال السمهودي في ((الغماز)) (٢٠) : حديث موضوع .

وقال القاري في ((المصنوع))(٥٥) : ذكره ابن الجوزي في ((الموضوعات)) (١٧٠/١) و الحوت في أسنى المطالب (٧٥)

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع))(٤٠) : قال ابن قيم الجوزية : موضوع .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٣٠٩) : قال المنوفي : الأشبه أنه من كلام الحكماء .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة))(٨٦) : رواه الحاكم في ((تاريخ نيسابور)) وأبو نُعيم في ((الحلية)) (٢٨١/٢) كلاهما من حديث سليمان التيمي عن ابن سيرين عن أبي هريرة رفعه به .

وراويه عن التيمي محمد بن الفضل بن عطية اتهم بالكذب والوضع وقال ابن حجر في تقريب التهذيب كذب .

وقال أحمد بن حنبل : حديثه حديث أهل الكذب ، وقال يحيى : ليس بشيء كان كذاباً ، وقال ابن حبان : يروي الموضوعات عن الأثبات .

وأورده العقيلي في ((الضعفاء)) وغيره من جهة محمد بن الحسن بن زبالة بن عبد الله بن محمد بن عجلان عن أبيه عن جده عن أبي هريرة كذلك .

وابن زبالة كذبه ابن معين ، وقال أبو داود : كذاب .

وقال أبو حاتم : واهي الحديث وقال النسائي : إنه متروك الحديث ، وقال الدار قطني : منكر الحديث .

وذكره ابن حجر في تقريب التهذيب (١٥٤/٢) وقال : كذبوه .

ورواه ابن عدي في كامله من جهة عبد السلام بن عبد القدوس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ، وقال : إنه منكر عن هشام لم يروه غيره .

قال ابن طاهر : رواه عن هشام حسين بن علوان الكوفي وكان يضع الحديث ولعل عبد السلام سرقه منه ، وقد ذكره من هذه الطرق ابن الجوزي في الموضوعات ، ولبعضه شواهد كحديث :

((منهومان لا يشبعان طالب علم وطالب دنيا)) .

وحديث : **((لا يشبع عالم من علم حتى يكون منتهاه الجنة))** .

والحديث أورده ابن القيم في المنار فقال (ص٤٨)(١) :

مما يعرف كون الحديث موضوعاً ركاكة ألفاظ الحديث وسماجتها بحيث يمجها السمع ويسمج معناها الفطن .

---

(١) انظر فيض القدير (٤٦٧/١) والتمييز (١٩) والأسرار المرفوعة (٣٥) والكامل لابن عدي (٣٣٠/٥) واللآلئ المصنوعة (٢١٠/١-٢١١) . وحلية الأولياء (٢٨١/٢) وتذكرة الموضوعات (٢١) . والمجروحين لابن حبان (٢٤٥/١) ، ومختصر المقاصد (٨٢) وتحذير المسلمين ص(١٢٣) وتنزيه الشريعة (٢٦٢/١) والمنار المنيف (١٧٨) .والشذرة (٧٨) ، وضعفاء العقيلي (٢٩٧/٢) والنوافح العطرة (١٧٣) والتذكرة في الأحاديث المشتهرة(ص٢٠٨) . وميزان الاعتدال (٢٠٢٧ ، ٥٠٥٤) ولسان الميزان (٣٠٠/٢) .

(٣٣) حديث : ((أربع من الشقاء : جمود العين وقساوة القلب والحرص على الدنيا وطول الأمل)) . حديث : موضوع .

قال ابن الجوزي في الموضوعات (٣١٣/٢) : هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ .

وحكم الشوكاني في الفوائد (ص٢٥٥)[1] بوضعه وقال :

في إسناده وضاعان وكذا قال الفتني في تذكرة الموضوعات .

وأقرَّ الذهبي ابن الجوزي في ترتيب الموضوعات (٩٣٤) وقال : يروى عن أبي داود سليمان بن عمرو – كذاب – انتهى .

(٣٤) حديث : ((الأربعون الوَدْعانية))[2] ، لا يصح منها حديث .

قال الشيخ عبد الفتاح تعليقاً على حديث الأربعين الودعانية في ((المصنوع)) (٤٣٥) : قال حافظ الدنيا أبو الحجاج المِزِّي في جواب سؤال رُفع إليه حول هذه الأحاديث (الوَدْعانية) :

الحمد لله :

---

(١) انظر : اللآلئ المصنوعة (٣١٢/٢) وتنزيه الشريعة (٣٠١/٢) وحلية الأولياء (١٧٥/٦) وفيض القدير (٤٦٧/١) والكامل في الضعفاء (٢٤٨/٣) وتفسير القرطبي (٤٦٣/١) وميزان الاعتدال (٧٢/٧) ولسان الميزان (١٨٦/٦) .

(٢) هي للقاضي الشهير بابن وَدْعان الموصلي ، أبي نصر محمد بن علي بن عبيد الله بن أحمد بن صالح بن سليمان بن وَدْعان الموصلي حاكم الموصل . ولد سنة (٤٤١هـ) وتوفي سنة (٤٩٤هـ) جمع فيها أربعين خطبة قاله صاحب ((كشف الظنون)) فيه (٦٠/١) . وترجمته مستوفاة في الميزان للذهبي (٦٥٧/٣-٦٥٩) . ولسان الميزان لابن حجر (٣٠٥/٥-٣٠٦) .

إن هذه الأحاديث المنسوبة إلى القاضي أبي نصر بن وَدْعان الموصلي لا يصح منها حديث واحد عن النبي ﷺ على هذا النسق بهذه الأسانيد المذكورة فيها ، وإنما يصح منها ألفاظ يسيرة بأسانيد معروفة ، يُحتاج في تميزها إلى نوع من التتبع والتفرغ لذلك .

وقد اشتهرت هذه (الأربعون) عن ابن ودعان وهي مسروقة سرقها ابن ودعان من الذي وضعها أولاً وهو زيد بن رفاعة الهاشمي فيقال : إنه الذي وضع رسائل ((إخوان الصفا)) وكان من أجهل خلق الله بعلم الحديث ، وأقلهم حياء وأجرئهم على الكذب ، فإنه وضع عامتها على أسانيد صحاح مشهورة بين أهل الحديث يعرفها الخاص منهم والعام .

فكانَ ذلك أبلغَ في هتك ستره وبيان عواره...

ثم سرقها منه ابن ودعان ، فركب لها أسانيد بينه وبين المشايخ الذين زعم الهاشمي أنه روى عنهم ، فتارةً يروي عن رجل عن الشيخ الذي يرويه عنه الهاشمي وتارةً يروي عن رجل آخر عن الشيخ الذي يروي عنه الهاشمي وعامتهم مجهولون لا يُعرفون ، وفيهم من يُشَكُّ في وجوده وفي بعض ذلك ما يُبيِّن فضيحة مفتعله وكذب مؤتفكه .

وإن كان الكلام الذي فيها حَسَناً ، ومواعظها مواعظ بليغة ، **فليس لأحد أن ينسب حرفاً يستحسنه من الكلام إلى الرسول ﷺ . وإن كان ذلك الكلام في نفسه حقاً ، فإن كل ما قاله الرسول ﷺ حق ، وليس كل ما هو حق قاله الرسول ﷺ .**

فليتَأمل هذا الموضع ، فإنه مَزَلَّةُ أقدام ومَضَلَّة أفهام والله الموفق : انتهى ملخصاً من ذيل الموضوعات للسيوطي (ص٢٠٢) .

وخلاصة هذا الجواب أوردها الحافظ ابن حجر في لسان الميزان ، وما قصَّر الذهبي في جنب (ابن ودعان) الكذاب .

فجزى الله أئمة الحديث والدين والعلم عنا خيراً جزيلاً .

(٣٥) حديث : ((ارحموا من الناس ثلاثاً : عزيز قوم ذل ، وغني قوم افتقر ، وعالماً بين جهال)) : موضوع .

قال القاري في المصنوع (٤١) : موضوع .

وقال الحوت في : أسنى المطالب (٧٦) : هو من كلام الفضيل بن عياض ، كما ذكره ابن الجوزي في الموضوعات .

وقال السخاوي في (المقاصد الحسنة) (٨٩) : أورده العسكري في ((الأمثال)) والسليماني في ((الضعفاء)) من حديث زيد بن أبي الزرقاء عن عيسى بن طهمان عن أنس مرفوعاً بهذا ، وقال ثانيهما : إن الحمل فيه على عيسى .

وكذا أورده ابن حبان في ترجمة عيسى ، وقال :

إنه يتفرد بالمناكير عن أنس كأنه يدلس عن أبان بن أبي عياش ويزيد الرقاشي عنه .

لا يجوز الاحتجاج بخبره .

ورواه ابن حبان في ((الضعفاء)) من حديث نوح بن الهيثم عن وهب بن وهب أحد الكذابين عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس مرفوعاً مثله بلفظ :

((وعالم يتلاعب به الصبيان)) ، ورواه الديلمي أيضاً ، ولكن الحديث عند ابن الجوزي في الموضوعات ، وقال : إنما يُعرف من كلام الفضيل بن عياض .

وساقه من جهة الحاكم قال :

سمعت إسماعيل بن محمد بن الفضل يقول : سمعت جدي يقول : سمعت سعيد بن منصور يقول : قال الفضيل بن عياض : ((ارحموا عزيز قوم ذل ، وغنياً افتقر ، وعالماً بين الجهال))[1] .

---

(١) انظر كشف الخفا (٣١٨) والتذكرة للزركشي ، كتاب الحكم والآداب (١٣) وتنزيه الشريعة (٢٦٣/١) واللآلئ المصنوعة (١١٠/١) والتمييز (٢٠) ، وتذكرة الموضوعات (٢٢) وتحذير =

(٣٦) حديث «استاكوا عَرْضاً وادَّهِنُوا غِبًّا ، واكتحلوا وِتْراً» موضوع .

قال السيوطي في كتابه «الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة» (١٣-١٤)[١] :

قال ابن الصلاح : بحثت عنه فلم أجد له أصلاً ، ولا ذكر في شيء من كتب الحديث .

وورد في معناه ما رواه أبو داود في مراسيله عن عطاء بن رباح قال : قال رسول الله ﷺ :

«إذا شربتم فاشربوا مصاً ، وإذا استكتم فاستاكوا عَرْضاً»[٢] .

وروى البغوي في الصحابة من طريق سعيد بن المسيب عن بهز ، يعني ابن حكيم مرسلاً مثله .

وقال السخاوي في «المقاصد الحسنة» (٩٨) : عقد البيهقي باباً في الاستياك عرضاً و لم يذكر فيه حديثاً يحتج به .

وقال العجلوني في كشف الخفا (٣٣٨) : قال النووي في شرح المهذب هذا الحديث ضعيف غير معروف .

المسلمين ص(٩٢) والشذرة (٨١) وموضوعات ابن الجوزي (١/ ١٧١) ، والنوافح العطرة (١٧٥) ومختصر المقاصد (٨٥) ، والغماز (٢١) . وتهذيب التهذيب (١٩٣/٨) والبيهقي في المدخل إلى السنن ، موقوفاً على الفضيل بن عياض (ص٣٩٤) . والمجروحين لابن حبان (١١٨/٢) والمنار المنيف (رقم ١٧٩) والدر الملتقط (٣٧) .

(١) انظر : النوافح العطرة (١٨٣) والشذرة (٨٨) ومختصر المقاصد (٩١) والتذكرة في الأحاديث المشتهرة (ص٥٦) .

(٢) الدعاء للطبراني (١١١٤) .

ونقل في اللآلئ عن ابن الصلاح أنه قال : لم أجد له أصلاً وليس له ذكر في شيء من كتب الحديث .

وقد ورد أن النبي ﷺ كان يستاك عرضاً ويشرب مصاً ويتنفس ثلاثاً ويقول : ((هو أهنأ وأمرأ وأبرأ))[1] .

ولقد نهى رسول الله ﷺ عن الترجل إلا غِبًّا[2] .

وقوله : غِبًّا : الغب : عمل الشيء يوم وتركه يوم أو يومين .

وقد ثبت عن أبي هريرة رضي الله عنه رفعه : **((من اكتحل فليوتر ، ومن فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج))**[3] .

(٣٧) حديث : ((استعينوا على كل صَنْعة بصالح أهلها)) . لا أصل له بهذا اللفظ .

قال ابن طولون في ((الشذرة)) (٩٣) : قد يُستأنس له بقوله عليه السلام : **((ما كان من أمر دنياكم فإليكم))**[4] .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٧٨)[5] : لم يرد بهذا اللفظ .

وقال ابن الديبع في ((التمييز)) (٢١) :

---

(١) سنن البيهقي (٤١٠/١) والمجروحين لابن حبان (٢٠٨/١) .

(٢) سنن أبي داود (٤١٥٩) وابن حبان (١٤٨٠- موارد) ومسند أحمد (٨٦/٤) وتحفة الأشراف (٩٦٥٠) .

(٣) سنن أبي داود (٣٥) وابن ماجه (٣٣٨) ومسند أحمد (٣٧١/٢) .

(٤) رواه مسلم في صحيحه (٢٣٦١) ومشكل الآثار (٢٩٤/٢) . و في مسلم أيضاً (٢٣٦٣) بلفظ : ((أنتم أعلم بأمر دنياكم)) .

(٥) انظر : المقاصد الحسنة (١٠٥) وكشف الخفا (٣٤٠).

لم يرد بهذا اللفظ ويشهد له ما ثبت في سنن أبي داود عن سعد قال : ((مرضت مرضاً فأتاني رسول الله ﷺ يعودني فوضع يده بين ثديي حتى وجدت بردها على فؤادي وقال لي : إنك رجل مفؤد فائت الحارث بن كلدة من ثقيف فإنه رجل يتطبب)) والله أعلم .

(٣٨) حديث : ((استفتحوا بالصدقات أو بقضاء الدين)) . لا يعرف مرفوعاً .

قال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (١٩٣): لم يرد .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٤٠)[١] : يدور على الألسنة و لم أره بهذا اللفظ .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا))(٣٣٢) : رأيت ما يدل له وهو في ((مسند الفردوس)) بلفظ : ((استعينوا على الرزق بالصدقة)) .

ثم قال : واشتهر على الألسنة بلفظ : ((**ما خاب من استفتح بصدقة أو بوفاء دين**)) .

وبعضهم يروي المشهور بلفظ : ((**من استفتح بصدقة كفاه الله شرَّ ذلك اليوم**)) .

(٣٩) حديث : ((اسمعي يا جارة)) ليس بحديث .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٩٠)[٢] : ليس بحديث .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (١٠٠) :

---

(١) انظر : (التمييز) (٢٢) .

(٢) انظر : المقاصد (١١٢) والتمييز (٢٢) وكشف الخفا (٣٦٥) ومختصر المقاصد (٩٩) والأسرار المرفوعة (٤٢) .

هو كلام قاله الحَجَّاج لأنس رضي الله عنه حين شكى منه : إنما مثلي ومثلك كقول الذي قال : إياك أعني واسمعي يا جارة .

(٤٠) حديث : ((اشربوا على الطعام تشبعوا)) حديث موضوع .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٩٤) موضوع .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٤٤)[١] :

باطل ، فإن الشرب على الطعام يفسده ، ويمنع استقراره في المعدة ومن كمال نضجه .

(٤١) حديث : ((أشهد أني رسول الله)) لا أصل لهذا اللفظ مرفوعاً .

قال الحوت في أسنى المطالب (٨٦) :

لم يرد في التشهد بل ورد خارج الصلاة في مواطن قليلة ، والوارد في التشهد وفي خطبه ﷺ لفظ : **((وأشهد أن محمداً رسول الله))** كما رواه أصحاب السنن ، عن ابن مسعود .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٤٣)[٢] :

قال الرافعي : المنقول أنه كان يقول في تشهده : ((أشهد أني رسول الله)) .

قال العسقلاني في ((تلخيص تخريجه)) : ولا أصل لذلك بل ألفاظ التشهد متواترة عنه عليه الصلاة والسلام فإنه كان يقول :

---

(١) انظر : المنار المنيف (ص٥٢) والمجروحين (٢/٢١) وميزان الاعتدال (٢/٥١٢) .

(٢) انظر:كشف الخفا (٣٦٧) والشذرة (١٠٥) والمقاصد (١١٨) ومختصر المقاصد (١٠٤).

((أشهد أن محمداً رسول الله)) و((أن محمداً عبده ورسوله))[1] .

وأما في غير التشهد فقد ورد في حديث سلمة بن الأكوع : لما خَفَّتْ أزواد القوم . . فذكر الحديث ثم قال : ((أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله)) .

وكذلك حين بشَّره جابر بوفاء دين أبيه وبالفضل لبركة دعائه قال :

((أشهد أني رسول الله)) .

(٤٢) حديث : ((أصف النية ونم في البرية)) ليس بحديث .

قال الصالحي في ((الشذرة))(١٠٦)[2] :

كلام يُشبه أن يكون في معناه ما في الحلية لأبي نعيم ، عن نافع بن جُبير بن مُطعم ، أن سلمان الفارسي كان يلتمس مكاناً يصلي فيه فقالت له عِلْجة[3] : التمس قلباً طاهراً ، وصلِّ حيث شئت ، قال : فقهت .

وفي لفظ فيها أيضاً ، عن ميمون بن مَهْران ، قال : نزل حذيفة وسلمان الفارسي على نبطية ، فقالا لها : هل ها هنا مكان طاهر نصلي فيه؟

فقالت النبطية : طهر قلبك ، فقال أحدهما للآخر : خذها حكمة من قلب كافر .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٤٦) : ليس بحديث .

وورد حديث بمعناه : نقله السيوطي في ((عقود الجمان)) من غير عزوٍ بلفظ : مكتوب في الإنجيل : ((اتق الله ثم نم حيث شئت)) .

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٢٤٨٤) ومسلم (٢٧/٤٤-٤٥) .

(٢) انظر : المقاصد (١١٩) وكشف الخفا (٣٧٩) ومختصر المقاصد (١٠٥) والأسرار المرفوعة (٤٤) وأسنى المطالب (١٩٨) .

(٣) عِلْجة : المرأة من كفار العجم ، لسان مادة علج .

(٤٣) حديث : ((الإعادة سعادة)) لم يرد بهذا اللفظ

قال ابن طولون في ((الشذرة)) (١١٢) :

ما عُلِم في المرفوع ، وصح أنه عليه الصلاة والسلام كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً لتفهم عنه[1] .

وقال ابن الديبع في ((التمييز)) (٢٥)[2] : لم أره بهذا اللفظ .

(٤٤) حديث : ((أصلح بين الناس ولو تعني الكذب)) موضوع .

قال الحوت في أسنى المطالب (١٩٩) : قال الهيثمي : فيه أبو داود الأعمى كذاب .

وأبو داود : هو نفيع بن الحارث النخعي الكوفي القاص الهَمْداني الأعمى .

انظر ترجمته في ((ميزان الاعتدال)) للذهبي (٢٧٢/٤) .

(٤٥) حديث: ((أصل كل داء الرضا عن النفس)) من كلام السلف .

قال ابن طولون في ((الشذرة)) (١٠٨) : في كثير من كلام السلف .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٨٧) : هو من كلام السلف .

قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٤٠) : ليس بحديث .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٤٥) : من كلام السلف ، وليس بحديث ، كما قاله ابن الديبع .

---

(١) صحيح البخاري : (٦٢٤٤) .

(٢) انظر : كشف الخفا (٤١٠) .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (١٢١)[1] : في كلام كثير من السلف معناه ما ورد في ((الرسالة القشيرية)) هذه الأقوال : قال أبو عمرو بن نجيد : آفة العبد رضاه عن نفسه بما هو فيه .

وقال ذو النون : علامة الإصابة مخالفة النفس والهوى .

وقال ابن عطاء : أقرب شيء إلى مقت الله وبلائه النفس وأحوالها وأشد من ذلك مطالعة الأعواض على أفعالها .

وقال أبو حنيفة : من لم يتهم نفسه على دوام الأوقات و لم يخالفها في جميع الأحوال و لم يجرها إلى مكروهها في سائر أيامه كان مغروراً ، ومن نظر إليها باستحسان شيء منها فقد أهلكها وكيف يصح لعاقل الرضى عن نفسه والكريم ابن الكريم يقول : ﴿وَمَا أُبَرِّئُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ..﴾[2] .

قال القشيري : وسئل المشايخ عن الإسلام فقالوا :

ذبح النفوس بسيوف المخالفة ، بل عنده من حديث محمد بن المنكدر عن جابر مرفوعاً : أخوف ما أخاف على أمتي اتباع الهوى وطول الأمل ، فأما اتباع الهوى فيضل عن الحق ، وأما طول الأمل فينسي الآخرة ، وفي التنزيل :

﴿وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾[3] .

(٤٦) حديث : ((أعوذ بالله من عِمامة صَمَّاء)) حديث : لا أصل له .

قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع))(٥٢) : لا أصل له .

---

(١) انظر كشف الخفا (٣٨٢) وتحذير المسلمين ص(٩٠) ومختصر المقاصد (١٠٧) .

(٢) سورة يوسف ، الآية (٥٣) .

(٣) سورة ص ، الآية (٢٦) .

وقال السيوطي في الحاوي (٤٧١/١) : لا أصل له .

وقال القاري في ((المصنوع)) (٣١) : قال السيوطي : لا أصل له .

والعمامة الصمَّاء : التي لا عَذَبَةَ لها .

(٤٧) حديث : ((أعينوا الشاري)) . حديث لا أصل له .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٢٢٦)[1] : لا أصل له بهذا اللفظ وكذا المشتري معان .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (١١٩) : لا أصل له بهذا اللفظ .

نعم عند الديلمي عن أنس رفعه : **((ألا أبلغوا الباعة والسوقة : أن كثرة السَّوْم في بضائعهم من قلة الرحمة وقساوة القلب ارحم من تبيعه وارحم من تشتري منه ، المسلمون إخوة ، ارحم الناس يرحمك الله ، من لا يَرْحم لا يُرْحم))** .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٥٠) : لا أصل له بهذا اللفظ .

(٤٨) حديث : ((افتضحوا فاصطلحوا)) حديث : لا أصل له .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٤٤٤)[2] : هو من الأمثال السائرة وليس بحديث .

---

(١) انظر : التمييز (٢٧) وكشف الخفا (٤٣٢) ومختصر المقاصد (١١٨) والغماز (٢٧) والأسرار المرفوعة (٤٨) وتحذير المسلمين(ص١٢٣) .

(٢) انظر : المقاصد الحسنة (١٣٤) والتمييز (١٧٢) والشذرة (١٢١) ومختصر المقاصد (١٢٠) وأسنى المطالب (٢٣٠) والأسرار المرفوعة (٤٩) والنخبة البهية (ص٣٣) .

وقد رواه الخطابي في العزلة من طريق محمد بن حاتم المظفري .

قال النجم : وفي معناه : تعالوا نقتبح ساعة ونصطلح .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٥٣) : ليس بحديث .

وقال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص٩١) : ليس بحديث ، بل مثل سائر ، رواه الخطابي في العزلة قاله النجم الغزي .

(٤٩) حديث : ((أفضل العبادات أحمزها)) لا يعرف مرفوعاً .

قال الزركشي في التذكرة (ص١٦٢) :

قال الحافظ بن الحجاج المزي : ((هو من غرائب الأحاديث)) ، ولم يرو في شيء من الكتب الستة .

وفي صحيح مسلم قوله لعائشة : **((إنما أمرك على قدر نصبك))** .

وقال ابن القيم في ((شرح المنازل)) : ((لا أصل له)) .

وقال القاري في الموضوعات الكبرى : معناه صحيح لما في الصحيحين عن عائشة ((الأجر على قدر النصب)) .

وقال السيوطي في ((الدرر المنتثرة)) (١٦) : لا يُعرف .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٢٣٤) : هو من كلام ابن عباس كما في النهاية[١] .

وفي الفردوس ما عزاه لعثمان بن عفان مرفوعاً : ((أفضل العبادة أخفها)) .

(١) انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر (١/٤٤٠) . وفي مختار الصحاح (ص٦٥) باب : ح م ز : أفضل الأعمال أحمزها : أي أمتنها وأقواها .

فيجمع بينهما على تقدير ثبوتهما بأن القوة والشدة بالنظر لتبين شروط الصحة ونحوها فيها ، والخفة بالنظر لعدم الإكثار بحيث تمل ، ولكن الظاهر أن لفظ الثاني العيادة بالتحتانية لا بالموحدة .

وقال طاوس : أفضل العبادة ما خفَّ منها .

ومن جهة الأصمعي قال : عاد قوم مريضاً في بني شنكر فأطالوا عنده ، فقال لهم : إن كان لكم في الدار حق فخذوه[1] .

(٥٠) حديث : ((أفضل الناس أعقل الناس)) حديث : موضوع .

قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٥٤)[2] : موضوع .

وقال القاري في ((المصنوع)) (ص٤٥٦) : وفي الذيل[3] : أخرج الحارث بن أبي أسامة في مسنده عن داود بن المُحَبَّر بضعاً وثلاثين حديثاً . قال العسقلاني : كلها موضوعة من بينها حديث : ((أفضل الناس أعقل الناس)) .

(٥١) حديث : ((الأقربون أولى بالمعروف)) حديث : لا أصل له .

قال السخاوي في المقاصد الحسنة (١٤١)[4] ، والقاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٥١) : ما علمته بهذا اللفظ .

---

(١) انظر : الشذرة (١٢٣) والمقاصد الحسنة (١٣٨) ومختصر المقاصد (١٢٤) .

(٢) انظر : تنزيه الشريعة (٢١٧/١) .

(٣) ذيل الموضوعات للسيوطي (ص٥-١٠) .

(٤) انظر كشف الخفا (٤٨٦) وتحذير المسلمين ص(١٢٧) والنوافح العطرة (٢٣٤) ومختصر المقاصد (١٢٧) .

وكذلك قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع))(٤١) .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٤٨-١٤٩) : لا يعرف بهذا اللفظ ، لكن قال ﷺ لأبي طلحة حين تصدق ببئره بئر حاء ، القريب من مسجده ﷺ ، واستشاره فيمن يجعلها فقال : ((أرى أن تجعلها في الأقربين)) رواه البخاري[١] .

وقال تعالى : ﴿..قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ..﴾[٢] .

فالحديث إذن لا أصل له ولكن معناه صحيح كما مرَّ معنا .

وقال الصالحي في الشذرة (١٢٦) : ما عُلم بهذا اللفظ .

(٥٢) حديث : ((إكرام الميت دفنه)) لا يُعرف مرفوعاً بهذا اللفظ .

قال ابن طولون في ((الشذرة)) (١٣٥) : لم أقف عليه مرفوعاً .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (١٥٠) : لم أقف عليه مرفوعاً .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٩٩)[٣] : لم يقف عليه في الأصل حديثاً ، بل هو أثر من جهة أيوب السختياني[٤] . قال : كان يقال : من كرامة الميت على أهله تعجيله إلى حفرته .

---

(١) علقه البخاري بهذا اللفظ في الوصايا : فتح (٣٧٩/٥) ومسلم (٩٩٨) وأبو داود (١٦٨٩) والنسائي في التفسير (٨٧) .

(٢) سورة البقرة ، الآية (٢١٥) .

(٣) انظر كشف الخفا (٥٠٤) ، والأسرار المرفوعة (٥٥) وتحذير المسلمين ص(١٢٣) ، ومختصر المقاصد (١٣٦) والنوافح العطرة (٢٤١) .

(٤) هو أبو أيوب بن كيسان السختياني العنزي ، أبو بكر ، البصري ، الفقيه أحد الأئمة الأعلام ، قال ابن عيينة : ما لقيت مثله في التابعين ، كان ثقة ثبتاً حجة جامعاً ، كثير العلم ولد سنة ٦٦هـ وتوفي ١٣٠هـ .

ويشهد له حديث صحيح في البخاري[1] في باب السرعة بالجنازة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : ((**أسرعوا بالجنازة فإن تك صالحة فخير تقدمونها إليه ، وإن تك سوى ذلك فشرٌّ تضعونه عن رقابكم**)) .

وقد عقد البيهقي باباً لاستحباب تعجيل تجهيز الميت إذا بان موته . وأورد ما رواه الطبراني بسنده مرفوعاً : ((**لا ينبغي لجيفة مسلم أن تُحْبَسَ بين ظَهْرَانَيْ أهله**))[2] .

وللطبراني من حديث ابن عمر مرفوعاً : ((**إذا مات أحدكم فلا تحبسوه ، وأسرعوا به إلى قبره**))[3] .

وفي لفظ : ((**من مات في بُكْرة فلا يقيلن إلا في قبره ، ومن مات عَشِيَّة فلا يبيتَنَّ إلا في قبره**)) .

(٥٣) حديث : ((الله ولي الساكت)) ليس بحديث .

قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٣٠) : قال ابن الديبع[4] : ليس بحديث .

وقال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (١٦٩) : ليس بحديث .

---

(١) أخرجه البخاري في الجنائز من صحيحه (١٣١٥) ومسلم (٩٩٤) وأبو داود (٣١٨١) وابن ماجه (١٤٧٧) ومسند أحمد (٢/٢٤٠) وتحفة الأشراف (١٣١٢٤) .

(٢) سنن أبي داود (٣١٥٩) .

(٣) المعجم الكبير للطبراني (١٢/٤٤٤-١٣٦١٣) ..

(٤) انظر : التمييز (١١٤) .

(٥٤) حديث : ((ألسنة الخلق أقلام الحق)) : حديث لا أصل له .

قال الحوت في أسنى المطالب (١٠٣) : ليس بحديث ، بل من كلام بعض الصوفية .

وقال القاري في المصنوع (٥٨) : لا أصل له ، ذكره ابن الديبع .

وقال القاوقجي في اللؤلؤ المرصوع (٤٦) : لا أصل له .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (١٦٤)[1] : لا أصل له .

ويمكن أن يكون معناه : الفال الموكل بالمنطق .

وقال السمهودي في ((الغماز)) (٣٦) : لا أصل له .

وقال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) ص(٩٢) : ليس بحديث .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٦٠) : لا أصل له .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٢٥٤) : لا أصل له .

وقال الصالحي في ((الشذرة)) (١٤٧) : لا أصل له .

ومعنى الحديث صحيح لقوله عليه الصلاة والسلام : **((أنتم شهداء الله في الأرض))** أخرجه مسلم في صحيحه (٩٤٩) .

(٥٥) حديث : ((اللهم أيِّد الإسلام بأحد العمرين)) لا أصل له بهذا اللفظ .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٠٥) : لا أعلم له أصلاً .

وقال القاري في ((المصنوع)) (٥٠) : لا أصل له بهذا اللفظ .

وأما حديث : ((اللهم أعِزَّ الإسلام بأحب هذين الرجلين إليك : بأبي جهل ، أو بعمر بن الخطاب)) رواه أحمد في مسنده ، والترمذي في جامعه (٣٦٨٣) ، وابن

(١) انظر كشف الخفا (٥٣٢) ومختصر المقاصد (١٥٠) .

سعد في ((الطبقات)) ، والبيهقي في ((الدلائل)) (٢/٢١٦) كلهم من جهة خارجة بن عبد الله بن سليمان بن زيد بن ثابت عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً بهذا اللفظ كما في ((المقاصد الحسنة)) رقم (١٦٨) .

وروى الحاكم في مستدركه (٨٣/٣) وقال : صحيح الإسناد قوله عليه الصلاة والسلام : ((**اللهم أعزَّ الإسلام بعمر**)) .

وقال السيوطي في الدرر (٢٠)[1] : وقد اشتهر هذا الحديث الآن على الألسنة بلفظ : ((بأحب العمرين)) ولا أصل له في شيء من طرق الحديث بعد الفحص البالغ .

وقال القاوقجي في اللؤلؤ المرصوع (٤٦) : قال الزرقاني : لا أصل له .

وقال القاري في ((أسنى المطالب)) (١١٠-١١١) : لا أصل له بهذا اللفظ .

والعُمَران تغليب عُمَر على عَمْرو بن هشام الملقب في الجاهلية بأبي الحكم فَغَيَّره النبي عليه الصلاة والسلام بأبي جهل .

والجمع بين لفظ حديث : ((**اللهم أعز الإسلام بأحب هذين الرجلين إليك** . .)) وحديث : ((**اللهم أعز الإسلام بعمر**)) : أنه دعا بالأول أولاً ، فلما أوحى الله إليه أن أبا جهل لن يسلم خَصَّ عمر بدعائه ، فأُجيب فيه .

وقد روى الحاكم في مستدركه (٨٣/٣) ، أن رسول الله ﷺ قال : ((**اللهم أيِّد الإسلام بعمر بن الخطاب**)) .

وروى ابن ماجه في سننه (١٠٥) ، أن رسول الله ﷺ قال : ((**اللهم أعِزَّ الإسلام بعمر بن الخطاب خاصة**)) .

---

(١) انظر كشف الخفا (٥٤٦) ، والأسرار المرفوعة (٦٢) ، والشذرة (١٥١) ، ومختصر المقاصد (١٥٤) والتذكرة في الأحاديث المشتهرة (ص١٧٥) .

(٥٦) حديث : ((أمان العُبد أمان)) لا أصل له .

قال القاري في ((المصنوع)) (٣٧) : قال ابن الهمام[١] : لا يُعرف له أصل[٢] .

(٥٧) حديث : ((أمرت أن أحكم بالظاهر ، والله يتولى السرائر)) لا يعرف مرفوعاً بهذا اللفظ .

قال الشوكاني في ((إرشاد الفحول)) في مبحث التعادل والترجيح (٢٥٥) : حديث نحن نحكم بالظاهر لا أصل له لكن معناه صحيح وقد ورد في أحاديث ما يفيد ذلك كقوله : ((**إنما أقضي بما أسمع**)) .

وقال القاري في المصنوع (٥٨) : جزم العراقي وغيره بأنه لا أصل له .

وقال جهابذة الحفاظ مثل المِزي وابن كثير والزركشي وابن الملقن والعراقي والسخاوي وغيرهم : لا وجود له في كتب الحديث المشهورة ولا الأجزاء المنثورة .

وأما ما ورد في صحيح مسلم فاللفظ مختلف تماماً ، فقد قال عليه الصلاة والسلام : ((إني لم أومر أن أُنَقِّبَ عن قلوب الناس ولا أشق بطونهم)) .

وورد أيضاً في صحيح مسلم (١٦٣/٧) من حديث أبي سعيد الخدري وفيه : أن رجلاً يوصف بالنفاق قال لرسول الله ﷺ : اتق الله فقال خالد بن الوليد : يا رسول الله ألا أضرب عنقه؟ فقال : لا ، لعله أن يكونَ يصلي قال خالد : وكم من

---

(١) في ((فتح القدير)) في كتاب السير (٣٠٢/٤) .

(٢) أي سند عن النبي ﷺ بهذا اللفظ ، وإنما هو من كلام سيدنا عمر رضي الله عنه . رواه عبد الرزاق في (مصنفه) (٢٢٢/٥) ، وحكاه عنه الحافظ الزيلعي في ((نصب الراية)) (٣٩٦/٣) ، وسنن البيهقي (٩٤/٩) .

مُصَلٍّ يقول بلسانه ما ليس في قلبه ، فقال رسول الله ﷺ : ((**إني لم أومر أن أُنَقِّب عن قلوب الناس ولا أشق بطونهم**)) .

ونقل العجلوني في كشف الخفا (٥٨٥) عن الزركشي في اللآلئ أنه غير ثابت .

وقال السيوطي في الدرر المنتثرة (٢١/٢٠) : لا يُعرف بهذا اللفظ .

وقال : هذا من كلام الشافعي في الرسالة .

وقال الحافظ ابن كثير في تخريج أحاديث المختصر : لم أقف له على سند .

وقال القاوقجي في اللؤلؤ المرصوع (٤٨) : أنكره ابن الملقن في تخريج البيضاوي ، وجزم العراقي بأنه لا أصل له .

وقال القاري في الأسرار المرفوعة (٦٥) : الحديث مشهور بين الفقهاء والأصوليين ، وقد أنكره كثير من الحفاظ والمحدثين كما مرَّ معنا في ((المصنوع)) .

وقال الحوت في أسنى المطالب (١٠٨) : لا وجود له في كتب الحديث ، وأنكره المُزني وغيره ، وإن ذكره الفقهاء في كتبهم .

وفي ((الأم)) بعد أن أورد الحديث : ((**إنكم تختصمون إليّ فلعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض**)) .

قال الشافعي : فأخبرهم ﷺ بأنه إنما يقضي بالظاهر وأن أمر السرائر إلى الله تعالى .

وجاء في ((صحيح البخاري)) عن عمر رضي الله عنه أنه قال : ((**إنما كانوا بالوحي على عهد رسول الله ﷺ وإن الوحي قد انقطع وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم**)) .

وقال عليه الصلاة والسلام : ((**أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوا ذلك فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله**)) .

وقال عليه الصلاة والسلام : ((**هلا شققت على قلبه**)) .

وقال السخاوي في المقاصد الحسنة : (١٧٨)[1] : لا وجود له في كتب الحديث المشهورة ولا الأجزاء المنثورة . وجزم العراقي بأنه لا أصل له ، وكذا أنكره المِزْي وغيره .

(٥٨) حديث : ((أُمرنا بتصغير اللقمة في الأكل ، وتدقيق المضغ)) لا يصح مرفوعاً .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٠٨)[2] : قال النووي : لا يصح حديثاً ، ولكن هو من كلام السلف .

وهذا ما قاله القاري في ((المصنوع)) (٨٠) والقاوقجي في اللؤلؤ المرصوع (٤٩) .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٢٧٠) : لا يصح[3] .

(٥٩) حديث : ((أنا أفصح العرب ، بيد أني من قريش)) : لا أصل له .

قال القاري في ((المصنوع)) (٦٠) : قال السيوطي لا يُعْلَمُ من خَرَّجه ولا إسنادُه .

(١) انظر: كشف الخفا (٥٨٥) واللآلئ المصنوعة (٧٨) ، والتذكرة للزركشي كتاب الأحكام (٣٠) والغماز (٣٨) والتمييز (٣٤) ، والفوائد المجموعة للشوكاني ص(٢١٩) ، ومختصر المقاصد (١٦٠) وتحفة الطالب (٥٩) ، وتحذير المسلمين (ص١٢٣) ، والنوافح العطرة (٢٦٨) .

(٢) انظر: تحذير المسلمين (٩٢) والمقاصد الحسنة (١٨١) .

(٣) أي هو حديث باطل ، لا يتصف بشيء من الصحة وكذلك إذا قالوا في الحديث : لا يثبت .

(٦٠) حديث : ((أنا أفصح من نطقِ بالضاد)) لا أصل له بهذا اللفظ .

قال الصالحي في الشذرة (١٦٦) : معناه صحيح ولكن لا أصل له .

وقال السيوطي في الدرر المنتثرة (٢٣) : قال ابن كثير لا أصل له .

وقال القاري في المصنوع (٦١) : معناه صحيح ولا أصل له .

وقال القاوقجي في اللؤلؤ المرصوع (٤٩) : لا أصل له .

وقال الحوت في أسنى المطالب (١٣٦) : معناه صحيح ولكن لا أصل له ويذكره أهل العلم في كتبهم وذلك خطأ .

وقال القاري في الأسرار المرفوعة (٦٨) : قال ابن الجوزي : لا أصل له ولا يصح .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (١٨٥) : معناه صحيح ، ولكن لا أصل له .

وقال السيوطي في اللآلئ المصنوعة (٤١/١) : لا أصل له ومعناه صحيح ولا يُعرف له إسناد .

وأخرج الطبراني عن أبي سعيد الخدري ، بلفظ : **((أنا أعرب العرب ، فولدت في بني سعد ، فأنّى يأتيني اللحن؟))**[١] .

(٦١) حديث : ((أنا جد كل تقي)) . لا يعرف مرفوعاً .

سئل الحافظ السيوطي عنه فقال : ((لا أعرفه))[٢] .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٦١٥) : لا يعرف .

---

(١) انظر الغماز (٤١) والتذكرة للزركشي ، كتاب الفضائل حديث (١) وتذكرة الموضوعات (٨٧) وتحذير المسلمين ص(١٢٣) وكشف الخفا (٦٠٩) . .

(٢) انظر : الحاوي للفتاوى (٨٩/٢) .

(٦٢) حديث : ((أنا عند المنكسرة قلوبهم من أجلي)) لا أصل له .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٣٧) : ذكره الغزالي في ((البداية)) ولم يسنده .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٧٠)[١] : وتمام الحديث : ((أنا عند المندرسة قبورهم لأجلي)) ولا أصل لهما في المرفوع .

وكذلك قال القاوقجي في اللؤلؤ المرصوع (٤٩) .

(٦٣) حديث : ((أنا وأبو بكر كفرسي رِهان)) موضوع .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٣٩٣) : موضوع كما ذكره مُلا علي نقلاً عن ابن القيم .

(٦٤) حديث : ((أنا وأمتي برآء من التكلف)) : لا يثبت مرفوعاً بهذا اللفظ .

قال السيوطي في ((الدرر المنتثرة)) (٢٢)[٢] : قال النووي : لا يثبت ، وروى البخاري عن عمر قال : ((نُهينا عن التكلف)) .

---

(١) انظر كشف الخفا (٦١٤) وتحذير المسلمين ص(١٢٦) . والشذرة (١٦٩) ومختصر المقاصد (١٦٩) . وكشف الخفا (٦١٤) والمقاصد الحسنة (١٨٨) .

(٢) انظر : كشف الخفا (٦١٠) وفتاوى الإمام النووي (٢٩٢) والغماز (٤٥) ومختصر المقاصد (١٧١) ، وتذكرة الموضوعات (٦٧) ، والنوافح العطرة (٢٧٨) ، والشذرة (١٧٢) ، والفوائد المجموعة للشوكاني (ص١٠٢) ، والتمييز (٣٦) ، والأسرار المرفوعة (١٤٤) ، والتذكرة للزركشي ، كتاب الحكم (٣٧) .

وفي مسند الفردوس[1] من حديث الزبير بن العوام : ((**ألا إني بريء من التكلف وصالحوا أمتي**)) .

وأخرج ابن عساكر في تاريخه من حديث النهي ، عن الزبير بن العوام بلفظ : ((**اللهم إني وصالح أمتي براء من التكلف**)) .

وقد يقتبس ذلك من قوله تعالى : ﴿..وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾[2] .

(٦٥) حديث : ((أنا من الله والمؤمنون مني)) كذب مختلق

قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٥٠) : هو عند الديلمي بلا إسناد ، قال ابن حجر : كذب مختلق ، وقال ابن تيمية : موضوع .

وكذلك قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٣٨) .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٧٢) : قال العسقلاني : إنه كذب مختلق[3] .

وقال الزركشي : لا يُعرف .

وقال السخاوي : هو عند الديلمي بلا إسناد ، عن عبد بن جراد مرفوعاً : ((**أنا من الله والمؤمنون مني ، فمن آذى مؤمناً فقد آذاني**)) . وكذلك قال السيوطي في ((الدرر المنتثرة)) (٢٤) .

---

(١) أخرجه الدار قطني في ((الأفراد)) وقال السخاوي : سنده ضعيف ، انظر المقاصد (١٩١) .

(٢) سورة ص ، الآية : (٨٦) .

(٣) انظر : كشف الخفا (٦١٩) والغماز (٤٤) ، والتمييز (٣٦) ، وتذكرة الموضوعات (٨٦) والتذكرة في الأحاديث المشتهرة (ص١٨٩) وتحذير المسلمين (ص١٢٤) والشذرة (١٧١) ومختصر المقاصد (١٧١) .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (١٩٠) : قال شيخنا : إنه كذب مختلق .

وقال بعض الحفاظ : لا يعرف هذا اللفظ مرفوعاً .

لكن ثبت في الكتاب والسنة ، أن المؤمنين بعضهم من بعض . وفي السنة : قوله ﷺ لحي الأشعريين : ((هم مني ، وأنا منهم)) أخرجه البخاري في صحيحه (٢٤٨٦) ومسلم (١٦٧) . وقوله لعلي : ((أنت مني ، وأنا منك)) صحيح البخاري (٢٦٩٨) ، وأحمد في المسند (١٠٨/١) ، وللحسين : ((هذا مني ، وأنا منه)) وكله صحيح .

(٦٦) حديث : ((إن الله أخذ الميثاق على كل مؤمن أن يُبغض كل منافق وعلى كل منافق أن يُبغض كلَّ مؤمن)) لم يوجد مرفوعاً .

قال القاري في ((المصنوع)) (٤٦) : لم يوجد .

(٦٧) حديث : ((إن الله لا يقبل دعاءً ملحوناً)) لا أصل له .

قال القاري في ((المصنوع)) (٤٧) : لا يُعرف له أصل .

(٦٨) حديث : ((إن الله لما خلق العقل قال لـه : أقبل فأقبل ثم قال له : أدبر فأدبر فقال : وعزتي وجلالي : ما خلقت خلقاً أشرف منك ، فبك آخذ وبك أعطي)) موضوع .

قال السيوطي في ((الدرر المنتثرة)) (١٢٧) : كذب موضوع بالاتفاق .

وقال القاري في المصنوع (٦٣) : قالوا : إنه كذب موضوع اتفاقاً .

وقد استوفى الحافظ العراقي بيان طرق هذا الحديث الموضوع في ((**التخريج الكبير لأحاديث الإحياء**)) .

ونقله عنه العلامة الزبيدي في شرح الإحياء (١/٤٥٣-٤٥٥) .

وقال القاوقجي في اللؤلؤ المرصوع (٥٤) ، والسخاوي في المقاصد الحسنة (٢٣٣) : قال ابن تيمية وغيره : إنه كذب موضوع باتفاق .

وجاء في ((تنزيه الشريعة)) لابن عراق (١/٢٠٤) : ((**قال الذهبي في** : ((**تلخيص الموضوعات**)) بعد ذكر طرق الحديث : وله طرق أخرى لم تصح .

وقال ابن حبان : ليس عن رسول الله ﷺ خبر صحيح في العقل .

وقال العقيلي : لا يثبت في هذا الباب شيء والله أعلم .

وأخرج الحارث بن أبي أسامة في ((مسنده)) عن داود بن المحبر بضعاً وثلاثين حديثاً في فضل العقل ، قال الحافظ ابن حجر : كلها موضوعة .

وداود بن المحبر ، قال عنه أحمد : كان لا يدري ما الحديث؟ وقال أبو حاتم : ذاهب الحديث غير ثقة . وقال الدارقطني : متروك ، وقال السخاوي : كذاب .

وقال الإمام ابن القيم في ((المنار)) (ص٢٥) : أحاديث العقل كلها كذب[1] .

وقال السمهودي في ((الغماز)) (٥٠) : هو كذب لا أصل له .

وقال ابن حجر والوارد في أول ما خلق الله حديث : ((أول ما خلق الله القلم)) .

---

(١) انظر كشف الخفا (٧٢٣) ، والتمييز (٤٣) ، وتذكرة الموضوعات (١٦١) ، والشذرة (٢٠٩) ، ومختصر المقاصد (٢١٠) ، والتذكرة في الأحاديث المشتهرة ص(١٨٩) ، والضعفاء الكبير للعقيلي (٣/١٧٥) واللآلئ المصنوعة (١/١٢٩) . وتاريخ بغداد (٨/٣٦٠) ، وميزان الاعتدال (٢١٣٥) ، والكامل لابن عدي (٢/٣٩٠) ، وموضوعات الصغاني (٢٧) .

وقال الفتني في ((تذكرة الموضوعات)) (٢٨) : قالوا : إنه كذب موضوع اتفاقاً .

وقال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص٧٤) : أحاديث العقل وفضله كلها موضوعة .

(٦٩) حديث : ((إن الله وعد هذا البيت أن يحجَّه في كل سنة ستُّ مئة ألف ، فإن نقصوا أكملهم الله بالملائكة ، وإن الكعبة تحشر كالعروس المزفوفة ، كلٌّ من حجها يتعلق بأستارها ، يَسعون حولها حتى تدخل الجنة فيدخلوا معها)) لا أصل له .

قال القاري في ((المصنوع)) (٥٠) : قال العراقي : لم أجد له أصلاً .

(٧٠) حديث : ((إن الله نقل لذة طعام الأغنياء إلى طعام الفقراء)) حديث موضوع .

قال القاري في الأسرار المرفوعة (٨٦) : حكم عليه العسقلاني بالوضع[1] .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٥٤) : قال السيوطي : موضوع .

وكذلك قال علي القاري في ((المصنوع)) (٦٣) .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٣٣٧) : لا أصل له .

(١) انظر الغماز (٥١) ، وتحذير المسلمين ص(١٢٤) ، والشذرة (٢١١) ، والمقاصد (٢٣٥) ، وكشف الخفا (٧٢٩) ، ومختصر المقاصد (٢١٢) .

(٧١) حديث : ((إن الله يكره الرجل البطّال)) لم يوجد مرفوعاً .

قال القاري في ((المصنوع)) (٦٣) : قال الزركشي لم أجده[1] ، وكذلك قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٢٣) .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٢٤٦) : في معناه ما أخرجه سعيد بن منصور في سننه عن ابن مسعود . موقوفاً : ((إني لأكره الرجل فارغاً لا في عمل الدنيا ولا في الآخرة)) .

وأورد الزمخشري في تفسيره في سورة الانشراح عن عمر بلفظ : إني لأكره أن أرى أحدكم سبهللاً - أي فارغاً - لا في عمل الدنيا ولا في عمل الآخرة .

وللبيهقي في ((الشعب)) من طريق عروة بن الزبير قال : ((يقال ما شر شيء في العالَم؟ قال : البطالة)) .

وقال السيوطي في الدرر المنتشرة (٢٧) : لم يوجد ، لكن عند ابن عدي من حديث ابن عمر بسند فيه متروك ، وعند ابن ماجه في الزهد من سننه (٤١٢١) : ((إن الله يحب العبد المؤمن المحترف)) ، وأخرج الطبراني والديلمي أن رسول الله ﷺ قال : ((إن الله يحب أن يرى عبده تعباً في طلب الحلال))[2] . وقال القاوقجي في اللؤلؤ المرصوع (٥٥) : لم يوجد بهذا اللفظ .

وقال السمهودي في ((الغماز)) (٥٤) : قال ابن دحية لا يُعرف .

---

(١) انظر كشف الخفا (٧٦٣) والتذكرة للزركشي ، كتاب الزهد(١٦) والتمييز (٤٧) ، والشذرة (٢٢١) ، وتذكرة الموضوعات (٣٤) ، وتحذير المسلمين ص(١٢٤) ، والفوائد المجموعة للشوكاني ص(١٦٤) ، والأسرار المرفوعة (٩٠) ، ومختصر المقاصد (٢٢٤) .

(٢) قال الحافظ العراقي : فيه محمد بن سهل العطار . قال الدار قطني : يضع الحديث ، ذكر ذلك العلامة المناوي في فيض القدير (٢/٢٩٣) .

ولقد ثبت أن ابن ماجه أخرج في سننه ، من حديث موسى بن عبيدة أخبرني القاسم بن مهران ، عن عمران بن حصين : ((**إن الله يحب عبده المؤمن الفقير أبا العيال**))[1] .

(٧٢) حديث : ((إن الله يكره الرجل المطلاق)) لا يعرف مرفوعاً بهذا اللفظ .

قال الصالحي في ((الشذرة)) (٢٢٣) : لا يُعرف كذلك ولكن ثبت حديث : ((**أبغض الحلال إلى الله الطلاق**))[2] .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٥٦) : قال السخاوي[3] : لا أعرفه كذلك .

وقال القاري في الأسرار المرفوعة (٩١) : لم يثبت هذا الحديث ولكن ثبت حديث : ((**أبغض الحلال إلى الله الطلاق**)) .

وهذا الحديث : قال محمد طاهر المقدسي في ((تذكرة الموضوعات)) (٢٢) تعليقاً على حديث : إن من أبغض الحلال إلى الله الطلاق : (فيه عبد الله بن الوليد ليس بشيء) وذكر السخاوي[4] في ((المقاصد الحسنة)) رقم (١٠) : إن الحديث مرسل أي فهو ضعيف .

وكذلك رجح البيهقي إرساله وقال : إن المتصل ليس محفوظاً وقد روي من طرق كلها ضعيفة . والله أعلم .

---

(١) أخرجه الطبراني في معجمه الكبير (١٨/٢٤٢-٦٠٧) .

(٢) أخرجه أبو داود في سننه (٢١٧٧) وابن ماجه (٢٠١٨) وسنن البيهقي (٧/٣٢٢) ومستدرك الحاكم (٢/١٩٦) .

(٣) المقاصد الحسنة (٢٤٨) .

(٤) انظر كشف الخفا (٧٦٦) وتحذير المسلمين ص (١٢٥) .

(٧٣) حديث : ((إن الله يكره العبد المتميز على أخيه)) لا يعرف مرفوعاً بهذا اللفظ .

قال الصالحي في الشذرة (٢٢٢) : لا يُعرف .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٢٤٧)[١] : لا أعرفه .

وقال السمهودي في الغماز (٥٥) : قال البخاري : لا أعرفه .

ويؤيده ما روي أنه ﷺ ، أراد أن يمتهن نفسه في شيء ، قالوا : نحن نكفيك يا رسول الله؟ قال : قد علمت أنكم تكفونني ولكن أكره أن أتميز عليكم فإن الله يكره من عبده أن يراه متميزاً على أصحابه .

وأخرج العسكري من حديث سليمان بن عمرو النخعي ، عن إسحاق ابن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس مرفوعاً ، بلفظ : **((المرء على دين خليله ، ولا خير في صحبة من لا يرى لك من الخير مثل الذي ترى))** .

(٧٤) حديث : ((إن الأكل على الشبع يورث البرص)) لا أصل له .

قال العراقي[٢] : لم أجد له أصلاً .

وكذا قال السبكي عبد الوهاب في ((الطبقات الكبرى)) (١٦٣/٤) .

---

(١) انظر : كشف الخفا (٧٦٥) ، والتمييز (٤٧) ، والأسرار المرفوعة (٩٢) والنوافح العطرة (٣٧١) ، ومختصر المقاصد (٢٢٥) .

(٢) الإحياء : (٧٠/٣) .

(٧٥) حديث : ((إن بلالاً كان يبدل الشين في الأذان سيناً)) : حديث لا أصل له .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٢٧) : موضوع كذب .

وقال القاري في ((المصنوع)) (٦٥)[1] : ليس له أصل .

وقال السيوطي في ((الدرر المنتثرة)) (١٨٨) : قال المِزْي : ما اشتهر على ألسنة العوام من أن بلالاً كان يبدل الشين في الأذان سيناً لم نره في شيء من الكتب .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٣١٥) : لا يصح .

(٧٦) حديث : ((إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم فضيقوا مجاريه بالجوع)) فضيقوا مجاريه بالجوع : هذه الجملة موضوعة .

قال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (١٢٢) : ذكره في ((الإحياء))[2] ، قال العراقي : متفق عليه من حديث صفية دون قوله : ((فضيقوا مجاريه بالجوع)) . يعني فإنه مدرج .

والحديث المدرج : هو الحديث الذي يدرج فيه في كلام النبي ﷺ ما ليس منه ، وذلك بأن يذكر الراوي عقيبه كلاماً لنفسه أو لغيره . فيرويه من بعده متصلاً بالحديث من غير فصل ، فيتوهم أنه من تتمة الحديث المرفوع .

---

(١) انظر كشف الخفا (٦٩٥) والأسرار المرفوعة (٧٦) ، وتحذير المسلمين ص(١٢٤) ، وتذكرة الموضوعات (١٠١) .

(٢) الإحياء (٣٠٧/١) .

(٧٧) حديث : ((أنصف من باالحق اعترف)) لا يعرف مرفوعاً بهذا اللفظ .

قال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (١٩٨)[١] : لا أعرفه .

وأقرَّ على ذلك الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٣٨) .

و القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٧٣) .

والقاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٥١) .

وأما ما جاء في معنى هذا الحديث : فقد روى أحمد في ((مسنده)) والحاكم في ((مستدركه)) من حديث الأسود بن سريع رضي الله عنه قال : أُتِيَ النبي ﷺ بأعرابي أسير قال : أتوب إلى الله ، ولا أُتوب إلى محمد ﷺ فقال النبي ﷺ ((عرف الحق لأهله)) .

(٧٨) حديث : ((إن العالم والمتعلم إذا مَرَّا على قرية فإن الله تعالى يرفع العذاب عن مقبرة تلك القرية أربعين يوماً)) لا أصل له .

قال القاري في ((المصنوع)) (٥٧) : قال الحافظ الجلال[٢] : لا أصل له .

(٧٩) حديث : ((إن العبد لَيُنشَرُ من الثناء ما بين المشرق والمغرب وما يَزِنُ عند الله جناح بعوضة)) . لا يثبت مرفوعاً .

قال القاري في ((المصنوع)) (٥٨)[٣] : كذا في ((الإحياء)) وقال العراقي : لم أجده هكذا .

---

(١) انظر : كشف الخفا ، (٦٣٢) ، وتحذير المسلمين ص(١٢٤) .

(٢) يعني جلال الدين السيوطي .

(٣) انظر : كشف الخفا (٦٧٣) .

وفي ((الصحيحين)) من حديث أبي هريرة : **((إنه ليأتي الرجل العظيم السَّمين يوم القيامة ولا يَزِنُ عند الله جَناحَ بعوضة))**[1] .

(٨٠) حديث : ((أنفق ما في الجيب يأتيك ما في الغيب)) ليس بحديث .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٤٠) : هو من كلام الناس .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٥١) : لا أصل لمبناه ولكن صحيح معناه .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٧٤) : لا أصل لمبناه ، ولكن يصح معناه لقوله تعالى : ﴿..وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ..﴾[2] .

وأما قولهم : أنفق أبو بكر رضي الله عنه ما معه حتى تخلل بالعباء ، فليس في المرفوع لكن معناه صحيح .

وقد جاء في ((أسنى المطالب)) (٤٠٢) ما يلي : **((خبر: أنفق أبو بكر ما معه حتى تخلل بعباءة ، ليس في المرفوع ، وذكر بعضهم أنه غير صحيح))** .

وفي القاموس : خَلَّ الكساء : شده . وذو الخلال أبو بكر الصديق رضي الله عنه لأنه تصدق بجميع ما له وخل كساءه بخلال .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٦٤١) : ليس بحديث ، لكنه يقرب من معنى الحديث : ((أَنْفِقْ أُنْفِقْ عليك))[3] .

وقال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) ص(٩٢) : هو من كلام الناس ، وليس بحديث .

وقال الصَّعْدي في ((النوافح العطرة)) (٢٨٨) : معناه صحيح .

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٣٢٤/٨) ومسلم (١٢٩/١٧) .

(٢) سورة سبأ ، الآية (٣٩) .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٤٦٨٤) ومسلم (٩٩٣) والحميد (١٠٦٧) .

(٨١) حديث : ((إن كان الكلام من فضة فالصمت من ذهب)) : ليس بحديث .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٣٦) : هو من الحكمة وليس بحديث .

وقال القاري في ((المصنوع)) (٦٢) : هو من قول سليمان عليه السلام أو لقمان لابنه ، ذكره ابن الديبع .

والحديث الصحيح في هذا الباب قوله عليه الصلاة والسلام : ((**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت**)) .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (١٠٤) : في هذا الحديث ((**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر...**)) .

تنبيه نبيه على أن كلام الخير خير من السكوت عن الشر فإن نفع الأول متعد ، والثاني قاصر كما في النهي عن المنكر .

وقد ثبت أن ابن المبارك قال : ((**لو كان الكلام بطاعة الله من فضة فإن الصمت عن معصية الله من ذهب**))[١] .

(٨٢) حديث : ((إنكم في زمان أُلْهِمْتُم فيه العمل ، وسيأتي قوم يلهمون الجدل)) موضوع .

قال القاري في الأسرار المرفوعة (٩٥)[٢] : ذكره في ((الإحياء)) (٣٧/١) وقال العراقي : لم أجده .

---

(١) انظر: كشف الخفا (٨٠٠) وتحذير المسلمين ص(٨٩) . والشذرة (٢٣٧) ، والمقاصد الحسنة (٢٦٣) ، ومختصر المقاصد (٢٤١) والصمت لابن أبي الدنيا (٤٧) .

(٢) انظر : الفتني في ((تذكرة الموضوعات)) (ص٢٤) وكشف الخفا (٧٧٤) .

(٨٣) حديث : ((إن لإبراهيم الخليل ولأبي بكر الصديق لحية في الجنة)) : موضوع .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٣٥٦) : لم يصح ذلك .

وقال القاري في ((المصنوع)) (٦٦) : لم يصح وكذا ما قيل في حق موسى وهارون وآدم عليهم السلام .

وما قيل في حق هؤلاء الأنبياء عليهم الصلاة والسلام أن لهم لحىً في الجنة : لم يصح أيضاً وانظر : الحاوي للفتاوى (٢/٥٦٩-٥٧٠) .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٥٣) : لم يصح .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٨٣) : لم يصح ، ولا أعرف ذلك في شيءٍ من كتب الحديث المشهورة ولا الأجزاء المنثورة .

ولقد ورد في الطبراني : ((**إن أهل الجنة جُرْدٌ مُرْدٌ إلا موسى عليه الصلاة والسلام فإن له لحية تَضْرِبُ إلى سُرَّته**)) . ورأيت بخط بعض أهل العلم أنه ورد في حق آدم ، ولا أعلم شيئاًمن ذلك ثابتاً .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٢٨٨)[1] : لم يصح أن للخليل ولا للصديق لحية في الجنة .

ولا أعرف ذلك في شيء من كتب الحديث المشهورة ولا الأجزاء المنثورة . قاله شيخنا .

وعلى تقدير وروده فيظهر لي أن الحكمة في ذلك ؛ أما في حق الخليل عليه السلام فلكونه مُنزَّلاً منزلة الوالد لأنه هو الذي سمَّاهم بهذا الاسم ، وأُمروا باتباع ملته .

---

(١) انظر : كشف الخفا (٧١٤) ، ومختصر المقاصد (٢٠٥) .

وأما في حق الصديق رضي الله عنه فينتزع من نحو ما ذُكر في حق الخليل فإنه كالوالد للمسلمين إذ هو الفاتح لهم باب الدخول إلى الإسلام .

(٨٤) حديث : ((إن لله ملائكة تنقل الأموات)) ليس بحديث .

قال الفتني في ((تذكرة الموضوعات)) (٩٩) : لم أقف عليه .

وقال القاري في ((المصنوع)) (٦٢) : قال السخاوي[١] : لم أقف عليه .

وكذلك قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٥٦)[٢] .

وقال الصالحي في ((الشذرة)) (٢٢٥) : لم نقف عليه .

(٨٥) حديث : ((إن لم يكن العلماء أولياء الله فليس لله ولي)) لا يعرف مرفوعاً .

قال الصالحي في ((الشذرة)) (٢٣٨) : لا أعرفه حديثاً .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٣٦) : هو من كلام الشافعي .

وقال القاري في ((المصنوع)) (٦٢) : ليس بحديث ، بل من كلام أبي حنيفة والشافعي رحمهما الله .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٢٦٤)[٣] : لا أعرفه حديثاً .

---

(١) المقاصد الحسنة (٢٥٠) ، والأسرار المرفوعة (٩٣) .

(٢) انظر : كشف الخفا (٧٧٢) وتحذير المسلمين ص(١٢٤) ومختصر المقاصد (٢٢٨) .

(٣) انظر : كشف الخفا (٦٨٤) وتحذير المسلمين ص (٨٩) ، ومختصر المقاصد (٢٤٢) .

وروينا في مناقب الشافعي للبيهقي من طريق الربيع بن سليمان قال : سمعت الشافعي يقول : ((إن لم تكن الفقهاء أولياء الله في الآخرة فما لله ولي)) . وكيف لا والشافعي يقول : ((ما أحد أورع لخالقه من الفقهاء)) .

وقال الفتني في ((تذكرة الموضوعات)) (٢١) : لا أعرفه حديثاً .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (١٠٥) : قيل : من أطلق لسانه في العلماء بالثَّلْب ، ابتلاه الله بموت القلب ، والثلب : العيب .

وقال بعضهم : غيبة العلماء كبيرة .

وقيل : لحم العلماء سم قاطع .

(٨٦) حديث : ((إن من أقل ما أُوتيتم اليقين وعزيمة الصبر ، ومن أُعطي حظَّهُ منها لم يبالِ ما فاته من قيام الليل وصيام النهار)) لا أصل له .

قال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٩٦) : كذا في ((الإحياء)) وقال العراقي : لم أقف له على أصل .

وروى ابن عبد البر من حديث معاذ : **((ما أنزل الله شيئاً أقلَّ من اليقين))** وهو مستفادٌ من قوله تعالى : **﴿..وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إلا قَلِيلاً﴾** [الإسراء : ٨٥] وأما عزيمة الصبر في العمل فكذا قليلٌ كما قال الله تعالى **﴿إلا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَا هُمْ﴾** [سورة ص:٢٤] .

(٨٧) حديث : ((إن من الذنوب ذنوباً لا يكفرها إلا الوقوف بعرفة)) لا أصل له .

قال القاري في المصنوع (٦٩)[١] : قال العراقي : لم أجد له أصلاً[٢] .

(٨٨) حديث : ((إن الميت يرى النار في بيته سبعة أيام)) حديث باطل لا أصل له .

قال السيوطي في ((الدرر المنتثرة)) (١٨٣)[٣] : قال أحمد رضي الله عنه : باطل لا أصل له .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٢٥٧) : قال البيهقي في مناقب الإمام أحمد ، قال ابن منيع سئل عنه أحمد فقال : باطل لا أصل له ، وهو بدعة .

وأما ما ورد في معنى الحديث : فقد أخرج أبو داود في سننه عن عائشة .

قالت : لما مات النجاشي كنا نتحدث أنه لا يزال يُرى على قبره نور والنور يُرى عند قبر الشهداء .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٣٩٠) : لا أصل له .

---

(١) انظر الأسرار المرفوعة (٩٧) وتحذير المسلمين ص(١٢٦) ، وكشف الخفا (٧٨٤) .

(٢) إحياء علوم الدين (٣١٩/١) .

(٣) انظر تحذير المسلمين ص(١٢٤) والشذرة (٢٣١) ، وكشف الخفا (٧٨٨) ، ومختصر المقاصد (٢٣٥) والتذكرة في الأحاديث المشتهرة (ص٢٠٩) ، والأسرار المرفوعة (١٠١) .

(٨٩) حديث : ((إن الناس يـوم القيامـة يدعـون بأمهـاتهم لا بآبـائهم)) حديث باطل .

قال ابن القيم الجوزية في ((المنار المنيف)) (٢٥٧) : هـو بـاطل ، ((والأحـاديث الصحيحة بخلافه)) .

قـال البخـاري في صحيحـه (٣١٨٨) : (بـاب مـا يدعـى النـاس يـوم القيامـة بآبائهم) .

ثم ذكر حديث ((**ينصب لكل غادر لواء يوم القيامـة بقـدر غدرتـه فيقـال : هذه غدرة فلان بن فلان**)) .

وقـال العجلونـي في ((كشـف الخفـا)) (٧٥٤) : أورده ابـن الجـوزي في ((الموضوعات))[١] (٢/٤٢٠) : حيث قال : هذا حديث لا يصح .

ويعارض الحديث ما أخرجه أبو داود بسند جيد ، عن أبي الدرداء مرفوعـاً : ((**إنكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم ، فأحسنوا أسماءكم**))[٢] .

(٩٠) حديث : ((إن هذا العلم دين ، فانظروا عمَّـن تـأخذون دينكـم)) لا يصح مرفوعاً .

قال الأزهري في تحذير المسلمين ص(٩٠) : من قول ابن سيرين[٣] .

---

(١) انظر الغمـاز (٥٣) والمقـاصد الحسـنة (٢٤٤) وتنـزيه الشـريعة (٢/٣٨١) ، واللآلـئ المصنوعـة (٢/٤٤٩) ، وابن عدي في الكامل (١/٣٤٣) ، والمقاصد الحسنة (٢٤٤) ، والشـذرة (٢٢٠) ، ومختصر المقاصد (٢٢٢) ، ولسان الميزان (١/٣٤٤) ، وميزان الاعتدال (٧١٩) .

(٢) انظر : النكت البديعات (٢٥٧) وابن عدي في الكامل (١/٣٤٣) .

(٣) رواه مسلم في مقدمة صحيحه (باب بيان أن الإسناد من الدين) رقم (٥) عن ابن سيرين من =

(٩١) حديث : ((إن الورد خلق من عرق النبي ﷺ أو من عرق البُراق)) موضوع .

قال السيوطي في ((الدرر المنتثرة)) (١٨٣) ، قال ابن عساكر : إنه موضوع .

وقال القاري في ((المصنوع)) (٧٠) : قال النووي : لا يصح ، وقال العسقلاني وغيره : موضوع .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٥٨) : قال ابن حجر : موضوع .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٢٧) : موضوع .

وورد حديث في ((مسند الفردوس)) للديلمي بلفظ : **((الورد الأبيض خُلِق من عَرَقي ليلة المعراج ، والورد الأحمر خُلِقَ من عرق جبريل ، والورد الأصفر من عرق البراق))** .

رواه من طريق مكي بن بندار الزنجاني ، حدثنا الحسن بن علي بن عبد الواحد القرشي ، حدثنا هشام بن عمار عن الزهري عن أنس به مرفوعاً .

ومكي تفرد به ، وهو ممن اتهمه الدار قطني بالوضع كما في ((المقاصد)) رقم (٢٦١) .

والحسن بن علي بن عبد الواحد قال فيه ابن عراق في ((تنزيه الشريعة)) (١/٥٠) : ((اتهم بالوضع روى في خلق الورد خبراً باطلاً)) .

ونقل العجلوني في ((كشف الخفا)) (١/٢٥٩) عن السيوطي في ((حسن المحاضرة)) أنه قال : (وروي فيه أحاديث كلها موضوعة ، منها : حديث علي

=

قوله . انظر : النوافح العطرة (٣٩٤) وتاريخ جرجان (٤٧٣) والشذرة (٢٣٤) ، والمقاصد (٢٦٠) ، وكشف الخفا (٧٩٦) ، ومختصر المقاصد (٢٣٨) ، والخطيب في الكفاية (ص١٢١) ، وسنن الدارمي (٤١٩) ، والتمهيد (١/٤٥) ، سير أعلام النبلاء(٥/٣٤٣) ، والميزان (٢٥٥٥) .

مرفوعاً : ((لما أسري بي إلى السماء سقط إلى الأرض من عرقي فنبت منه الورد ، فمن أحب أن يشم رائحتي فليشم الورد)) .

رواه ابن عدي في ((كامله)) . ومنها حديث أنس مرفوعاً .

وذكر الحديث المعزوَّ ((لمسند الفردوس)) ثم قال : والحديثان أوردهما ابن الجوزي في ((الموضوعات)) .

وقال النجم الغزي : والحديث بجميع طرقه لا يصح ، وانظر كلام الشيخ الفتني على الحديث في ((تذكرة الموضوعات)) (١٦١) ، وانظر ما ذكره العلامة ابن عراق في ((تنزيه الشريعة)) (٢٧٠/٢) .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٣٩٥) : لا أصل له .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٢٦١)[1] : وقد روينا معناه من طرق منها : لأبي الحسين بن فارس مما عزاه لهشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعاً : ((من أراد أن يشم رائحتي فليشم الورد الأحمر)) .

(١) انظر كشف الخفا (٧٩٨) وفتاوى الإمام النووي (٢٨٩) ، والغماز (٥٦) ، والأسرار المرفوعة (١٠٣) ، والتمييز (٤٩) ، واللآلئ المصنوعة (٢٧٦/٢) ، وتنزيه الشريعة (٢٧٠/٢) ، والفوائد المجموعة للشوكاني ص (٢١٥) ، وتحذير المسلمين ص(١٢٨) . والشذرة (٢٣٥) ، ومختصر المقاصد (٢٣٩) ، والتذكرة (ص١٩٧) ، وابن عدي في الكامل (٣٤٢/٢) ، وميزان الاعتدال (٨٧٥١) وموضوعات الصغاني (٥٥) .

(٩٢) حديث : ((أنه ﷺ قال لسعد بن معاذ : ما هذا الذي اكتسبت يداك؟ قال يا رسول الله : أضرب بالمرو المسحاة فأنفقه على عيالي ، فقال له ﷺ هذه يد لا تمسها النار)) حديث : باطل .

قال الشوكاني في ((الفوائد المجموعة)) ص(١٦٨) : رواه الخطيب[١] عن أنس مرفوعاً ، وقال : هذا الحديث باطل .

وقال ابن الجوزي في ((الموضوعات)) (١٥٩/٢) : هذا حديث موضوع .

وما أجهل واضعه بالتاريخ ، فإن سعد بن معاذ لم يكن حياً في تبوك لأنه مات بعد غزوة بني قريظة من السهم الذي رُمي به يوم الخندق ، وكانت غزوة بني قريظة في سنة خمس من الهجرة .

فأما غزوة تبوك فإنها كانت في سنة تسع .

(٩٣) حديث : ((أوحى الله إلى الدنيا أن اخدمي من خدمني وأتعبي من خدمك)) حديث موضوع .

أخرج الحديث الخطيب البغدادي في ((تاريخ بغداد)) (٤٤/٨) واللفظ له .

والحاكم في ((معرفة علوم الحديث)) (ص١٠١) : من طرق عن الحسين بن داود بن معاذ البلخي قال : ثنا الفضيل بن عياض قال : ثنا منصور عن إبراهيم عن علقمة بن عبد الله بن مسعود مرفوعاً .

قال الخطيب : ((تفرد بروايته الحسين عن الفضيل وهو موضوع ورجالهم كلهم ثقات سوى الحسين بن داود ، ولم يكن ثقة فإنه روى نسخة عن يزيد بن هارون عن حميد عن أنس أكثرها موضوع)) .

(١) انظر : اللآلئ المصنوعة (١٥٣/٢-١٥٤) ، وتنزيه الشريعة (١٩٥/٢-١٩٦) وتاريخ بغداد (٣٤٣/٧) .

(٩٤) حديث : ((إياكم وزيّ الأعاجم)) موضوع .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٤٣)[1] : هو من كلام عمر .

وقال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) ص(٨٩) : من كلام عمر .

واعتمده الإمام مالك ، فقال : أميتوا سنة العجم وأحيوا سنة العرب .

(٩٥) حديث : ((آية من كتاب الله خير من محمد وآله)) لا أصل له .

قال القاري في الأسرار المرفوعة(٢) : قال العسقلاني : لم أقف عليه .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) : لم أقف عليه .

ولأبي الشيخ والديلمي في مسنده معاً من حديث صهيب رضي الله عنه مرفوعاً : ((لقراءة آية من كتاب الله أفضل من كل شيء دون العرش)) ، وفي المعنى ما رواه عبد الملك بن حبيب من رواية سعيد بن سليم رفعه مرسلاً ـ مما هو عند الغزالي في الإحياء ـ : ((**ما من شفيع أعظم عند الله منزلة من القرآن ، لا نبي ولا ملك ولا غيره**)) .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) رقم (٢١) . قال الحافظ السيوطي لم أقف عليه .

وقال النجم وأخرجه الطبراني عن ابن مسعود موقوفاً بلفظ : ((**كل آية من كتاب الله خير مما في السماء والأرض**)) .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٥)[2] : قال ابن حجر : لم أقف عليه .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٣) : قال الزرقاني : لم يرد .

(١) انظر : النوافح العطرة (٤٢٤) وتذكرة الموضوعات (١١٣) ، والشذرة (٢٤٤) والمقاصد الحسنة (٢٧٢) ، وكشف الخفا (٨٥٧) ومختصر المقاصد (٢٥٠) .

(٢) انظر : تنزيه الشريعة (٣٠٩/١) ، ومختصر المقاصد (٥) ، والشذرة (٥) . وأسنى المطالب (١٣٠) ، والمصنوع (ص٥٠) ، والنخبة البهية (ص٢٧) ، وأحاديث القصاص ص(١٠٠)، وتذكرة الموضوعات ص(٨١).

(٩٦) حديث : ((إيش يخفى ؟ قال : ما لا يكون)) موضوع .

قال السمهودي في ((الغماز على اللماز)) (٥٩)[١] : قال ابن حجر : لا أعرفه .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤٢٠) : كلامٌ جارٍ .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (١١٠) : يقوي معناه قوله تعالى : ﴿..مُخْرِجٌ مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾[٢] .

وقد فُسِّرَ قوله تعالى : ﴿.. فَإِنَّهُ يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى﴾[٣] أي ما في الباطن ، وقيل : ما لا يكون . فإنه عالم بالموجودات والمعدومات وأنه أي شيء يكون؟ وأي شيء لا يكون؟ ولو كان : كيف يكون؟ وأنه إذا قال للشيء كن فيكون .

وقال الشيخ المحقق محمد الصباغ تعليقاً على الحديث : يريد المصنف من كلامه أن علم الله سبحانه واسع لا يُحد ، فهو جل جلاله يعلم الموجودات والمعدومات ويعلم سبحانه ماذا سيحدث ؟ وعلى أية حال سيكون؟ تعالى ربنا وتقدست صفاته .

وقال يحيى بن معاذ الرازي : من خان الله في السر هتك ستره في العلانية . وأنشد شعراً له أو متمثلاً :

إذا المرء أخفى الخير مكتتماً له ... فلا بد أن الخيرَ يوماً سَيُظهره

ويُكسى رداءً بالذي هو عامل ... كما يلبس الثوب النقي المشهره

---

(١) انظر : الشذرة (٢٤٩) ، والمقاصد (٢٧٧) ، واللؤلؤ المرصوع(١٢٢) ، والتمييز (٥٢) ، وكشف الخفا (٨٤٨) ، ومختصر المقاصد (٢٥٥) .

(٢) سورة البقرة ، الآية (٧٢) .

(٣) سورة طه ، الآية (٧) .

(٩٧) حديث : ((البادئ بالشر أظلم)) ليس بحديث .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٨٨٨)[1] : ليس بحديث ، ومثله البادئ بالشر خسران .

(٩٨) حديث : ((الباذنجان لما أكل له)) باطل لا أصل له .

قال القاري في (المصنوع) (٧٣) : باطل لا أصل له ، صَرَّح به الحُفَّاظ .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٦١) : من وضع الزنادقة .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٥٨) : لا أصل له .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (١١٢) : باطل لا أصل له .

قال العسقلاني : لم أقف عليه .

وقال الزركشي : كل ما يروى فيه باطل .

وذكر ابن عراق في ((تنزيه الشريعة)) ٢٣٧/٢ حديث : **((إنما الباذنجان شفاء من كل داء ولا داء فيه))** . وقال : رواه ابن الجوزي من طريق أحمد بن محمد بن حرب الملحمي وهو آفته . ونقل عن ابن حجر في ((اللسان)) قوله : والمتن موضوع .

وقال السيوطي : لم أقف له على إسناد إلا في ((تاريخ بلخ)) وهو موضوع .

وفي ((الفتاوى الحديثية)) له : إن هذا القائل مخطئٌ أشدَّ الخطأ ، فإن حديث الباذنجان كذب باطل موضوع بإجماع أئمة الحديث .

ونبه على ذلك ابن الجوزي في ((الموضوعات)) والذهبي في ((الميزان)) وغيرهما .

وقال السخاوي في المقاصد الحسنة (٢٧٩) : باطل لا أصل له .

(١) انظر تحذير المسلمين ص(١٢٨) .

وسمعت بعض الحفاظ يقول : ((إنه من وضع الزنادقة)) .

وقد قال حرملة : سمعت الشافعي ينهى عن أكل الباذنجان بالليل . أخرجه البيهقي في مناقب الشافعي .

وقال ابن الجوزية في ((المنار المنيف)) رقم (١٧) : موضوع .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٨٧٤) : قال السيوطي في اللآلئ : حديث باطل لا أصل له . وقال في ((الدرر المنتثرة)) (٥٧) إنه لا أصل له .

وقال السمهودي في ((الغماز)) (٦١) : قال الحفاظ : هو من وضع الزنادقة .

وقال ابن الجوزي في ((الموضوعات)) (٢/٢٠٣) : هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٤٣٢) : لا أصل له .

وقال الصالحي في ((الشذرة)) (٢٥٣) : باطل لا أصل له[1] .

(٩٩) حديث : ((بئس الأُدْم الخل)) موضوع بهذا اللفظ .

قال الحوت في أسنى المطالب (٥٠٥) : روى مسلم في صحيحه (٢٠٥٢) : نعم الأُدْم الخل . وأما قولهم : ((بئس الأُدْم الخل)) كلام ساقط .

---

(١) انظر التذكرة للزركشي ، كتاب الطب (٦) ، وتذكرة الموضوعات (١٤٨) واللآلئ المصنوعة (٢/٢٢٣-٢٢٤) ، والتمييز (٥٢) وتحذير المسلمين ص(١٣٠) ، وتنزيه الشريعة (٢/٢٣٧-٢٣٨) . وحاوي الفتاوى (١/٥٤٦) . ومختصر المقاصد (٢٥٩) ، وبموضوعات الصغاني (رقم ١٢١) . والموضوعات للصغاني (١٢٦) .

والدليل القطعي الذي يدل على أن قولهم ((بئس الأُدْم الخل)) كلام لا أصل له هو قول الصحابي الجليل أبي هريرة رضي الله عنه : ((**ماعاب رسول الله ﷺ طعاماً قط، إن اشتهاه أكَلَه، وإن كَرِهَهُ تَركَهُ**))[1]

(١٠٠) حديث : ((البخيل عدو الله ولو كان عابداً)) لا أصل له .

قال القاري في ((المصنوع)) (٧٥) : لا أصل له وقال في الأسرار المرفوعة (١١٧) : وكذا لفظ ((**البخيل لا يدخل الجنة ولو كان عابداً ، والسخي لا يدخل النار ولو كان فاسقاً**)) .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٦٢) : لا أصل له : بلفظ : البخيل عدو الله ولو كان راهباً .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٢٨٥)[2] : لا أصل له .

(١٠١) حديث : ((بخلاء أمتي الخياطون)) لا أصل له .

قال القاري في ((المصنوع)) (٧٥) : لم أقف عليه .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٦١) : لا أصل له .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (١١٦)[3] : قال السخاوي : لم أقف عليه .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٣٥٦٣، ٥٤٠٩) ، ومسلم (٢٠٦٤) ، وأبو داود (٣٧٦٣) ، والترمذي (٢٠٣٢) ، والبيهقي في ((السنن)) (٢٧٩/٧) ، وفي الدلائل (٣٢١/١) ، وابن ماجه (٣٢٥٩) ، وابن حبان في صحيحه (٦٤٣٧) .

(٢) انظر كشف الخفا : (٨٨٥) وتحذير المسلمين ص(١٢٨) .

(٣) انظر كشف الخفا (٨٨٤) ، والمقاصد الحسنة (٢٨٤) ، والتمييز (٥٣) ، والفوائد المجموعة للشوكاني =

وقال ابن الديبع : لا أصل له .

وقال السمهودي في ((الغماز)) (٦٣) : لا أصل له .

وقال الفتني في ((تذكرة الموضوعات)) (١٣٧) : لم أقف عليه .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٤٤٣) : لا أصل له .

وقال الصالحي في ((الشذرة)) (٢٥٨) : لم نقف عليه .

وقال ابن الربيع : ((وحديث : عمل الأبرار من الرجال الخياطة وعمل الأبرار من النساء المغزل... يرده)) .

والحديث : أخرجه الخطيب (١٥/٩) : في إسناده سليمان بن عمرو عن أبي داود النخعي ، متهم بالكذب والوضع وعليه فلا يُستشهد به .

(١٠٢) حديث : ((البَرُّ أبرُّ بأهله)) موضوع .

قال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (١١٩) : من كلام العامة .

ولعله مأخوذ من تقديمه على البحر في قوله تعالى : ﴿**هُوَ الَّذِي يُسَيِّرُكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ...**﴾ [يونس : ٢٢] . ومن قوله سبحانه وتعالى : ﴿**أَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ كِفَاتًا(٢٥) أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا(٢٦)**﴾ [المرسلات : ٢٥-٢٦] ، أي ضامّة كضم الأمِّ أولادها كما يشير إليه قوله تعالى : ﴿**مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ**﴾ [سورة طه :٥٥] .

ويمكن أن نفهم البر بمعنى الرجل البار الصالح ويمكن مأخوذاً من قوله عليه الصلاة والسلام : ((**خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي**))[1] .

=

ص(١٧١) ، وتحذير المسلمين ص(١٣٠) ، ومختصر المقاصد (٢٦٥) .

(١) رواه الترمذي (٣٨٩٥) والدارمي (١٥٩/٢) .

(١٠٣) حديث : ((البرد أساس كل علة)) ليس بحديث .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٨٩٤)[١] : ليس بحديث .

(١٠٤) حديث : ((البرد عدو الدين)) ليس بحديث .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٨٩٣)[٢] : قال القاري : ليس بحديث ، بل هو من كلام سعيد بن عبد العزيز الدمشقي الإمام الكبير .

وقال النجم : ليس بحديث ، ولكنه أخرجه أبو نعيم عن سعيد بن عبد العزيز .

(١٠٥) حديث : ((البشاشة خير من القِرى)) ليس بحديث.

قال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٢٩٢)[٣] : لا أعرفه ، ولكن قد قال العز الديريني نفعنا الله به في أبيات شعر :

بشاشة وجه المرء خير من القِرى ... فكيف الذي يأتي به وهو ضاحك

وقال أحدهم :

بشاشة وجه المرء خير من القرى ... حديث كما قال السيوطي مفترى

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٩٠٦) : قال النجم : مثل وليس بحديث .

(١) انظر تحذير المسلمين ص(١٢٩) .

(٢) انظر الأسرار المرفوعة (١١٨) ، وتحذير المسلمين ص(٩٣) والمصنوع (٧٩) .

(٣) انظر الأسرار المرفوعة (١٢٣) وتحذير المسلمين ص(١٣٠) ، ومختصر المقاصد (٢٧٢) ، والمصنوع (٨٢) .

وقال السمهودي في ((الغماز)) (٦٥) : قال ابن حجر : لا أعرفه .

وقال الصعدي في((النوافح العطرة)) (٤٥٨) : لا يُعرف .

وقال الصالحي في ((الشذرة)) (٢٦٣) : لا يُعرف .

(١٠٦) حديث : ((بشر القاتل بالقتل ولو بعد حين وبشر الزاني بالفقر)) لا أصل له .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٥٣) : لا يُعرف .

وقال القاري في ((المصنوع)) (٧٦) : قال السخاوي[1] : لا أعرفه .

وكذلك قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٦٣) .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٩٠٧) والمشهور على الألسنة بزيادة : ((**والزاني بالفقر ولو بعد حين**)) ولا صحة لها أيضاً... ثم قال : ولأحمد في ((الزهد)) عن عبيد بن عمير أن لقمان قال لابنه : يا بني ! لا تغبطن امرءاً رَحْبَ الذراعين يسفك دماء المؤمنين ، فإن له عند الله قاتلاً لا يموت .

وأخرج ابن عساكر من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده : أوحى الله إلى موسى عليه السلام : يا موسى! إني قاتل القاتلين ومفقر الزناة .

وقال السمهودي في ((الغماز)) (٦٦) : لا يُعرف في كتب الحديث .

وقال النجم : ليس بحديث .

وقال الصالحي في ((الشذرة)) (٢٦٤) : لم يُعرف .

---

(١) المقاصد الحسنة (٢٩٣) والتمييز (٥٥) والأسرار المرفوعة (١٢٤) وتحذير المسلمين ص(١٣٠) ، ومختصر المقاصد (٢٧٣) .

(١٠٧) حديث : ((البر شيء هين وجه طليق وكلام لين)) موضوع .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٨٩١) : رواه الأصبهاني في ((الترغيب)) وغيره عن ابن عمر موقوفاً من قوله .

(١٠٨) حديث : ((البِطنة تُذهب الفِطنة)) : ليس بحديث .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٥٩) : هو أثر وليس بحديث .

وقال القاري في ((المصنوع)) (٧٧) : ليس بحديث إنما هو من كلام عمرو بن العاص وغيره .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٦٣) : لم يرد بهذا اللفظ .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (١٢٦) : ليس له أصل في مبناه .

وقد ذكره الميداني في ((مجمع الأمثال)) (١/١٤٥) على أنه مثل بلفظ : البطنة تأفن الفطنة . وقال في شرحه : يقال : أفن الفصيل ما في ضرع أمه إذا شرب ما فيه ، يضرب لمن غير استغناؤه عقله وأفسده .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة))(٢٩٥)[1] : هو بمعناه عن عمرو بن العاص وغيره عن الصحابة .

---

(١) انظر : كشف الخفا (٩٠٩) ، وتحذير المسلمين ص(٩٣) . والشذرة (٢٦٥) ، ومختصر المقاصد (٢٧٤) ، والتذكرة في الأحاديث المشتهرة(١٤٥) .

(١٠٩) حديث : ((البِطيخ وفضائله)) لا يثبت مرفوعاً .

قال السيوطي في ((الدرر المنتثرة)) (١٨١) : أحاديث البطيخ وفضائله والباقلا والعدس والأرز ليس فيها شيء ثابت .

وقال القاري في ((المصنوع)) (٧٧) : قال الزركشي : لم يثبت و لم يصح في فضائل البطيخ شيء .

وأما ما ورد في البطيخ أنه عليه الصلاة والسلام أكله فثابت لا سيما مع الرطب كما في الشمائل للترمذي : عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يأكل البطيخ بالرطب .

وما يذكر أن الإمام أحمد لا يأكل البطيخ لأنه لم يعرف كيفية أكل الرسول ﷺ له فغير صحيح كما نبه عليه العلماء ومنهم الإمام ابن مفلح الحنبلي في كتابه ((الفروع)) (٣٠٨/٦) ، قال رحمه الله تعالى : **((وما نُقِل عن الإمام أحمد أنه امتنع من البطيخ لعدم علمه بكيفية أكل النبي ﷺ كذب))** .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٦٣) : قال ابن الديبع اليمني : صنَّف فيه أبو عمرو التوقاني جزءاً وأحاديثه باطلة .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٤٦٠) : لا يصح فيها شيء .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٦٠) : أحاديث فضائل البطيخ كثيرة ، وكلها باطلة .

وقال الشوكاني في ((الفوائد المجموعة)) (١٦٠) ، وابن عراق في تنزيه الشريعة (٢٣٥/٢) ، لا يصح في فضل البطيخ شيء ، إلا أن رسول الله ﷺ أكله .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٢٩٦)[1] : قال النووي : إنه غير صحيح .

---

(١) انظر كشف الخفا (٩١١) والأسرار المرفوعة (١٢٥) والفوائد المجموعة للشوكاني ص(١٧٩) ، واللآلئ المصنوعة (٢٠٩/٢-٢١٠) ، وتنزيه الشريعة (٢٣٥/٢) ، وذيل الأحاديث الموضوعة (ص١٣٦) ، والشذرة (٢٦٦) ، =

وقال ابن الجوزي في الموضوعات (٢/١٩٠) : هذا حديث لانشك أنه موضوع ، ولا يصح في فضل البطيخ إلا أن رسول الله ﷺ أكله .

(١٩٠) حديث : ((بُني الدين على النظافة)) لم يرد بهذا اللفظ .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٥٥)[1] :ذكره في ((الإحياء)) بلا سند ، وقال العسقلاني : لم أجده ، يعني لم يجد له سنداً .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٦٣) : لم يرد بهذا اللفظ .

وقال القاري في المصنوع (٧٧) : ورد في الضعفاء لابن حبان من حديث عائشة : ((**تنظفوا فإن الإسلام نظيف**)) .

وللطبراني في ((الأوسط)) بسند ضعيف جداً من حديث ابن مسعود : ((النظافة تدعو إلى الإيمان)) .

وروى الترمذي في سننه أن رسول الله ﷺ قال : ((**إن الله طيب يحب الطيب ، نظيف يحب النظافة ، كريم يحب الكرم ، جواد يحب الجود ، فنظفوا أفنيتكم**)) .

وجاء في مجمع الزوائد (٥/١٣٢) : عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : ((**الإسلام نظيف فتنظفوا فإنه لا يدخل الجنة إلا نظيف**)) . رواه الطبراني في ((الأوسط)) .

= ومختصر المقاصد (٢٧٥) ، والتذكرة في الأحاديث المشتهرة (١٥٥) ، وميزان الاعتدال (٦٦٥) ، والمنار المنيف (ص١٣٠) ، وموضوعات الصغاني (ص١٨) ، وجنة المرتاب (ص٤٥٩) .

(١) انظر : كشف الخفا (٩٢٢) ، والغماز (٦٧) ، والتمييز (٥٥) والأسرار المرفوعة (١٢٧) ، وتذكرة الموضوعات (٣١) ، ومختصر المقاصد (٢٧٨) ، وتحذير المسلمين ص(١٣٠) ، والنوافح العطرة (٤٧٠) ، والشذرة (٢٦٨) .

وأخرج الرافعي بسنده في ((تاريخ قزوين)) عن أبي هريرة رضي الله عنه : ((تنظفوا بكل ما استطعتم ، فإن الله بنى الإسلام على النظافة ، ولن يدخل الجنة إلا نظيف)) .

وذكر السيوطي هذا الحديث في ((الجامع الصغير)) (٣٣٦٩) نقلاً عن أبي الصعاليك الطرسوسي في جزئه عن أبي هريرة ورمز إليه بالضعف .

وقال السخاوي في المقاصد الحسنة (٣٠٢) : روى أبو نُعيم في الحلية ، عن ابن عمر مرفوعاً : ((**إن من كرامة المؤمن على الله عز وجل نقاء ثوبه ورضاه باليسر**)) .

ولأبي نعيم أيضاً ، عن جابر أن النبي ﷺ ، رأى رجلاً وسخة ثيابه فقال : أما وجد هذا شيئاً ينقي ثوبه ، ورأى رجلاً شعث الرأس ، فقال : أما وجد هذا شيئاً يسكن به شعره؟ وفي لفظ : رأسه بدل شعره .

وقال السيوطي في ((الدرر المنتثرة)) (٥٩) : قال العراقي في تخريج ((الإحياء)) لم أجده هكذا[1] .

(١١١) حديث : ((التائب حبيب الله)) لا أصل له .

وقد أورده الغزالي في ((الإحياء)) (٤/٤٣٤) مرفوعاً .

وقال الشيخ تاج الدين السبكي في ((الطبقات))(٤/١٧٠) : لم أجد له إسناداً .

ومعنى الحديث صحيح لقوله تعالى : ﴿... **إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ**﴾ [سورة البقرة ، الآية ٢٢٢] .

(١) الإحياء (١/١٢٣) .

(١١٢) حديث : ((تارك الورد ملعون ، وصاحب الورد ملعون)) . لا أصل له .

قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٤٧)[١] : لا أصل له .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (١٣٤) : باطل لا أصل له .

(١١٣) حديث : ((تحية البيت الطواف)) لم يرد بهذا اللفظ .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٩٥٤)[٢] :

قال في ((المقاصد)) : لم أره بهذا اللفظ ، والمراد بالبيت هو الكعبة وهو بيت الله الحرام ومعناه صحيح كما في الصحيح[٣] عن عائشة رضي الله عنها قالت : أول شيء بدأ به النبي ﷺ حين قدم مكة أنه توضأ ثم طاف .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (١٣٠) : وذلك لأن كل من يدخل المسجد الحرام يسن له أن يبدأ بالطواف فرضاً أو نفلاً ، ولا يأتي بصلاة تحية المسجد إلا إذا لم يكن في نيته أن يطوف لعذر أو لغيره .

وليس معناه أن تحية المسجد ساقطة عن هذا المسجد كما توهم البعض من مفهوم هذه العبارة الصادرة عن الفقهاء وغيرهم .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٥٠٤) : لم يرد بهذا اللفظ .

وقال الصالحي في ((الشذرة)) (٢٨٤) : لم يرد بهذا اللفظ .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٤٣) : لم يرد مبناه وإن صح معناه .

---

(١) انظر : (كشف الخفا) (٩٧١) .

(٢) انظر (التمييز) (٥٧) ومختصر المقاصد (٢٩٦) .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (١٦١٤) .

وقد أشار الحافظ الزيلعي في تخريجه إلى أنه لا أصل له بقوله (٥١/٢) ((غريب جداً)) .

وأفصح عن ذلك الحافظ ابن حجر فقال في ((الدراية)) (ص١٩٢) : لم أجده .

(١١٤) حديث : ((تختموا بالزبرجد ، فإنه يسر لا عسر فيه)) موضوع .

قال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٥٠٥) : موضوع .

وقال القاري في المصنوع (٧٩) : قال ابن حجر العسقلاني[1] : موضوع .

وكذلك قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٦٥) .

(١١٥) حديث : ((ترك العادة عداوة)) لا أصل له .

قال الحوت في أسنى المطالب (١٦٣) : لا أصل له .

وقال القاري في المصنوع (٧٩) : لا أصل له .

وقال القاوقجي في اللؤلؤ المرصوع (٦٦) : قال ابن الديبع : لا أصل له .

وقال الصعدي في النوافح العطرة (٥١٧) : لا أصل له .

وقال الصالحي في الشذرة (٢٩٢) : لا أصل له .

ولكن قال الشافعي : ترك العادة ذنب مستحدث ، أورده البيهقي في مناقبه[2] .

---

(١) انظر : المقاصد الحسنة (٣١٩) ، وكشف الخفا (٩٥٦) ، والغماز (٦٨) ، والتمييز (٥٧) ، والأسرار المرفوعة (١٣١) ، والفوائد المجموعة للشوكاني ص(٢٠٩) ، وتحذير المسلمين ص(١٣٠) ، والشذرة (٢٨٥) .

(٢) انظر : التمييز (٥٨) ، والأسرار المرفوعة (١٣٥) ، وتحذير المسلمين ص(١٣١) ، وتذكرة الموضوعات (٢٠٤) ، والمقاصد الحسنة (٣٢٨) ، وكشف الخفا (٩٦٨) ، ومختصر المقاصد (٣٠٥) .

(١١٦) حديث : ((تعلموا السحر ولا تعملوا به)) وكذا ((كذب المنجمون ولو صدقوا)) . حديث موضوع لا أصل له ولا سند في كتب الحديث .

قال ابن قدامة المقدسي في المغني (١٠٦/١٠) : تعلم السحر وتعليمه حرام لا نعلم فيه خلافاً بين أهل العلم .

تنبيه : قال تعالى : ﴿وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ﴾ [سورة البقرة ، الآية (١٠٢)] .

قال الإمام مالك رضي الله عنه : الساحر كافر يقتل بالسحر ولا يستتاب بل يتحتم قتله كالزنديق .

وقال العلماء : إن تعلم السحر حرام .

وقال الشافعي : من يعتقد إباحة السحر فهو كافر[١] .

وقال النووي رحمه الله : عمل السحر حرام وهو من الكبائر بالإجماع[٢] .وقد عدَّه النبي ﷺ من الموبقات .

وقال بعض العلماء : يُقتل الساحر مطلقاً ولمجرد اشتغاله بالسحر . واستدلوا بحديث : ((**حد الساحر ضربة بالسيف**))[٣]

وقال بعضهم : يقتل الساحر حداً لكفره ويعتبر مرتداً عن دينه لاعتقاده بالكواكب ، والنجوم وتأثيرها والسجود للشياطين ، وبهذا ينطبق عليه قول النبي ﷺ : ((**من بدل دينه فاقتلوه**))[٤] .

---

(١) أضواء البيان (٤٥٥/٤) .

(٢) شرح صحيح مسلم (١٧٦/١٤) .

(٣) سنن الترمذي (١٤٦٠) .

(٤) أخرجه البخاري (٧٥/٤) وسنن الترمذي (١٤٥٨) ، وسنن النسائي (١٠٤/٧) . وسنن ابن ماجه (٢٥٣٥) .

واستدلوا على كفر الساحر بقوله تعالى : ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾(١) وبقول الله تعالى : ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا﴾(٢) .

وبعض العلماء قال : يقتل الساحر تعزيراً لدفع ضرره عن الناس وهو مذهب الشافعية والحنفية(٣) .

وورد في الحديث : **((من أتى عرافاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة))**(٤) .

وفي رواية : **((من أتى كاهناً فصدقه بما يقول ، أو أتى امرأة في دبرها فقد برئ بما أنزل على محمد))**(٥) .

(١١٧) حديث : ((تفقه ثم اعتزل)) قول التابعي إبراهيم النخعي .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٠٠٣)(٦) : قال النجم : ليس بحديث ، وإنما نقله في ((الإحياء)) عن النخعي .

ورواه أبو نُعيم الأصبهاني عن الربيع بن خيثم .

ورواه أحمد في الزهد عن مطرف أنه قال : تفقهوا ثم اعتزلوا وتعبدوا .

---

(١) سورة البقرة (١٠٣).

(٢) سورة البقرة ، الآية (١٠٢) .

(٣) حاشية ابن عابدين (٤/٢٤٠) .

(٤) مختصر صحيح مسلم ، كتاب الكهانة ، رقم الحديث (١٤٩٦) .

(٥) السنن ، كتاب الطب ، رقم الحديث (٣٩٠٤) .

(٦) انظر تحذير المسلمين ص(٩٥) .

(١١٨) حديث : ((تفقهوا قبل أن تسودوا[1])) لا أصل له مرفوعاً بل الثابت أنه موقوف على سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٦٦)[2] : رواه البيهقي من قول عمر ، وعلّقه البخاري (٣٩/١) .

وقال القاري في ((المصنوع)) (٨١) : هذا القول لعمر بن الخطاب : علقه البخاري في صحيحه (١٥١/١) . فهو صحيح الإسناد إلى عمر رضي الله عنه .

وقيل معنى الحديث : قبل أن تُزَوَّجوا فتصيروا أرباب بيوت وخدم ولذا قيل : ضاع العلم في أفخاذ النساء .

والأصح في معناه أيضاً ما قاله الإمام ابن عبيد القاسم بن سلاّم في كتابه ((غريب الحديث)) (٣٦٩/٣) قال : ((تعلموا العلم ما دمتم صغاراً ، قبل أن تصيروا سادة رؤوساء منظوراً إليكم فإن لم تعلموا قبل ذلك استحيتم أن تعلموه بعد الكبر فبقيتم جهالاً لا تأخذون من الأصاغر فيُزري ذاك بكم)) .

وقال الزمخشري في ((الفائق)) (٦٢٣/١) : قال شَمِرٌ أحد علماء اللغة : ((أي تعلموا قبل أن تُزَوَّجوا ، فتصيروا أرباب البيوت ، وسيد المرأة : بعلُها)) .

ونقل الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١٥٢/١) : هذين القولين عن قائليهما وأقَرَّهما وضَعَّف ما سواهما .

ولقد ثبت أن الخطيب قال : يستحب للطالب أن يكون عزباً ما أمكن ، لئلا يشغله القيام بحقوق الزوجة عن كمال الطلب ، ولكن هو مفسر بما هو أعم من

---

(١) التَّسَوُّدُ : التزوج ، والمعنى تفقهوا قبل أن تَزَوَّجُوا ، وقال أبو عبيد القاسم بن سلام : تعلموا العلم مادمتم صغاراً قبل أن تصيروا سادة رؤوساء القاموس المحيط .

(٢) انظر : المقاصد الحسنة (٣٤١) ، وكشف الخفا (١٠٠٢) ، والتمييز (٦٠) ، ومختصر المقاصد (٣١٧) ، والأسرار المرفوعة (١٤٠) ، وتذكرة الموضوعات (١٩) ، والدارمي (٢٥٠) ، وتحذير المسلمين ص(٩٤) ، والشذرة (٣٠٢) ، وابن أبي شيبة (٢٨٤/٥) ، والبيهقي في الشعب (١٦٦٩) .

ذلك ولذلك قال الثوري : من أسرع الرياسة أضر بكثير من العلم ، ومن لم يسرع الرياسة كتب ثم كتب ثم كتب[1] .

(١١٩) حديث : ((تقوى الله رأس كل حكمة)) موضوع .

قال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٣٤٣) : عزاه الديلمي لأنس مرفوعاً ، بدون إسناد[2] .

وفي المرفوع عن معاذ بن جبل : يا أيها الناس اتخذوا تقوى الله تجارة يأتكم الربح بلا بضاعة[3] . ثم قرأ ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ [الطلاق :٢] .

وعن ابن عباس مرفوعاً : ((ومن سره أن يكون أكرم الناس فليتق الله)) رواه الحاكم والبيهقي والطبراني . وفي التنزيل : ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُعْظِمْ لَهُ أَجْرًا﴾ [الطلاق : ٥] .

وللعسكري من حديث الحسن عن سمرة مرفوعاً ، قال : من اتقى الله عاش قوياً وسار في بلاد عدوه آمناً .

وقال تعالى : ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [الحجرات : ١٣] .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قيل : يا رسول الله من أكرم الناس؟ قال : ((أتقاهم لله))[4] .

---

(١) شعب الإيمان (١٦٧٠) .

(٢) انظر كشف الخفا (١٠٠٧) ، والتمييز (٦٠) ، والشذرة (٣٠٤) ، ومختصر المقاصد (٣١٩) .

(٣) أخرجه أبو نُعيم في الحلية (٦/٩٦) والديلمي في الفردوس (٨١٥٤) ، والهيثمي في مجمع الزوائد (٧/١٢٥) .

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (٣٣٥٣) ومسلم (٢٣٧٨) ، وحلية الأولياء (٨/٣٨٣) ، واللفظ عندهم : ((أتقاهم)) .

(١٢٠) حديث : ((التكبر على المتكبر صدقة)) لا أصل له .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٧١)[1] : هو من كلام الناس ، قاله الرازي .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (١٤٢) : هو كلام مشهور ، ولكن معناه مأثور .

(١٢١) حديث : ((التكبير جزم)) لا أصل له مرفوعاً .

قال القاري في ((المصنوع)) (٨٣) : من قول النخعي .

وقال السيوطي في ((الدرر المنتثرة)) (٦٥) : رواه سعيد بن منصور في سننه عن إبراهيم النخعي من قوله ، زاد : ((والتسليم جزم ، والقراءة جزم ، والأذان جزم)) .

وأخرج من وجه آخر عنه قال : ((كانوا يجزمون التكبير)) . والمراد به عدم التمطيط والترديد .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٦٧) : قال الزرقاني : لا أصل له ، أي : في المرفوع . بل من كلام إبراهيم النخعي .

وقال الحافظ ابن حجر في ((التلخيص الحبير)) (١/٢٢٥) : ((لا أصل له بهذا اللفظ وإنما هو قول إبراهيم النخعي ، حكاه الترمذي عنه)) .

وقال السيوطي في ((الحاوي للفتاوى)) في (الجواب الحَزم عن حديث التكبير جزم) (١/٥٣٥) : ((أما أنه حديث فغير ثابت وإنما هو من قول إبراهيم النخعي ، كما قال الحافظ ابن حجر ، وقد وقفت على إسناده عن النخعي)) .

(١) انظر كشف الخفا (١٠١١) وتحذير المسلمين ص(٩٤) .

وقال عبد الرزاق في ((مصنفه)) (٧٤/٢) : عن يحيى بن العلاء ، عن مغيرة قال : قال إبراهيم : التكبير جزم ، يقوْل : أي لا يُمَدُّ ، هكذا وقع في الرواية مفسّراً وهذا التفسير إما من الراوي عن النخعي ، أو من يحيى ، أو من عبد الرزاق وكل منهم أولى بالرجوع إليه في تفسير الأثر)) . وقيل : التكبير جزم : والمراد بالجزم : عقد القلب على النية لا جزم الإعراب والله أعلم .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٧١) : لا أصل له في المرفوع ، إنما هو من كلام إبراهيم النخعي كما قاله الترمذي عنه .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٣٤٥)[1] : لا أصل له في المرفوع ، وإنما هو من قول إبراهيم النخعي .

وقال الفتني في ((تذكرة الموضوعات)) (٣٨) : لا أصل له في المرفوع وإنما هو من قول إبراهيم النخعي .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٣٠٦) : لا أصل له في المرفوع مع وقوعه في كتب الفقه كالرافعي وإنما هو من قول إبراهيم النخعي ، حكاه الترمذي في جامعه عنه عقب حديث حذف السلام سنة ، فقال ما نصه : ورُوي عن إبراهيم النخعي أنه قال : التكبير جزم والتسليم جزم . واختلف لفظه ومعناه ، فقال الهروي : عوام الناس يضمون الراء .

وقال أبو العباس المبرد : الله أكبرْ الله أكبرْ ويُحتج بأن الأذان سمع موقوفاً غير معرب في مقاطعه .

وقال ابن الأثير في ((النهاية)) : معناه أن التكبير والسلام لا يُمَدان ولا يعرب التكبير ، بل يسكن آخره .

---

(١) انظر كشف الخفا : (١٠١٢) والتمييز (٦٠) ، والأسرار المرفوعة (١٤٣) . والفوائد المجموعة للشوكاني ص(٤٨) ، وتحذير المسلمين ص(٩٤) ، والنوافح العطرة (٥٥١) ، والحاوي للفتاوى(٥٣٥/١) ، وتذكرة الموصوعات (٣٨) ، ومختصر المقاصد (٣٢١) .

وتبعه المحب الطبري وهو مقتضى كلام الرافعي في الاستدلال به على أن التكبير جزم لا يُمد وعليه مشى الزَّرْكشي وجمع ، وإن كان أصله الرفع بالخبرية .

(١٢٢) حديث : ((تفكر ساعة خير من عبادة سنة أو ستين سنة)) وبلفظ : ((فكرة ساعة خير من قيام ليلة)) لا أصل له بهذا اللفظ .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٥٠١)[1] : يُنسب إلى السَّري السَّقَطي وينسب إلى ابن عباس وإلى أبي الدرداء وليس في المرفوع .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٥١) : من كلام السلف .

وقال القاري في ((المصنوع)) (٩٤) : ليس بحديث . إنما هو من كلام السري السقطي رحمه الله تعالى .

وقال المناوي في ((فيض القدير)) (٤/٤٤٣) : أورده ابن الجوزي في ((الموضوعات)) (٣/١٤٤) وقال : حديث لا يصح .

روى الحديث أبو الشيخ في العظمة عن أبي هريرة من حديث عثمان بن عبد الله القرشي عن إسحق بن نجيح الملطي عن عطاء الخراساني .

قال ابن الجوزي : عثمان بن عبد الله القرشي وإسحق الملطي كذابان فأحدهما وضعه .

(١) انظر : كشف الخفا (١٠٠٤) ، واللآلئ المصنوعة (٢/٣٢٧) ، وتنزيه الشريعة (١/١٤٨) ، وتحذير المسلمين (ص٨٣) ، والأسرار المرفوعة (١٤١) .

(١٢٣) حديث : ((تفكهوا قبل الطعام)) لا أصل له .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٠٠٦)[1] : هذا مشهور على الألسنة ، و لم أقف على أنه حديث أو أثر أو من كلام الناس .

(١٢٤) حديث : ((تمثيل أبي بكر له ليلة الإسراء ، حين فارقه جبريل ليستأنس به)) . لا أصل له .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٦٨) : خبر باطل ، وكذب مُفترى .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (ص٦٠٠) أيضاً : قولهم أنه ﷺ استوحش ليلة الإسراء بعد أن فارقه جبريل ، فرأى أبا بكر فوق السموات خبر باطل لا يصحُّ .

وأقول : كيف يستوحش سيد السادات عليه أزكى التحيات وهو في حضرة أرحم الراحمين وأكرم الأكرمين .

(١٢٥) حديث : ((تمكث إحداكُنَّ شطر دهرها لا تُصلي)) لا يصح بهذا اللفظ .

قال القاري في ((المصنوع)) (٨٥) : لا أصل له بهذا اللفظ .

وقال السيوطي في ((الدرر المنتثرة)) (٦٤) : قال ابن منده : لا يثبت . وقال ابن الجوزي : لا يعرف . وقال النووي : باطل .

وقال البيهقي : تطلبته فلم أجده و لم أجد له إسناداً .

---

(١) انظر (تحذير المسلمين) ص(٩٥) .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٦٧) : لا أصل له بهذا اللفظ .

ومعنى الحديث صحيح : حيث روى البخاري (١/٣٤٥) ومسلم (٢/٦٧) : عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال خرج رسول الله ﷺ في أضحى أو فِطر إلى المصلى فقال : **((يا معشر النساء تصدَّقْنَ فإني أُريتُكنَّ أكثر أهل النار ، فقلن : وبِمَ يا رسول الله؟ قال : تُكثِرنَ اللعْنَ وتَكْفُرْنَ العشير ـ أي الزوج ـ ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن . قلن : وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله؟ قال : أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل؟ قُلْنَ : بلى ، فقال فذلك من نقصان عقلها ، أليس إذا حاضت لم تُصَلِّ ولم تَصُم؟ قُلْنَ : بلى ، قال : ذلك من نقصان دينها))** .

وقال الحافظ ابن حجر (١/٣٤٦) في ((فتح الباري)) ، وتبعه العلامة القسطلاني في ((إرشاد الساري)) (١/٤٤٤) : ((وليس المقصود بذكر نقص العقل والدين في النساء لومَهنَّ عليه ، لأنه من أصل الخِلقة لكن التنبيه على ذلك تحذيراً من الافتتان بهن ، ولهذا رتّب العذابَ على ما ذُكِرَ من الكُفران ، لا على النقص)) . وقال ابن طولون في الشذرة (٣١٠) : لا أصل له بهذا اللفظ .

وقال الفَتّني في ((تذكرة الموضوعات)) (٣٣) : قال البيهقي – وهو من أئمة الشافعية – يذكره بعض فقهائنا ، وتطلبتهُ كثيراً فلم أجده ولا إسناد له ، قال ابن الجوزي – وهو من أئمة الحنابلة – : يذكره بعض أصحابنا ، ولا أعرفه ، وقال النووي : باطل لا أصل له ، وكذا قال غيرهم .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (١٤٥) : لا أصل له بهذا اللفظ من حيث مبناه ، وإلا فيقرب من معناه ما اتفق عليه الشيخان من حديث أبي سعيد مرفوعاً : **((أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم فذاك من نقصان دينها))** . ورواه

مسلم (٧٩) في صحيحه بلفظ : ((تمكث الليالي ما تصلي وتُفطر في شهر رمضان فهذا نقصان دينها)) . وقال السخاويّ في ((المقاصد الحسنة)) (٣٤٩)[١] :

لا أصل له بهذا اللفظ .

فقد قال أبو عبد الله بن منده فيما حكاه عنه ابن دقيق العيد في ((الإمام)) : ذكر بعضهم هذا الحديث ، ولا يثبت بوجه من الوجوه .

وقال البيهقي في ((المعرفة)) : هذا الحديث يذكره بعض فقهائنا وقد تطلبته كثيراً فلم أجده في شيء من كتب الحديث ، ولم أجد له إسناداً .

وقال الشيخ أبو إسحاق في ((المهذب)) : لم أجده بهذا اللفظ إلا في كتب الفقهاء .

وقال النووي في ((شرحه)) : باطل لا يُعرف .

وفي ((الخلاصة)) : باطل لا أصل له .

وقال المنذري : لم يوجد له إسناد بحال .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٥٥٨) : لم يرد بهذا وجاء معناه .

(١٢٦) حديث : ((التهنئة بالشهور والأعياد مما اعتاده الناس في بعض البلاد)) . لا أصل له .

قال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (١٤٨) : لم يرد فيه شيء صريح في هذا المبنى[٢] .

(١) انظر : كشف الخفا (١٠٢٠) ، والغماز (٧٦) ، والتذكرة للزركشي كتاب الأحكام (٢٩) ، والتمييز (٦٢) ، والفوائد المجموعة للشوكاني ص(٢٨) ، وتحذير المسلمين ص(١٣١) ، ومختصر المقاصد (٣٢٥) .

(٢) انظر المقاصد الحسنة : (٣٥٣) وكشف الخفا (١٠٢٤) والتمييز (٦٢) ، وتحذير المسلمين ص(١٣١) ، ومختصر المقاصد (٣٢٩) .

ولكنه صحيح في المعنى ، فقد لقي خالد بن معدان واثلة بن الأسقع في يوم عيد فقال : تَقَبَّل الله منا ومنك ، فقال له : نعم تَقَبَّل الله منا ومنك ، وأسنده إلى النبي ﷺ ولكن الأشبه فيه الوقف ، وروى الديلمي عن ابن عباس رفعه : ((**من لقي أخاه عند الانصراف من الجمعة فليقل : تقبل الله منا ومنك**)) . وقد ثبت أن آدم عليه السلام لما حجَّ بيت الله الحرام قالت له الملائكة : بَرَّ حجُّك ، قد حججنا قبلك .

وفي ((الصحيحين)) قيام طلحة لكعب وتهنئته بتوبة الله عليه .

ويروى في حقوق الجار في المرفوع : ((**إن أصابه خير هَنَّاه أو مصيبة عزَّاه**)) . إلى غير ذلك مما هو في معناه .

وقال السمهودي في ((الغماز)) (٧٧) : لم يرد فيه شيء ، بل من حقوق الجار من التعزية بالمصيبة .

(١٢٧) حديث : ((التوكؤ على العصا من سنة الأنبياء)) ليس بحديث .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٧٢) : هو كلام صحيح ، وليس بحديث .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٦٧) : كلام صحيح وليس له أصل صريح .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (١٤٧)[1] : كلام صحيح وليس له أصل صريح .

وإنما يستفاد من قوله تعالى : ﴿وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَامُوسَى﴾ [سورة طه ، الآية : ١٧] . ومن فعل نبينا عليه الصلاة والسلام في بعض الأحيان . وأما حديث : ((**من بلغ الأربعين ولم يُمْسِكِ العصا فقد عصى**)) فليس له أصل .

---

(١) انظر : كشف الخفا (١٠٢٥) ، وتحذير المسلمين ص(٩٤) .

(١٢٨) حديث : ((الثقة بكل أحد عجز)) لا يُعرف بهذا اللفظ .

قال القاري في ((المصنوع)) (٨٨) : قال السخاوي[1] : لا أعرفه بهذا اللفظ ، وكذلك قال الحوت في ((أسنى المطالب)) .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٦٨) : لم يرد بهذا اللفظ ومعناه صحيح ظاهر .

وحكى الخطابي في كتاب ((العُزْلَة)) (٦٤) من طريق عبد الله بن حُنيف قال : قال عمر بن عبد العزيز لمحمد بن كعب القُرَظي : أيُّ خصال الرجال أوضَعُ له – أي أسقط لقدره؟ قال كثرة كلامه ، وإفشاؤه سِرَّه ، والثقة بكل أحد .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (١٤٩) : معناه صحيح ، إذا لا ينبغي لأحد أن يثق بغير الله ، فإن من توكل عليه كفاه ومن تعزَّر بالعبيد أذله الله .

وفي المثل : لاذ بحرملة ، وهو نبت ضعيف ولا حول ولا قوة إلا بالله ويقويه حديث : ((الحزم سوء الظن)) .

وعند الخطابي في العزلة من طريق عبد الملك الذماري ، قال : وجد عبد الملك بن مروان حجراً فيه مكتوب بالعبرانية ، فبعث به إلى وهب بن منبه ، فإذا هو مكتوب : ((إذا كان الغدر في الناس طباعاً ، فالثقة بكل أحد عجز)) .

وقال الصعدي في النوافح العطرة (٥٧٧) : لا يُعرف . وقال ابن طولون في الشذرة (٣١٥) : لا يُعرف بهذا اللفظ .

---

(١) المقاصد الحسنة (٣٥٥) ، وكشف الخفا (١٠٣٠) ، والغماز (٧٨) ، والتمييز (٦٣) ، وتحذير المسلمين ص(١٣٢) ، وتذكرة الموضوعات (٢٠٤) ، ومختصر المقاصد (٣٣١) .

(١٢٩) حديث : ((ثلاثة لا يركن إليها : الدنيا والسلطان والمرأة)) ليس بحديث .

قال القاري في ((المصنوع)) (٩٩)[١] : كلام صحيح وليس بحديث .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٥٧) : صحيح المعنى وليس بحديث في هذا المبنى .

(١٣٠) حديث : ((جالسوا التوابين فإنهم أرق أفئدة)) لا يثبت مرفوعاً .

أورده الغزالي في ((الإحياء)) ، فقال مخرجه العراقي (٣١/٤) ، وتبعه السبكي (١٧١/٤) : ((لم أجده مرفوعاً)) . قال العراقي : ((وهو من قول عون بن عبد الله)) رواه ابن أبي الدنيا في التوبة .

(١٣١) حديث : ((الجزاء من جنس العمل)) لم يرد بهذا اللفظ .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٧٨) : لم نقف عليه بهذا اللفظ .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٧٠)[٢] : قال السخاوي : لم أقف عليه بهذا اللفظ .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (١٥٣) : يشير إليه قوله تعالى : ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾[٣] . و﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾[٤] و((كما

---

(١) انظر : الشذرة (٣١٦) والمقاصد الحسنة (٣٥٦) ، والكشف (١٠٣٣) ، ومختصر المقاصد (٣٣٢) ، والأسرار المرفوعة (١٥٠) .

(٢) انظر كشف الخفا (١٠٧٠) .

(٣) سورة النحل ، الآية : (١٢٦) .

(٤) سورة الشورى ، الآية : (٤٠) .

تُدين تُدان))[1] . وقال السخاوي في المقاصد الحسنة (٣٦٧) : أخرج ابن جرير في تفسيره عن ابن عباس موقوفاً . ومعنى الحديث صحيح لقوله تعالى : ﴿هَلْ جَزَاءُ الإِحْسَانِ إلا الإِحْسَانُ﴾[2] . وقيل : اسمح يسمح لك . ووقع في كتب النحاة ((كشروح الألفية)) : الناس مجزيون بأعمالهم ، إن خيراً فخير ، وإن شراً فشر .

وقال الصعدي في النوافح العطرة (٥٩٩)[3] : لم يرد بهذا اللفظ ومعناه وارد كثير صحيح .

(١٣٢) حديث : ((الجنة تحت أقدام الأمهات)) . موضوع بهذا اللفظ[4] .

أخرجه القضاعي (١١٩) والخطيب في ((الجامع لأخلاق الراوي)) (٣٤٧/٢) ، والدُّولابي في الكنى (١٣٨/٢) ، وغيرهم . من طريق علي بن إبراهيم الواسطي حدثنا منصور بن المهاجر عن أبي النضر الآبار عن أنس مرفوعاً . قال ابن طاهر كما في ((المقاصد الحسنة)) (٣٧٣) ، ومنصور وأبو النضر لا يُعرفان ، والحديث منكر – أي موضوع – انتهى .

وأخرجه ابن عدي في ((الكامل)) (٣٤٨/٦) من حديث ابن عباس وفيه موسى بن محمد بن عطاء الدمياطي المقدسي وهو كذاب وضاع انظر لسان الميزان (١٤٩/٦-١٥١) . ولذلك قال ابن عدي : وهذا حديث منكر – يعني أنه

(١) قال الحوت في أسنى المطالب (٣٤٠) عن هذا الحديث ((كما تدين تدان)) : ((فيه مقال كثير ، ويروى أنه من التوراة)) .

(٢) سورة الرحمن ، الآية (٦٠) .

(٣) انظر : مختصر المقاصد (٣٤٢) .

(٤) انظر : تذكرة الموضوعات (٢٠٢) ، وأحاديث القصاص (٧٠) ، والكامل في الضعفاء (٢٣٤٧/٦) ، وكشف الخفا (١٠٧٨) ، ومختصر المقاصد (٣٤٨) ، والتذكرة في الأحاديث المشتهرة(ص١٩٢) ، ولسان الميزان (٢٢٠/٤) ، وفيض القدير (٣٦٤٢) .

موضوع - . ويغني عنه ما أخرجه النسائي (١١/٦) برقم (٣١٠٤) وأحمد (٤٢٩/٣) ، والحاكم (١٠٤/٢ و ١٥١/٤) ، وابن ماجه (٢٧٨١) ، والطبراني في الكبير (٢٢٠٢) ، وغيرهم عن معاوية بن جاهمة رضي الله عنه قال : أتيت رسول الله ﷺ أستشيره في الجهاد ، فقال النبي ﷺ ((ألك والدان؟)) قلت : نعم . قال : ((الزمهما فإن الجنة تحت رجليهما)) . قال الحافظ المنذري ((في الترغيب)) (٣١٦/٣) : إسناده جيد . وصححه الحاكم وأقره الذهبي .

(١٣٣) حديث : ((جُهْدُ المُقِلِّ دموعُهُ)) . لم يرد بهذا اللفظ .

قال القاري في الأسرار المرفوعة[١] (١٥٥) : قال ابن الديبع : هو معنى حديث : ((أفضل الصدقة جهد المقل)) الذي أخرجه أبو داود[٢] وغيره عن أبي هريرة مرفوعاً . والفرق بَيِّنٌ بين المعنيين إذ الأول يشير إلى أنه لا يملك شيئاً غير دموعه ، مبالغة في فقره وفاقته . والحديث يراد به أنه إذا كان فقيراً وأعطى شيئاً قليلاً مما عنده فهو أفضل الصدقة كما ورد : **((سبق درهم مائة ألف درهم))**[٣] .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٦١٢) : لم يرد بهذا ، وجاء معناه .

وورد أن النبي ﷺ سئل أي الأعمال أفضل؟ قال : **((إيمان لا شك فيه وجهاد لا غلول فيه وحج مبرور))** . قيل : فأي الصلاة أفضل؟ قال : **((طول القيام))** . قيل : فأي الصدقة أفضل . قال : **((المقل من جهده))** ، وفي رواية **((جُهد المقل))**[٤] .

(١) انظر : المقاصد الحسنة (٣٧٤) وكشف الخفا (١٠٨١) ، والشذرة (٣٣٣) .

(٢) أخرجه أبو داود في سننه (١٦٧٧) وأحمد (٣٥٨/٢) ، والحاكم في المستدرك (٤١٤/١) .

(٣) رواه النسائي (٥٨/٥) ، وسنن أبي داود (١٦٧٧) ، ومسند أحمد (٣٥٨/٢) ، والترغيب والترهيب (٢٣/٢) ، وحلية الأولياء (٣٥٧/٣) ، ومشكاة المصابيح (٣٨٣٣) .

(٤) أخرجه أبو داود (١٤٤٩) والنسائي في سننه الصغرى (٥٨/٥) وأحمد في مسنده (٤١١/٣-٤١٢) .

(١٣٤) حديث : ((الجود من الموجود)) من كلام الناس .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٠٨٤) : من كلام العامة ، وقال الشاعر :

ليس العطاء من الفضول سماحة   حتى تجود وما لديك قليل

وفي الديلمي عن ابن عباس رضي الله عنهما الجود من جود الله فجودوا .

(١٣٥) حديث : ((جَوْرُ الترك ولا عدل العرب)) ليس بحديث .

قال القاري في المصنوع (١٠٠)[1] : قال ابن الديبع : كلام ساقط ، لا حديث . قلتُ : بل كفر صريح .

وقال القاري في الأسرار المرفوعة (١٥٦) : **((هو كفر بظاهره ، حيث فضل ظلم جماعة على عدل جماعة . مع أن أهل العدل أحسن أجناس الناس وأهل الجَوْر أصلهم الأنجاس))** .

(١٣٦) حديث : ((الجوع كافر ، وقاتله من أهل الجنة)) لا أصل له .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٧٩) : ليس بحديث .

وقال القاري في ((المصنوع)) (٨٨) : لا أصل له .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٧٠) : ليس بحديث .

(١) انظر : اللؤلؤ المرصوع (١٦٢) وتحذير المسلمين (ص٨٦) والنخبة البهية (ص٥١) .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (١٥٧) : أي دافعه عن مسلم مضطر من أهل الجنة . فمعناه صحيح ، وأما مبناه فكما قال ابن الديبع : إنه كلام يدور في الأسواق ، وليس بحديث .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) : (٣٧٦)[1] : كلام يدور في الأسواق .

ومعنى الحديث صحيح فقد ورد أن النبي ﷺ قال : ((اللهم إني أعوذ بك من الجوع فإنه بئس الضجيع))[2] . رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه عن أبي هريرة .

وللطبراني في ((الأوسط)) عن عائشة مرفوعاً أيضاً في حديث : **((اللهم إني أعوذ من الجوع ضجيعاً))** .

وورد أحاديث كثيرة في ذم الجائع منها : حديث : **((أفشوا السلام وأحسنوا الكلام وأطعموا الطعام تدخلوا الجنة بسلام))** .

ومنها : **((من أطعم كبداً جائعاً أطعمه الله من أطيب طعام الجنة))** . ومنها : **((من أطعم مؤمناً حتى يشبعه أدخله الله من أبواب الجنة لا يدخلها إلا من كان مثله))** .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٦١٥) : لا أصل له .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٣٣٥) : كلام يدور في الأسواق .

---

(١) انظر : كشف الخفا ، (١٠٨٧) وتحذير المسلمين ص(٩٦) ومختصر المقاصد (٣٥١) .

(٢) أخرجه أبو داود (١٥٤٧) ، والنسائي في الصغرى (٨/٢٦٣) ، وابن ماجه (٣٣٥٤) ، وابن حبان (١٠٢٩) .

(١٣٧) حديث : ((الجيزة روضة من رياض الجنة ، ومصر خزائن الله في أرضه)) . موضوع .

قال ابن طولون في (الشذرة) (٣٣٦)[1] : قال ابن حجر : هو كذب موضوع .

والجيزة : ((قرية قبالة مصر على النيل)) النهاية .

ولفظ : مصر خزائن الله في أرضه . قيل : هو من كلام الصحابي عمرو بن العاص رضي الله عنه .

(١٣٨) الحديث : ((الحاجة على قدر الرسول)) ليس بحديث .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٠٩١) :

قال النجم : ليس بحديث ، لكن معناه مستعمل عند الناس كما قيل :

إذا كنت في حاجة مرسلاً فأرسل حكيماً ولا توصه

وقال الأزهري في تحذير المسلمين ص(٩٧) : ليس بحديث .

---

(١) انظر : المقاصد الحسنة (٣٧٧) وكشف الخفا (١٠٨٨) ومختصر المقاصد (٣٥٢) وأسنى المطالب (٥٤٧) والنخبة البهية (ص٥١) والمصنوع (١٠٢) وتنزيه الشريعة (٥٧/٢) والميزان (٨٢/١) و الأسرار المرفوعة (١٥٨) .

(١٣٩) حديث : ((حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا وزنوا أنفسكم قبل أن توزنوا)) لا أصل له من كلام النبي ﷺ .

والصواب أنه موقوف على سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

أخرجه أحمد في ((الزهد)) (٦٣١) .

وابن أبي الدنيا (٢) في محاسبة النفس .

وأبو نُعيم في ((الحلية)) (٥٢/١) .

من طرق عن سفيان حدثنا جعفر بن برقان عن ثابت بن الحجاج عن عمر موقوفاً ورجاله ثقات .

وأخرجه ابن أبي شيبة في ((المصنف)) (٢٤٤٥٩) ((نسخة الحوت)) عن وكيع عن جعفر بن برقان عن رجل لم يكن يسميه عن عمر موقوفاً وأخرجه الترمذي في ((السنن)) (٦٣٨/٤) معلقاً عن سيدنا عمر وله شاهد من قول الحسن البصري عند ابن المبارك في الزهد (٣٠٧) ومن طريقه ابن أبي الدنيا في ((المحاسبة))(١٧) .

والمزي في ((تهذيب الكمال))(٥٣١/٣١) .

وأخرجه أبو نُعيم في ((الحلية)) (١٥٧/٢) .

وعلقه ابن الجوزي في ((تاريخ عمر بن الخطاب)) (ص١٧٦-١٧٧) عن ثابت بن حجاج قال : قال عمر : فذكره .

وأورده ابن حبان في أتباع التابعين في كتابه ((الثقات)) (١٢٧/٦) ، قال : ((رُوي عن جماعة من التابعين)) والله أعلم .

ورواه ابن عساكر في ((تاريخ دمشق)) (١/١٣) من طريق أخرى عن مالك بن مغول بلاغاً عن عمر نحوه .

وعلق الفقرة الأولى منه الحكيم الترمذي في ((كتاب الأكياس والمغترين)) عن عمر موقوفاً دون إسناد .

(١٤٠) حديث : ((حاكوا الباعة فإنه لا ذمة لهم)) لا أصل له .

قال السيوطي في ((الدرر المنتثرة)) (٧٠)[١] : لا أصل له .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (١٥٩) : كما ذكره ابن الديبع بتشديد الكاف مدغماً ، ولفظ السيوطي ((حاككوا)) بالفكِّ وقال : لا أصل له .

وفي مسند أبي يعلى حديث الحسن بن علي مرفوعاً : ((المغبون لا مأجور ولا محمود))[٢] .

وقال العسقلاني : ورد بسند ضعيف بلفظ : ((ما كسوا الباعة فإنه لا خلاق لهم)) .

وقال : وورد بسند قوي عن سفيان الثوري أنه قال : كان يقال : ((ما كسوا الباعة فإنه لا خلاق لهم)) .

(١٤١) حديث : ((حبب إليَّ من دنياكم ثلاث : النساء والطيب وجعلت قرة عيني في الصلاة)) : لفظ ثلاث : لا أصل لها في متن الحديث .

قال القاري في ((المصنوع)) (٨٩) : رواه النسائي في ((سننه الصغرى)) (٦٢/٧) والطبراني في ((الأوسط)) (٧٢٨) والخطيب في ((تاريخ بغداد)) (٣٧٢/١٢) وأما زيادة (ثلاث) فلا أصل لها .

كما قاله الحفاظ .

---

(١) انظر : المقاصد الحسنة (٣٧٩) واللؤلؤ المرصوع (١٦٥) والتمييز (٦٦) و النخبة البهية (٥٢) والغماز (٨٥) ومختصر المقاصد (٣٥٤) وأسنى المطالب (٥٤٨) والشذرة (٣٣٧) وكشف الخفا (١٠٩٣) وتذكرة الموضوعات (ص١٣٥) .

(٢) مسند أبي يعلى الموصلي (٦٧٨٣) والذهبي في ميزان الاعتدال (١٠٦٩٣) .

وقال السيوطي في ((الدرر المنتثرة)) (٦٩) : رواه النسائي والحاكم من حديث أنس بدون لفظ ثلاث .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٨١) : أما لفظ ((ثلاث)) فإنها مدرجة ولم توجد إلا في الإحياء والكشاف .

وقال المناوي في فيض القدير (٣/٣٧٠) ، والسخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٣٨٠) :

قال الحافظ العراقي في أماليه : لفظ ثلاث ليست في شيء من كتب الحديث وهي تفسد المعنى .

وقال الزركشي : لم يرد فيه لفظ ثلاثة وزيادتها مخلة للمعنى .

فإن الصلاة ليست من الدنيا .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (١٦٠) : أما صحة الحديث من جهة المبنى فقد قال السيوطي في ((تخريج أحاديث الشفاء)) : لكن عند أحمد من حديث عائشة :

كان يُعجب نبي الله من الدنيا ثلاثة أشياء : النساء والطيب والطعام ، فأصاب اثنتين ، ولم يُصِبْ واحدة ، أصاب النساء والطيب ولم يُصِبْ الطعام .

قال : إسناده صحيح ، إلا أن فيه رجلاً لم يسمّ ، فيصير إسناده حسناً .

وأما صحته من جهة المعنى فلوقوع قرة عينه في الدنيا جعل كأنه منها ويؤيده ما جاء في رواية : ((**الطيب والنساء وقرة عيني في الصلاة**)) .

وهل المقصود بالصلاة : العبادة الموضوعة لسائر الأنام أو الصلاة عليه ﷺ .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٠٨٩) : هكذا اشتهر على الألسنة ، أي بلفظ ثلاثة .

وقال الزركشي : زيادة : ثلاث محيلة للمعنى[1] .

---

(١) انظر التمييز (٦٧) والمقاصد الحسنة (٣٨٠) ومختصر المقاصد (٣٥٥) والتذكرة في الأحاديث المشتهرة (ص١٨١) .

(١٤٢) حديث : ((حب الدنيا رأس كل خطيئة)) موضوع .

قال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص٩٦) : قال الصاغاني موضوع .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٨١)[1] : رواه البيهقي من مراسيل الحسن البصري ، ورواه أبو نُعيم من قول عيسى عليه السلام وقيل : من كلام مالك بن دينار ، وجزم ابن تيمية والسيوطي في درره (٦٣) بوضعه .

وقال المناوي في ((فيض القدير)) (٣/٣٦٩) : قال البيهقي : لا أصل له من حديث النبي ﷺ .

وقال العراقي : من كلام الحكماء وقال : هو من كلام مالك بن دينار كما رواه ابن أبي الدنيا أو من كلام عيسى عليه السلام كما رواه البيهقي في الزهد .

وعدَّ ابن الجوزي الحديث في الموضوعات .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (١٦٣) : قال بعضهم : موضوع .

ومنهم ابن تيمية حيث جزم بأنه من قول جُنْدُب البَجَلي .

وقد أورده الديلمي من حديث ((علي بن أبي طالب)) في ((مسنده)) و لم يذكر له إسناداً .

وهو في ((تاريخ ابن عساكر)) عن سعد بن مسعود الصدفي التابعي بلفظ ((حب الدنيا رأس الخطايا)) .

وهو عند أبي نُعيم في ترجمة سفيان الثوري من ((الحلية)) من قول عيسى عليه السلام .

---

(١) انظر كشف الخفا (١٠٩٩) وإحياء علوم الدين (٣/١٩٧) والتذكرة للزركشي ، كتاب الزهد (١) والترغيب والترهيب (٣/٢٥٧) ، وحلية الأولياء (٦/٣٨٨) . والحاوي للفتاوى (٢/٤٨) والغماز (٨٧) والتمييز (٦٧) ومشكاة المصابيح (٥٢١٣) وأحاديث القصاص (٧) والشذرة (٣٤٢) ومختصر المقاصد (٣٥٩) وموضوعات الصغاني (٣٥) .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٣٨٤) : قال الدار قطني في مراسيل الحسن البصري ضعف .

وأما معنى الحديث : فقد روى الديلمي عن أبي هريرة رضي الله عنه رفعه : **((أعظم الآفات تصيب أمتي : حبهم الدنيا ، وجمعهم الدنانير والدراهم لا خير في كثير ممن جمعها إلا من سلطه الله على هلكتها في الحق))** .

(١٤٣) حديث : ((حب الهرة من الإيمان)) موضوع .

قال القاري في ((المصنوع)) (٩١)[1] : موضوع ، قاله الصَّغاني وغيره .

وكذلك قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٧٢) والحوت في ((أسنى المطالب)) (١٨٢) وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (١٦٥) :

الصحيح : حب الهرة من الإيمان : صفة من خصال أهل الإيمان وهي لا تنافي ما اتصف به بعض أهل الكفران كسائر مكارم الإحسان .

(١٤٤) حديث : ((حب الوطن من الإيمان)) لا يعرف مرفوعاً بهذا اللفظ .

قال الأزهري في تحذير المسلمين ص(٩٨) : ليس الحديث بلفظ : حب الوطن قتال .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١١٠٢) : قال الصغاني : موضوع .

وقال القاري في ((المصنوع)) (٩١) : لا أصل له عند الحفاظ .

(١) انظر كشف الخفا (١١٠٤) وتذكرة الموضوعات (١١) وتحذير المسلمين ص(١٣٣) وموضوعات الصغاني (٨٣) .

وقال السيوطي في ((الدرر المنتثرة)) (٧٣) : لم أقف عليه ، وقال الصاغاني : موضوع .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٧٢) : قال الزركشي كالسخاوي : لم أقف عليه .

وقال الحوت في أسنى المطالب (١٨١) : حديث موضوع .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٣٨٦) : لم أقف عليه ، ومعناه صحيح .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (١٦٤) : قال السيد معين الدين الصفدي : ليس بثابت .

وقيل : إنه من كلام بعض السلف .

وقال المنوفي تعليقاً على قول السخاوي من أن معناه صحيح : ما ادعاه من صحة معناه عجيب : إذ لا ملازمة بين حب الوطن وبين الإيمان ، ويَرُدُّهُ قوله تعالى : ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِنْ دِيَارِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾ [سورة النساء ، الآية ٦٦] .

فإنه دل على حبهم وطنهم مع تلبسهم بالإيمان ، إذ ضمير (عليهم) للمنافقين وتعقبه بعضهم بأنه ليس في كلامه أنه لا يحب الوطن إلا مؤمن ، وإنما فيه أن حب الوطن لا يُنافي الإيمان .

ولا يخفى أن معنى الحديث : حب الوطن من علامة الإيمان ، وهي لا تكون إلا إذا كان الحب مختصاً بالمؤمن ، فإذا وجد فيه وفي غيره لا يصلح أن يكون علامة قبوله .

ثم الأظهر في معنى الحديث – إن صح مبناه – أن يُحمل على أن المراد بالوطن الجنة .

أو المراد به مكة ، فإنها أم القرى وقبلة العالم ، أو الرجوع إلى الله .

فإنه المبدأ والمعاد كما يشير إليه قوله تعالى : ﴿وَأَنَّ إِلَى رَبِّكَ الْمُنْتَهَى﴾(١) أو المراد به الوطن المتعارف ، لكن بشرط أن يكون سبب حبه أرحامه وإحسانه إلى أهل بلده من فقرائه وأيتامه .

والحق أن وطن المسلم عقيدته فكل مكان تعلو فيه عقيدة التوحيد هـو وطنـه . وهذا الحديث يستغله بعض أعداء الإسلام حتى يزحزحـوا مكانـة الديـن في المجتمـع وذلك عن طريق ((قول حق يراد به باطل)) .

فأصبحوا يطلقون هذا الشعار حتى إن بعضهم فضله على جنة الخلد .

ومعناه صحيح :

في ((ثالث المجالسة)) للدينوري ، من طريق الأصمعي ، سمعت أعرابياً يقول :

إذا أردت أن تعرف الرجل فانظر كيف تحننه إلى أوطانه ، وتشوقه إلى إخوانـه وبكاؤه على ما مضى من زمانه .

ولما اشتاق النبي ﷺ إلى مكة محل مولده ومنشئه ، أنزل الله تعالى عليـه قولـه : ﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْءَانَ لَرَادُّكَ إِلَى مَعَادٍ﴾ [القصص : ٨٥] .

وقد ثبت أن النبي ﷺ قال لمكة :

((ما أطيبك مـن بلـد ، وأحبـك إليَّ ، ولـولا أن قومـي أخرجونـي منـك مـا سكنت غيرك))(٢) .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٦٢٣) : لم يرد .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٣٤٣)(٣) : لم أقف عليه ومعناه صحيح .

---

(١) سورة النجم (٤٢).

(٢) رواه الترمذي (٣٩٢٦) والطبراني في الكبير (١٠٦٢٤) والحاكم (١/٤٨٦) .

(٣) انظر : التمييز (٦٨) وتذكرة الموضوعات (١١) وتحذير المسلمين ص(١٣٣) والغماز(٨٨) ومختصر المقاصد (٣٦١) وموضوعات الصغاني (٨١).

ومعنى الحديث غير مستقيم :

إذ أن حب الوطن كحب النفس والمال ونحوه ، كل ذلك غريزي في الإنسان لا يُمدح بحبه ، ولا هو من لوازم الإيمان ، ألا ترى أن الناس كلهم مشتركون في هذا الحب ، لا فرق في ذلك بين مؤمنهم وكافرهم؟!

(١٤٥) حديث : ((الحبيب لا يعذب حبيبه)) موضوع .

قال ابن طولون في ((الشذرة)) (٣٤١)[١] :

ليس في المرفوع ، ولكن قد يشير إليه قوله تعالى :

﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُمْ﴾ [المائدة : ١٨] .

(١٤٦) حديث : ((حَدِّث عن البحر ولا حَرَجٍ)) موضوع .

قال الأزهري في ((تحذير المسلمين))ص(٩٧) : مثل وليس بحديث .

(١٤٧) حديث : ((حدثوا الناس بما يعرفون ، تريدون أن يكذّب الله ورسوله)) لا أصل له مرفوعاً .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١١١٨)[٢] : رواه البخاري عن علي موقوفاً .

---

(١) انظر : ((المقاصد الحسنة)) (٣٨٣) ، و((كشف الخفا)) (١٠٩٦) . و((مختصر المقاصد)) (٣٥٨) ، و ((الأسرار المرفوعة)) (١٦٢) .

(٢) انظر تحذير المسلمين ص(٩٧) والنوافح العطرة (٦٣٧) .

(١٤٨) حديث : ((الحديث في المسجد يأكل الحسنات كما تأكل البهيمة الحشيش)) لا أصل له .

قال العراقي : لم أقف له على أصل ، نقله الزبيدي في شرح الإحياء (٣١/٣) .

وقال العلامة السفاريني في ((**غذاء الألباب شرح منظومة الآداب**)) (٢٥٧/٢) : الحديث في المسجد – وبعضهم يزيد : المباح – يأكل الحسنات كما تأكل البهيمة الحشيش وبعضهم يقول كما تأكل النار الحطب فهو كذب لا أصل له .

قال القاري في ((المصنوع)) (٩٢)[1] : لم يوجد .

وحقق العلامة الشيخ ابن عابدين في حاشية ((رد المحتار)) من كتب السادة الحنفية (٤٤٥/١) :

جواز الكلام المباح في المسجد ، واستدل بأن أهل الصفة كانوا يلازمون المسجد وكانوا ينامون ويتحدثون فيه .

وساق الشيخ ابن حزم في كتابه ((المحلى)) (٢٤١/٤) : الأدلة الناهضة على جواز التحدث في المسجد لا إثم فيه وهذا وذاك مما يؤكد بطلان الحديث .

وقال الفتني في ((تذكرة الموضوعات)) (٣٦) : لم يوجد ، أي في المرفوع .

وقال عبد الوهاب بن تقي الدين السُّبكي في ((طبقات الشافعية)) (١٤٥/٤_١٤٧) : ((لم أجد له إسنادا)) .

(١) انظر كشف الخفا (١١٢١) والفوائد المجموعة للشوكاني (٤٤) وتحذير المسلمين ص(١٣٣) والمغني (١٥٢/١) وإتحاف السادة المتقين (٣١/٣) . والأسرار المرفوعة (١٧١) .

(١٤٩) حديث : ((الحديث لا يُسرَد)) موضوع .

قال القاري في ((المصنوع)) (١١٠) : من كلام بعض السلف .

(١٥٠) حديث : ((الحزم سوء الظن)) موضوع .

قال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) ص(٩٧)[1] : هو من كلام علي رضي الله عنه رواه الديلمي .

وقال السيوطي في ((الدرر المنتثرة)) (٧٤) : رواه أبو الشيخ بسند واه جداً عن علي موقوفاً .

وأخرج البيهقي في شعب الإيمان عن الحكم بن عبد الرحمن قال :

كانت العرب تقول : ((العقل تجارب والحزم سوء الظن)) .

(١٥١) حديث : ((حسبي من سؤالي علمه بحالي)) . حديث : لا أصل له .

أورده بعضهم من قول سيدنا إبراهيم عليه الصلاة والسلام وهو من الإسرائيليات وقد ذكره البغوي في تفسير سورة الأنبياء مشيراً لضعفه ، فقال : ((روي عن كعب الأحبار أن إبراهيم عليه الصلاة والسلام ... لما رموا به في المنجنيق إلى النار استقبله جبريل ، فقال : يا إبراهيم ألك حاجة؟

قال : أما إليك فلا ، قال جبريل : فسل ربك ، فقال إبراهيم : ((حسبي من سؤالي علمه بحالي)) .

---

(١) انظر : النوافح العطرة (٦٤٥) وتذكرة الموضوعات (٢٠٣) .

وأورد الحديث ابن عراق في ((تنزيه الشريعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة)) ، (٢٥٠/١) وقال : قال ابن تيمية : موضوع .

وأخرج البخاري في صحيحه (٤٥٦٤) : عن ابن عباس قال :

كان آخر قول إبراهيم حين أُلقي في النار : حسبي الله ونعم الوكيل .

وقال الحافظ في الفتح ٢٢٩/٨ : يمكن أن يكون أول شيء قال وآخر شيء قال .

وقال تعالى حكاية عن ابراهيم عليه الصلاة والسلام: ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ وَارْزُقْهُمْ مِنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ﴾ [سورة إبراهيم ، الآية (٣٧-٤١)] .

وقال تعالى : ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [سورة غافر ، الآية (٦٠)] .

والدعاء يظهر عبودية العبد لربه وحاجته إليه . . فقد قال عليه الصلاة والسلام فيما رواه الترمذي ((الدعاء مخ العبادة)) وأدعية الأنبياء في الكتاب والسنة لا تكاد تحصى .

وأخرج الحاكم في مستدركه (٤٩١/١) وصححه ووافقه الذهبي : ((من لا يدع الله يغضب عليه)) .

(١٥٢) حديث : ((حسنات الأبرار سيئات المقربين)) لا أصل له في المرفوع .

قال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٤٠٤)[1] : هو من كلام أبي سعيد الخرّاز ، رواه ابن عساكر في ترجمته .

(١) انظر الفوائد المجموعة للشوكاني ص(٢٦٦) وأحاديث القصاص (٥٨) . والشذرة (٣٥٧) ومختصر المقاصد (٣٧٨) والأسرار المرفوعة (١٧٢) .

وقال القاري في المصنوع (٩٤) : من كلام أبي سعيد الخرَّاز .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٧٣) : من كلام الصوفية .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١١٣٧) : عزاه الزركشي للجنيد .

وقال السمهودي في ((الغماز)) (٩٣) : ليس بحديث ، إنما هو من كلام محمد بن شهاب الزهري .

وحكي أنه عن ذي النون .

وقال الفتني في ((تذكرة الموضوعات)) (١٨٨) : هو من كلام أبي سعيد الخراز .

وقال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) ص(٩٧) : ليس بحديث .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٦٤٢) : ليس بحديث .

وقال ابن تيمية في مجموع الفتاوى(٣٨٣/٨) : هذا ليس محفوظاً عمن قوله حجة لا عن النبي ﷺ ولا عن أحد من سلف الأمة وأئمتها وله معنى صحيح وقد يُحمل على معنى فاسد .

(١٥٣) حديث : ((الحُسْنُ مَرْحوم)) . موضوع .

وقال القاري في المصنوع (١١٢)[1] : من كلام أبي حازم التابعي .

وقال الشيخ عبد الفتاح تعليقاً عليه :

(١) انظر : الأسرار المرفوعة (١٧٤) والمقاصد الحسنة (٤١٠) وأسنى المطالب (٥٨٩) والتمييز (٧١) والشذرة (٣٦١) وكشف الخفا (١١٤٦) ومختصر المقاصد (٣٨٢) .

معنى قوله : ((الحُسْنُ مرحوم)) أن حُسْنَ الشيء يستدعي الرحمة به والعطف عليه ولهذا القول قصة ذكرها الحافظ ابن عبد البر في كتابه نزهة المجالس (٢/١٩-٢٠) .

(١٥٤) حديث : ((حسنوا نوافلكم تكمل بها فرائضكم)) لا أصل له .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٥٦١) : عزاه الفاكهاني إلى ابن عبد البر .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (١٧٣)[١] : لا أصل له بهذا المبنى ، وإن كان يصح في المعنى .

ويشير إلى أن هذا المعنى ثابتُ الورود ، وهو كذلك ، فعن تميم الداري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال :

((أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاتُه ، فإن كان أتمّها كتبت له تامة ، وإن لم يكن أتمها قال الله تعالى لملائكته : انظروا هل تجدون لعبدي من تطوع فتكملون بها فريضته؟ ثم الزكاة كذلك ثم سائر الأعمال على حسب ذلك))[٢] .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٧٤) : لا أصل له بهذا المبنى ، وإن كان صحيحاً في المعنى .

---

(١) انظر : المقاصد الحسنة (٤٠٥) والمصنوع (١١٣) والتمييز (٧٠) والشذرة (٣٥٨) وكشف الخفا (١١٣٨) ومختصر المقاصد (٣٧٩) .

(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده (٤/١٠٣) وأبو داود (١/٢٢٩) وابن ماجه (١/٤٥٨) والحاكم في مستدركه (١/٢٦٣) .

واللفظ المذكور لأحمد . وهو صريح في أن النوافل جابرة لنقصان الفرائض .

(١٥٥) حديث : ((الحسود لا يسود)) موضوع

قال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٦٥١) ليس بحديث .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٨٩) : هو من كلام العلماء .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٧٣) : كلام بعض السلف .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (١٧٥) : من كلام بعض السلف كما في ((الرسالة القشيرية)) .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) رقم (٤١١)[١] : ليس في المرفوع ، ولكنه من كلام بعض السلف . ومعناه صحيح .

ففي المرفوع من طريق أبي هريرة : **((الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب))**[٢] .

وقال الأحنف بن قيس : ((لا راحة لحسود)) .

وقال الخليل بن أحمد : ((ما رأيت ظالماً أشبه بمظلوم من حاسد ، نفس دائم وعقل هائم وحزن لائم)) رواه البيهقي في ((الشعب)) .

وبعضهم قال : الحاسد جاحد ، لأنه لا يرضى بقضاء الواحد .

وفي بعض الكتب : الحاسد عدو نعمتي .

وما أحسن ما قيل :

ألا قل لمن كان لي حاسداً أتدري على من أسأت الأدب
أسأت على الله في فعله لأنك لم ترض لي ما وهب

(١) انظر كشف الخفا (١١٤٥) والتمييز (٧١) وتحذير المسلمين ص(٩٧) والشذرة (٣٦٢) ومختصر المقاصد (٣٨٣) والجد الحثيث (١١٦) . والنخبة البهية (١٠٨) .

(٢) رواه أبو داود (٤٩٠٣) وابن ماجه (٤٢١٠) .

وقيل :

وإذا أراد الله نشـــر فضيلــــة طويت أتاح الله لها لسان حسود

لولا اشتعال النار فيما جاورت ما كان يعرف طيب عرف العود

(١٥٦) حديث : ((حضور مجلس علم أفضل من صلاة ألف ركعة)) . موضوع .

قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٧٣)[١] :

أورده ابن الجوزي في ((الموضوعات)) (١/٢٢٣) ووافقه العراقي في تخريجه على الإحياء .

وكذلك قال القاري في ((المصنوع)) (٩٥) .

(١٥٧) حديث : ((حكمي على الواحد كحكمي على الجماعة)) لا أصل له .

قال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٤١٦) : ليس له أصل .

وقال القاري في ((المصنوع))(٩٥) : لا أصل له ، قاله العراقي وغيره .

وقال الشيخ عبد الفتاح تعليقاً على هذا الحديث :

يُغني عنه من حيث المعنى الحديث الصحيح الذي رواه الترمذي (٧ : ٩٤) ، والنسائي (٧ : ١٤٩) ، وابن ماجه (٢ : ٩٦٠) ومالك في ((الموطأ)) (٢ : ٩٧٢) ، وابن حبان في ((صحيحه)) واللفظ لمالك بزيادة يسيرة من غيره :

عن أُميمة بنت رُقيقة رضي الله عنها أنها قالت : أتيت رسول الله ﷺ في نسوة نبايعه على الإسلام ، فقلن : يا رسول الله نبايعك على أن لا نشرك بالله

(١) انظر كشف الخفا (١١٥٠) وتحذير المسلمين ص (١٣٣) والأسرار المرفوعة (١٧٦) .

شيئاً ولا نسرق ، ولا نزني ، ولا نقتل أولادنا ، ولا نأتي ببهتان نفترينه بين أيدينا وأرجلنا ، ولا نَعصيك في معروف .

فقال رسول الله ﷺ : ((**فيما استطعتُنَّ وأطعتُنَّ**)) . قالت : فقلن : ((**الله ورسوله أرحم بنا من أنفسنا**)) .

هَلُمَّ نبايعك يا رسول الله – تعني : ابسُط يدك نصافحك كما في رواية في ((فتح الباري)) (٨ : ٤٨٨) ، قال : ((**بايعتُكنَّ كلاماً ، إني لا أُصافح النساء ، إنما قولي لمئة امرأة كقولي لامرأة واحدة**)) .

وقال الحافظ ابن الجوزي : جملة من أحصي من المبايعات له عليه السلام من النساء : أربع مئة وسبع وخمسون امرأة ، لم يصافح على البيعة امرأة منهن وإنما بايعهن بالكلام . انتهى .

من ((التراتيب الإدارية)) لشيخنا حافظ المغرب عبد الحي الكتاني رحمه الله تعالى (٢٢٢/١) .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٨٥)[1] .

لا أصل له كما قال العراقي ، وأنكره المِزِّي ، ثم الذهبي .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (١٧٨) : قال الزركشي : لا يُعرف .

وقال السمهودي في ((الغماز))(٩٤) : لا أصل له .

وقال ابن كثير في ((تحفة الطالب)) (١٨٠) : لم أرَ لهذا قط سنداً .

وسألت عنه شيخنا الحافظ جمال الدين أبا الحجاج وشيخنا الحافظ أبا عبد الله الذهبي مراراً فلم يعرفاه بالكلية .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٦٥٨) : لا أصل له .

---

(١) انظر كشف الخفا (١١٦١) والفوائد المجموعة للشوكاني ص (٢١٩) وتحذير المسلمين ص(١٣٣) وتذكرة الموضوعات (١٨٦) ومختصر المقاصد (٣٨٩) والجد الحثيث (١١٩) والإتقان للغزي (٦٦٩) .

وقال السيوطي في ((الدرر المنتشرة)) (٧٣) : لا يُعرف .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٣٦٧) : ليس له أصل .

(١٥٨) حديث : ((الحمد لله رداء الرحمن)) لا يوجد له أصل .

قال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (١٧٩)[١] : لم يوجد له أصل .

(١٥٩) حديث : ((الحي أفضل من الميت)) ليس بحديث .

قال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) ص(٩٨)[٢] : هذا ليس بحديث .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١١٥٨) : قال النجم : ((ليس بحديث ولا يصح معناه على الإطلاق)) .

وأقول :

كم من ميت صالح أفضل من كثير من الأحياء الذين يفسدون في الأرض ويشيعون الفاحشة بين الناس .

وكم من أناس يعيشون وهم أموات ، وكم من أموات ينتقلون وهم أحياء . قال تعالى : ﴿وَلا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنْ لا تَشْعُرُونَ﴾[٣] .

---

(١) انظر : المصنوع (١١٦) واللؤلؤ المرصوع (١٨١) وتذكرة الموضوعات (ص١٢) .

(٢) انظر : الجد الحثيث (١٢٣) والإتقان للغزي (٦٨٤) .

(٣) سورة البقرة ، الآية (١٥٤) .

وقال تعالى : ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾[1] .

وقال عليه الصلاة والسلام : ((مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكر ربه كمثل الحي والميت))[2] . فالذاكر حي والغافل ميت .

(١٦٠) حديث : ((حين تقلي تدري)) موضوع .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٥٧١) : ليس بحديث .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (١٨١)[3] :

ليس بحديث ، ومعناه صحيح ويشير إليه قوله تعالى :

﴿وَسَوْفَ يَعْلَمُونَ حِينَ يَرَوْنَ الْعَذَابَ مَنْ أَضَلُّ سَبِيلاً﴾ [الفرقان : ٤٢] .

وقال الميداني في ((مجمع الأمثال)) (١/١٣٨) : سببه أن رجلاً دخل إلى فاجرة واستمتع بها وأعطاها أجرتها ، وسرق مِقْلىً لها – المِقْلَى والمِقْلاة : ما يُقْلى فيه اللحم وغيره – فلما أراد الانصراف قالت له :

قد غبنتُك لأني كنتُ إلى ذلك العمل أحوجَ منك ، وأخذت دراهمك ، فقال لها : ((حين تَقْلِينَ تَدْرِينَ))! مَثَلٌ يُضرب للمغبون يَظُنُّ أنه الغابنُ غيره)) .

وقال القاوقجي في اللؤلؤ المرصوع (١٨٢) : ليس بخبر .

---

(١) سورة الأنفال ، الآية (٢٤) .

(٢) رواه البخاري في صحيحه (٦٠٤٤) ومسلم (٧٧٩) وابن حبان في صحيحه (٨٥٤) .

(٣) انظر : المقاصد الحسنة (٤٢٤) والمصنوع (١١٧) والتمييز (٧٣) والشذرة (٣٧٤) وكشف الخفا (١١٨٤) ومختصر المقاصد (٣٩٦) .

(١٦١) حديث : ((خاب قوم لا سفيه لهم)) : قول مكحول .

قال القاري في ((المصنوع)) (٩٧)[١] : قول مكحول .

وكذلك قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٨٢) .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (١٨٢) : هو من قول مكحول بلفظ ((ذَلَّ من لا سفيه له)) كما رواه ابن أبي الدنيا .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٤٢٥) : هو من قول مكحول بلفظ ((ذَلَّ من لا سفيه له)) ، وهو عند البيهقي[٢] في الشعب بلفظ : ((لقد ضل من لا سفيه له)) .

وروى البيهقي في ((مناقب الشافعي)) من جهة الربيع والمزني أنهما سمعا الشافعي يقول : لا بأس بالفقيه أن يكون معه سفيه يسافه به ، لكن قال المزني بعد هذا إن من أحوجك الدهر إليه فتعرضت له هنت عليه ، وهو صحيح مجرب في السفهاء ، وفي عاشر المجالسة من حديث محمد بن المنذر بن الزبير بن العوام أنه قال : ما قل سفهاء قوم قط إلا ذلوا .

ومن حديث الأصمعي قال : قال المهلب لأن يطيعني سفهاء قومي ، أحب إلَيَّ من أن يطيعني حلماؤهم ولابن أبي الدنيا عن ابن سيرين : أن ابن عمر كان إذا خرج في سفر أخرج معه سفيهاً فإذا جاء سفيه ردَّه عنه .

---

(١) انظر كشف الخفا (١١٨٩) والتمييز (٧٣) وتحذير المسلمين ص(٩٨) والإتقان (٦٨٥) والجد الحثيث (١٢٤) والنوافح العطرة (٦٧٢) ومختصر المقاصد (٣٩٧) والشذرة (٣٧٥) والنخبه البهية (١١٠) .

(٢) شعب الإيمان (٩١٦٠) .

(١٦٢) حديث : ((خازن القوت ممقوت)) ليس بحديث .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٩٣) : ليس بحديث .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٧٦) ، والقاري في ((الأسرار المرفوعة)) (١٨٣)[١] : ليس بخبر ، ولكن معناه صحيح ((المحتكر ملعون)) .

ويغني عنه وعن : (خازن القوت ممقوت) حديث : **((لا يحتكر إلا خاطئ))**[٢] .

وقال ابن الديبع في ((التمييز)) (٧٣) : ليس بحديث .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٦٧٤) : ليس بحديث .

(١٦٣) خبر : ((خبر آدم عليه السلام ، وأنه لما حَجَّ وقتل قابيل هابيل ، مَلُحَ البحرُ ، وتغيرت طعوم الثمار وأنه لما حضر و علم ما جرى من ولده قابيل أنشد قوله :

تغيرت البلاد ومن عليها	فوجه الأرض مُغْبَرٌّ قبيح
وقابيل لقد أردى أخاه	فيا أسفي مضى الوجه المليح

حديث : موضوع لا أصل له.

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٦) :

خبر باطل لا يدلُّ عليه دليل ، و لم يرد في نصٌّ صحيح ولا ضعيف .

(١) انظر كشف الخفا (١١٩٢) وتحذير المسلمين ص(١٣٤) والمقاصد الحسنة (٤٢٧) ، والجد الحثيث (١٢٥) والنخبة (١١١) ومختصر المقاصد (٣٩٩) والشذرة (٣٧٧) والغماز (٩٦) .

(٢) رواه مسلم (١٦) وأبو داود (٣٤٤٧) والترمذي (١٢٦٧) وابن ماجه (٢١٥٤) .

وقال محقق الكتاب محمود عبد القادر : قتل قابيل أخاه هابيل ثابت في قوله تعالى : ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ ءَادَمَ﴾ [المائدة : ٢٧] .

وأما قصة تغير البحار والثمار وقوله آدم الشعر فهو الخبر الباطل ، و لم يُعرف لأولاد آدم نبوة إلا ما اشتهر لولده شيث .

وقال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص١٢٧) : خبر باطل لا يدلُّ عليه دليل .

(١٦٤) : حديث : ((خذ ما تشاء من الدنيا وخذ بقدره هَمًّا)) موضوع .

قال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص٩٨) : قال النجم الغزي :

لعله من كلام بعض الحكماء .

(١٦٥) حديث : ((خذ ما تيسر واترك ما تعسر)) موضوع .

قال العجلوني في كشف الخفا (١٢٠٠) :

ليس بحديث لكن معناه صحيح كما يشير إليه قوله تعالى ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾[1] .

(١٦٦) حديث : ((خذوا شطر دينكم عن الحميراء)) حديث : لا سند له .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٩٤) : لم يوجد ذلك إلا لابن الأثير في ((النهاية)) بدون سند ، وأنكره المزني والذهبي كما قال ابن كثير .

(١) سورة البقرة (١٨٥).

وقال القاري في ((المصنوع))(٩٨) : لا يُعرف له أصل .

وقال المزي : كل حديث فيه يا حميراء فهو موضوع إلا حديثاً عند النسائي .

والحديث : عن أبي سلمة قال : قالت عائشة : دخل الحبشة المسجد يلعبون فقال لي : يا حميراء ، أتحبين أن تنظري إليهم وإسناده صحيح .

والحميراء : تصغير (حمراء) بمعنى بيضاء اللون مشرب بياضُها بحُمرة وكذلك كانت السيدة عائشة رضي الله عنها بيضاء اللون مشرب بياضها بحمرة . وهي المقصود بالحُميراء هنا ، وهذا التصغير تصغير تحبب .

وقال القرطبي : والعرب تُطلق على الأبيض الأحمر كراهة اسم البياض لأنه يشبه البَرَص ولهذا كان ﷺ يقول لعائشة : يا حُمَيراء .

نقله الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١٠٦/٧) .

وقال السيوطي في ((الدرر المنتثرة))(٧٢) : لم أقف عليه .

وقال الحافظ ابن كثير : هو حديث منكر .

وقال المزي : لم أقف له على سند إلى الآن .

وقال الذهبي : هو من الأحاديث الواهية التي لا يعرف لها إسناد .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (١٨٥) ، والسخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٤٣٢) .

قال العسقلاني[1] : لا أعرف له إسناداً ، ولا رأيته في شيء من كتب الحديث إلا في ((النهاية)) لابن الأثير ، ولم يذكر من خرَّجه .

وذكر الحافظ ابن كثير أنه سأل المِزّي والذهبي فلم يعرفاه .

---

(١) انظر كشف الخفا (١١٩٨) والغماز (٩٨) والتمييز (٧٣) وتذكرة الموضوعات (١٠٠) وتحفة الطالب(٥٤) ومختصر المقاصد (٤٠٤) ، والشذرة (٣٨٢) . و تحذير المسلمين (١٣٤) . والجد الحثيث (١٢٧) والإتقان (٦٩٥) .

وذكره في ((الفردوس)) بغير إسناد .

واشتهر أيضاً حديث : ((كلميني يا حُميراء)) لكن ليس له أصل عند العلماء .

(١٦٧) حديث : ((خصمي حاكمي)) ليس بحديث .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٢١٣)[1] : ليس بحديث كما قال النجم .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (١٨٦) : كلام ، لا حديث .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٤٣٩) :

كلام يشبه قول ابن أبي سلول المنافق لما لم يوافقه قومه على قوله للنبي ﷺ اجلس في بيتك فمن جاءك منا ـ القصة ـ ، وقد عارضه عبد الله بن رواحة رضي الله عنه حيث قال :

متى ما يكن مولاك خصمك لم تزل   تذل ويصرعك الذي تصارع

وهل ينهض البازي بغير جناحه   وإن جُزَّ يوماً ريشُهُ فهو واقع

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٦٠٧) : كلامٌ جارٍ .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٨٥) : من كلام العوام .

(١٦٨) حديث : ((الخطب يسير)) موضوع .

قال الأزهري في تحذير المسلمين (ص٩٨) : من كلام عمر .

---

(١) انظر : الشذرة (٣٨٦) والإتقان (٧٠٢) والنوافح العطرة (٦٨٦) و التمييز (٧٤) ومختصر المقاصد (٤١٠) والجد الحثيث (١٣٠) والمصنوع (١٢٢) وتحذير المسلمين (ص٩٩) .

(١٦٩) حديث : ((خلِّ للصلح مَوْضعاً)) موضوع .

قال الأزهري في تحذير المسلمين (ص٩٨) : من كلام عمر بن ذر قاله النجم الغزي .

وقال العجلوني في كشف الخفا (٤١) : هو من كلام عمر بن ذر والله أعلم .

(١٧٠) حديث : ((خمس يفطرن الصائم ، وينقضن الوضوء : الكذب والغيبة والنميمة والنظر لشهوة واليمين الكاذبة)) موضوع .

قال الشوكاني في الفوائد المجموعة ص(١١١)(١) :

قال في اللآلئ المصنوعة (١٠٦/٢) : موضوع بسعيد ، يعني : ابن عنبسة : كذاب والثلاثة فوقه مجروحون .

وقال ابن الجوزي : هذا موضوع ومن سعيد إلى أنس كلهم مطعون فيهم .

وقال ابن أبي حاتم في ((العلل)) (٢٥٨/١-٢٥٩) : سألت أبي عن هذا الحديث؟ فقال : هذا حديث كذب .

(١٧١) حديث : ((الخمول نعمة وكل يأباها)) موضوع .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٦٣٩) : ليس بحديث .

وقال ابن طولون في (الشذرة)(٣٩٣)(٢) : ليس بمرفوع ، وإنما هو عن بعض السلف .

---

(١) انظر : تنزيه الشريعة (٢٧٢/١) والموضوعات (١٩٥/٢) .

(٢) انظر : المقاصد الحسنة (٤٤٦) وكشف الخفا (١٢٢٦) . ومختصر المقاصد (٤١٧) والأسرار المرفوعة (١٨٧) واللؤلؤ المرصوع (١٨٧) .

وثبت عن سعد مرفوعاً : ((إن الله يحب العبد الخفي التقي))[1] .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١٢٣) : من كلام بعض السلف .

(١٧٢) حديث : ((خير الأسماء ما حُمِّدَ وعُبِّدَ)) لا أصل له بهذا اللفظ .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٦٥)[2] : ليس بحديث .

وقال السيوطي في ((الدرر المنتثرة)) (٧٩) : لم أقف عليه .

وكذلك قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) ، (١٨٩) .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (١٩٢) : في ((معجم الطبراني)) من حديث أبي زهير الثقفي : ((إذا سميتم فَعَبِّدوا)) وأخرج أيضاً من حديث ابن مسعود مرفوعاً : ((أحب الأسماء إلى الله ما تعبِّد له)) وسنده ضعيف .

وروى أبو نعيم بسنده مرفوعاً : ((قال الله تعالى : وعزتي وجلالي لا عذّبْتُ أحداً يُسَمَّى باسمك في النار)) .

وقال السخاوي في المقاصد (٣٩) : وأما ما يذكر على الألسنة من : ((خير الأسماء ما حُمِّدَ وما عبِّدَ)) فما علمته ، فيبدو أنه لا أصل له .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٢٤٥) : قال النجم : لا يعرف .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٧٠٨) : لا يُعرف .

والحديث الصحيح هو قوله عليه الصلاة والسلام : ((أحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن))[3] .

---

(١) رواه مسلم في صحيحه (٢٩٦٥/١١) ومسند أحمد (١٦٨/١) .

(٢) انظر التمييز (٧٦) وتحذير المسلمين ص(١٣٥) .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (٢١٣٢) وأبو داود في سننه (٤٩٤٩) والترمذي (٢٨٣٣) وابن ماجه (٣٧٢٨) =

(١٧٣) حديث : ((خير الأمور أوْساطُها)) لا أصل له مرفوعاً .

قال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) ص(٩٨)[١] : قال السيوطي : أخرجه ابن جرير في تفسيره من كلام مطرِّف بن عبد الله ومن كلام يزيد بن مرة الجعفي .

وقال أحدهم :

حب التناهي غلط خير الأمور الوسط

وللديلمي بلا سند ، عن ابن عباس : ((خير الأعمال أوساطها))[٢] .

وفي حديث أوله : ((دوموا على أداء الفرائض))[٣] .

وللعسكري ، عن معاوية بن صالح عن الأوزاعي قال : ((ما من أمرٍ أَمَرَ الله به إلا عارض الشيطان فيه بخصلتين لا يبالي أيها أصاب الغلو أو التقصير)) .

ولأبي يعلى بسند رجاله ثقات عن وهب بن منبه قال : ((إن لكل شيء طرفين ووسطاً فإذا أمسك بأحد الطرفين مال الآخر ، وإذا أمسك بالوسط اعتدل الطرفان ، فعليكم بالأوساط من الأشياء)) ويشهد لذلك قوله تعالى : ﴿وَلا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾[٤]

=

وسنن الدارمي (٢/٢٩٤) ، وكنز العمال (٤٥١٩٤) ، ومجمع الزوائد (٨/٤٩) .

(١) انظر : الشذرة (٤٠٠) والمقاصد الحسنة (٤٥٥) ، وكشف الخفا (١٢٤٧) ، ومختصر المقاصد (٤٢٦) .

(٢) شعب الإيمان (٦٦٠١) .

(٣) الفردوس بمأثور الخطاب (٣٠٣٦) .

(٤) سورة الإسراء ، الآية (٢٩) .

(١٧٤) حديث : ((خير البر عاجله)) ليس بحديث .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٩٩)[1] : هو بمعنى أثرٍ عن العباس : ((لا يتم البِرُّ إلا بتعجيله)) .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٧٧) : لم يرد بهذا اللفظ .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (١٩١) : لا يصح مبناه ، وقد ورد عن العباس في معناه : لا يتم المعروف إلا بتعجيله ، فإنه إذا عجّله هَنّاه .

وهو معنى ما اشتهر من : أن الانتظار أشد من الموت ، أي لأنه قد يؤدي إلى الفوت .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا))(١٢٢٩) . ليس بحديث .

(١٧٥) حديث : ((خيرة الله للعبد خيرٌ من خيرته لنفسه)) لا أصل له مرفوعاً .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٩٩) : لم يوجد في المرفوع .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٧٨) : صحيح المعنى ، ولم يعرف له أصل في هذا المبنى .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (١٩٦) : لم يعرف له أصل في مبناه ، وإن صح معناه كما يستفاد من قوله تعالى : ﴿وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾[2] .

---

(١) انظر المقاصد الحسنة (٤٤٨) والتمييز (٧٥) وتحذير المسلمين ص(٩٨) . والجد الحثيث (١٣٥) والنوافح العطرة (٦٩٧) والشذرة (٣٩٤) ومختصر المقاصد (٤٢٠) والإتقان (٧٢١) والنخبة (١١٦) .

(٢) سورة البقرة ، الآية (٢١٦) .

ومن هنا ورد الأمر بالاستخارة صلاة ودعاءً وقد ورد : ((**ما خاب من استخار ، وما ندم من استشار**)) .

وثبت في الدعاء : ((**اللهم خِرْ لي واختر لي ولا تكلني إلى اختياري**)) وهذا أصل ما اشتهر على ألسنة العامة : ((الخير فيما اختاره الله)) .

بل التحقيق عند المشايخ الأخيار : أن ليس للعبد حقيقة الاختيار لقوله تعالى : **﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ﴾**(1) .

وعن السيد أبي الحسن الشاذلي : لا نختار؛ فإن كان لا بُدَّ أن تختار فاختر أن لا تختار ، فإن [ربك يخلق ما يشاء ويختار] .

والقول المحقق في الاختيار : أن هناك دائرتين بالنسبة إلى اختيار المكلف :

أولاهما : ليس له فيها اختيار ككونه أبيض أو أسود أو طويلاً أو قصيراً وكالحوادث المفاجئة التي تحصل للمرء وهذه ليست محل مسؤولية .

والثانية : له فيها جزء اختيار كالإحسان والإساءة والعبادة والمعصية .

وهذه محل مسؤولية ، وعليها يكون الثواب والعقاب ، وتفصيل القول في ذلك في كتب العقائد والله أعلم .

وقال الشيخ عبد الله محمد الصديق : حديث لا أصل له ، وإن كان معناه صحيحاً(2) .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٧٢٥) : لم يرد ومعناه صحيح .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٤١٤) : لم أقف عليه .

---

(١) سورة القصص ، الآية (٦٨) .

(٢) المقاصد الحسنة (٤٧٢) .

(١٧٦) حديث : ((خَيْر خَيْر)) حين يسمع الغراب أو البوم أو الكلب أو الحمار موضوع .

قال الأزهري في تحذير المسلمين (ص٩٩) : هو طِيَرة ، وليس بحديث .

(١٧٧) حديث : ((الخير فيَّ وفي أُمَّتِي إلى يوم القيامة)) . لا أصل له .

قال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) : (٤٦٨) .

والقاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٩٠) : قال ابن حجر : لا أعرفه ، ومعناه صحيح[1] .

وكذلك قال القاري في المصنوع (١٢٦) .

ومعنى الحديث صحيح :

لقوله عليه الصلاة والسلام : **((لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين الحق إلى أن تقوم الساعة))**[2] .

وقال ابن حجر في ((الفتاوى الحديثية)) (١٣٤) : لم يرد بهذا اللفظ .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٧٢١) : لا يُعرف .

(١) انظر كشف الخفا (١٢٦٧) والتمييز (٧٧) وتذكرة الموضوعات (٨٦) ومختصر المقاصد (٤٣٩) والأسرار المرفوعة (١٩٥) والغماز (١٠٢) والدرر المنتثرة (٨٠) وذيل الأحاديث الموضوعة (١٢٢٠) .

(٢) أخرجه مسلم (١٩٢٠) والترمذي (٢٢٢٩) .

(١٧٨) حديث : ((خير القبور الدوارس)) ليس بحديث .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٢٦٩)[1] :

هذا مشهور على الألسنة ، وليس معناه بظاهره صحيحاً .

فإنه يسن أن يجعل على القبر علامة ليعرف فيزار كما وضع رسول الله ﷺ حجراً عند رأس عثمان بن مظعون وقال أتعلم بها قبر أخي .

(١٧٩) حديث : ((خير الناس من ينفع الناس)) موضوع .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٢٥٤)[2] :

لم أرَ من ذكر أنه حديث ، لكن معناه صحيح ، وفي الأحاديث ما يشهد لذلك كحديث الخلق عيال الله وأحبهم إلى الله أنفعهم لعياله .

(١٨٠) حديث : ((دار الظلم خراب ولو بعد حين)) موضوع .

قال السمهودي في ((الغماز)) (١٠٤) : قال ابن حجر : لا أعرفه ، لكن معناه في القرآن .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٢٨٠) : قال في ((المقاصد))[3] : لم أقف عليه .

---

(١) انظر : تحذير المسلمين ص(١٣٥) .

(٢) انظر : تحذير المسلمين ص(١٣٥) .

(٣) انظر : المقاصد الحسنة (٤٧٤) ، والتمييز (٧٨) ، وتحذير المسلمين ص(١٣٥) ، ومختصر المقاصد (٤٤٤) ، والأسرار المرفوعة (١٩٧) ، والغماز (١٠٤) .

ولكن يشهد له قوله تعالى : ﴿فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةً بِمَا ظَلَمُوا﴾[1] .

وزاد النجم : قال كعب لأبي هريرة في التوراة : من يظلم يخرب بيته . فقال أبو هريرة وكذلك في كتاب الله ﴿فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةً بِمَا ظَلَمُوا﴾ .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٧٣٠) : لا يُعرف .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٤١٦) : لم نقف عليه .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٦٤٦) : بلفظ : دار الظالم خراب ، ولو بعد حين . قال السخاوي : لم أقف عليه .

(١٨١) حديث : ((دارهم ما دمت في دارهم)) : ليس بحديث .

قال ابن طولون في الشذرة (٤١٨) : ما علمته .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٢٠٦) : لم يعلم أنه حديث .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٧٣١) : لا يُعرف .

وقال القاري في ((المصنوع)) (٩٩) : ما علمته حديثاً .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٧٩) : قال السخاوي[2] : ما علمته حديثاً .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (١٩٨) : جاء في الزوجة : ((دارها تعش بها)) أخرجه ابن حبان[3] في ((صحيحه)) عن سمرة! .

---

(١) سورة النمل ، الآية (٥٢) .

(٢) انظر المقاصد الحسنة (٤٧٦) وكشف الخفا (١٢٧٩) والتمييز (٧٨) . وتحذير المسلمين ص(٩٩) ومختصر المقاصد (٤٤٦) .

(٣) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٤١٧٨) وأحمد (٨/٥) والحاكم (١٧٤/٤) .

وقال النجم الغزي : ليس بحديث وإنما هو شعر : وهذا البيت يستشهد به علماء البلاغة في مبحث الجناس والبيت بتمامه :

فدارهم مادمت في دارهم وأرضهم ما دمت في أرضهم

وروى الأصبهاني في الترغيب : عن جابر : مداراة الناس صدقة .

وعن زيد بن رفيع : أمرت بمدارة الناس كما أُمرت بالصلاة المفروضة .

وعن سعيد بن المسيب : رأس العقل بعد الإيمان مداراة الناس .

وأخرجه البيهقي عن أبي هريرة بلفظ : رأس العقل المداراة وأهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة .

(١٨٢) حديث : ((داروا سفهاءكم بثلث أموالكم)) : لا يعرف مرفوعاً بهذا اللفظ .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٢٠٦) : لم يوجد في المرفوع ، ويشبه أنه كلام جار .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١٠٠) : لا يُعرف له أصل .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٧٩) : سئل ابن حجر فلم يتكلم عليه[1] .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٤٧٩) : هو على بعض الألسنة ، وفي الفردوس بلا سند عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ : ((**داروا النساء تنتفعوا بهنّ ، فإنهن لا يستوين لكم أبداً**)) .

---

(١) انظر كشف الخفا (١٢٨٣) والتمييز (٧٨) وتحذير المسلمين ص(٩٩) ومختصر المقاصد (٤٤٩) والأسرار المرفوعة (١٩٩) والغمار (١٠٥) .

والأصل في معنى الحديث قوله عليه الصلاة والسلام : ((إن من شر الناس من توقاه الناس اتقاء فحشه)) .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٧٣٤) : لم يرد .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٤٢١) : هو على بعض الألسنة و لم أقف عليه بزيادة ((بثلث أموالكم)) .

وللديلمي عن محمد بن مُطرِّف عن ابن المنكدر عن سعيد بن المُسيِّب عن أبي هريرة مرفوعاً : ((**ذبوا بأموالكم عن أعراضكم ، قالوا : يا رسول الله كيف؟ قال : تعطون الشاعر ومن يُخاف لسانه**))[1] .

(١٨٣) حديث : ((داومي قرع باب الجنة ، قاله لعائشة ، قالت : بماذا؟ قال : بالجوع)) لا أصل له .

قال القاري في ((المصنوع)) (١٠٠) : قال العراقي : لم أجد له أصلاً[2] .

(١٨٤) حديث : ((الدجاج غنم فقراء أمتي)) باطل لا أصل له .

قال العجلوني في كشف الخفا (١٢٨٦)[3] : قال النجم : المراد أن من لطف الله أن جعل الدجاج للفقراء كالغنم للأغنياء .

---

(١) الفردوس بمأثور الخطاب (٣١٤٣) .

(٢) انظر كشف الخفا (١٣٢٨) .

(٣) انظر : اللآلئ المصنوعة (٢/١٥) وتذكرة الموضوعات (١١٤) وتنزيه الشريعة (٢/٢٣٦)، وسير أعلام النبلاء (١٠/٤٤٧) وفيض القدير (٦/١٦٣) والإتقان (٧٦٩) والمنار المنيف (٢٠٤) .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٨٠) : ليس بصحيح .

بل قال ابن قيم الجوزية : ليس في أحاديث اتخاذ الدجاج حديث صحيح .

وقال ابن حبان في المجروحين (٩٠/٣) : باطل ، لا أصل له .

وقال الدارقطني : هذا كذب .

وأورده ابن الجوزي في ((الموضوعات)) (٨/٣) .

واقتصر الحافظ الذهبي في ((طبقات الحفاظ)) على قوله بعد إيراد الحديث : هذا غير صحيح ، والله أعلم .

(١٨٥) حديث : ((الدرجة الرفيعة)) لم تثبت هذه الجملة بالروايات فيما يقال بعد الأذان من الدعاء .

قال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٢٠٢) : قال السخاوي :[١] لم أره في شيء من الروايات . يعني الدعاء الثابت هو : **((اللهم رب هذه الدعوة التامة ، والصلاة القائمة ، آت محمداً الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته))**[٢] .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٢٢٤) : لم يُرَ في شيء من المرويات .

---

(١) انظر المقاصد الحسنة (٤٨٤) وكشف الخفا (١٢٨٩) والتمييز (٧٩) وتحذير المسلمين ص(١٣٦) ومختصر المقاصد (٤٥٤) .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٦١٤) وأبو داود (٥٢٩) والترمذي (٢١١) والنسائي في عمل اليوم والليلة (٤٦) وابن السني في عمل اليوم والليلة (٩٥) ومسند أحمد (٣٥٤/٣) والبيهقي في سننه (٤١٠/١) .

(١٨٦) حديث : ((الدنيا جيفة ، والناس كلابها)) . موضوع .

قال السيوطي في ((الدرر المنتثرة)) (٨٣) : رواه أبو الشيخ في تفسيره عن علي موقوفاً : ((الدنيا جيفة فمن أرادها فليصبر على مخالطة الكلاب)) .

وأخرج الديلمي عن علي مرفوعاً : **((أوحى الله تعالى إلى داود : يا داود مثل الدنيا كمثل جيفة اجتمعت عليها الكلاب يجرونها ، أفتحب أن تكون كلباً مثلهم فتجُرَّ معهم؟))** .

وقال الأزهري في تحذير ((المسلمين)) (ص١٣٦) : قال الصاغاني[1] : موضوع .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٣١٣) : ليس بحديث ، وإن كان معناه صحيحاً .

(١٨٧) حديث : ((الدنيا خطوة رجل مؤمن)) . لا أصل له .

قال ابن تيمية في ((الفتاوى)) (١/١٩٦) : ((لا يعرف عن النبي ﷺ ولا عن غيره من سلف الأمة ولا أئمتها)) .

وأورده السيوطي في ((ذيل الأحاديث الموضوعة)) برقم (١١٨٧) .

(١٨٨) حديث : ((الدنيا ساعة فاجعلها طاعة)) لا يصح حديثاً .

قال ابن الديبع في التمييز (٨٠) : يدور على الألسنة ، ولا يصح رفعه إلى رسول الله ﷺ والله تعالى أعلم .

وقال القاوقجي في اللؤلؤ المرصوع (٨١) : لا أصل لمبناه .

---

(١) انظر : موضوعات الصغاني (٣٦) والإتقان (٧٨٩) والجد الحثيث (١٤٦) .

وقال القاري في ((المصنوع)) [1](١٠١) : لا يصح لفظه مرفوعاً .

وقال الشيخ عبد الفتاح تعليقاً على هذا الحديث : هو من كلام الناس ليس بحديث ، لكن يصح معناه من قوله تعالى : ﴿كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوا إِلاَّ سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ﴾[2] .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٢٠٤) : لا أصل لمبناه ، لكن يصح معناه .

(١٨٩) حديث : ((الدنيا ضرة الآخرة)) ليس بحديث .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٣١٠) : قال النجم : ليس في المرفوع .

وهو في معنى الدنيا والآخرة ضرتان ، فإذا أرضيت إحداهما أسخطت الأخرى وذكره في ((الإحياء)) الغزالي : من كلام عيسى عليه الصلاة والسلام .

وفي معناه أيضاً ما عند أحمد ومسلم وابن حبان والحاكم وصححاه : **((عن أبي موسى من أحب دنياه أضر بآخرته ، ومن أحب آخرته أضر بدنياه فآثروا ما يبقى على ما يفنى))** .

وقال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص١٠٠) : قال النجم الغزي : ليس في المرفوع بل هو من كلام عيسى عليه السلام .

---

(١) انظر كشف الخفا (١٣٣١) وتحذير المسلمين ص(١٣٦) وموضوعات الصغاني (١٠٥) .

(٢) سورة الأحقاف ، الآية (٣٥) .

(١٩٠) حديث : ((الدنيا لا تُؤلّف مرتين)) وقول العامة لا تُؤلّفان . لا أصل له ولا سند في كتب الحديث .

قال الحوت في أسنى المطالب (٢١٥)[١] : كلام جار ولا يصح معناه .

(١٩١) حديث : ((الدنيا مزرعة الآخرة)) موضوع .

قال ابن طولون في ((الشذرة)) (٤٣٧) : لم أقف عليه مع إيراد الغزالي له في الإحياء وقاله القاري في ((المصنوع)) (١٠١) ، والقاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٨٢) : قال السخاوي : لم أقف عليه .

ومعنى الحديث صحيح ، يقتبس من قوله تعالى : **﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ﴾**[٢] .

وورد في ((الفردوس))[٣] للديلمي بلا سند مرفوعاً : ((**الدنيا قنطرة الآخرة فاعبروها ولا تعمروها**)) .

وروى الحاكم في مستدركه (٣١٢/٤) أن رسول الله ﷺ قال : ((**نعمت الدار الدنيا لمن تزود منها لآخرته**)) .

وقال أحدهم :

إذا أنت لم تزرع وأبصرت حاصداً ندمت على التفريط في زمن البذر

وقال الصعدي في النوافح العطرة (٧٦٠)[٤] : لا يُعرف .

---

(١) انظر تحذير المسلمين ص(٩٩) .

(٢) سورة الشورى ، الآية (٢٠) .

(٣) الفردوس (٣١٠٢) .

(٤) انظر : المقاصد الحسنة (٤٩٧) وكشف الخفا (١٣٢٠) والتمييز (٨٠) ومختصر المقاصد (٤٦٧) =

(١٩٢) حديث : ((الدَّيْن ولو درهم ، و العائلة و لو بنت ، والسؤال ولو كيف الطريق)) موضوع .

قال ابن طولون في الشذرة (٤٤٠) : لا أستحضره في المرفوع ومعناه صحيح .

وقال السمهودي في الغماز (١٠٧) : قال ابن حجر : لا أستحضره .

وقال السخاوي[1] : لا أستحضره في المرفوع ، ومعناه صحيح .

والأحاديث شهيرة في هذا الباب ، وأصحها ما اتفق عليه الشيخان[2] من حديث عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، عن عروة ، عن عائشة مرفوعاً بلفظ : ((من ابتلي بشيء من هذه البنات فأحسن إليهن كن له ستراً من النار)) .

وقال نجم الدين الغزي : ليس بحديث إنما هو مثل .

وقال الصعدي في النوافح العطرة (٧٦٧) : لا يُعرف .

والمشهور : ((السؤال ذل ولو أين الطريق)) .

(١٩٣) حديث : ((ذَكاةُ الأرض يُبْسُهَا)) لا أ صل له مرفوعاً .

قال السيوطي في ((الدرر المنتشرة)) (٨٤) : لا أصل له وإنما هو قول محمد بن الحنفية .

=

والأسرار المرفوعة (٢٠٥) وتذكرة الموضوعات (١٧٤) وتحذير المسلمين ص(١٣٦) وإتحاف السادة المتقين (٥٣١/٨) وتخريج الإحياء (١٩/٤) والإتقان (٧٩٥) وموضوعات الصغاني (١٠٦) والجد الحثيث (١٤٨) .

(١) انظر المقاصد الحسنة (٥٠١) وكشف الخفا (١٣٢٧) ومختصر المقاصد (٤٧١) والمصنوع (١٣٦) والأسرار المرفوعة (٢٠٧) والتمييز (٨١) وأسنى المطالب (٦٨٦) .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (١٤١٨) ومسلم (٢٦٢٩) .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٢١٧) : لا أصل له في المرفوع ، والمراد طهارتها وبه أخذ الحنفية ، ويروى عن أبي جعفر محمد الباقر .

ومعنى التذكية : الذبح والنحر كما ورد في ((النهاية)) لابن الأثير (١٦٤/٢) .

والمراد بذكاة الأرض يُبْسها : أي طهارتها من النجاسة ، جعل يُبْسها من النجاسة الرطبة في التطهير بمنزلة تذكية الشاة في الإحلال ، لأن الذبح يطهرها ويُحلُّ أكلها[1] .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٢٠٨) : قال ابن الديبع : احتج به الحنفية ، ولا أصل له في المرفوع[2] .

وقال الزركشي : لا أصل له ، وإنما هو قول محمد بن الحنفية ، أخرجه ابن جرير في ((تهذيب الآثار)) .

ويقوِّي المذهب ما في ((سنن أبي داود)) : [باب طهور الأرض إذا يبست] وأسند عن ابن عمر قال :

كنت أبيت في المسجد في عهد رسول الله ﷺ وكنت فتىً شاباً عَزَباً ، وكانت الكلاب تبول وتقبل وتدبر في المسجد و لم يرشوا شيئاً من ذلك . فلولا اعتبار أنها تطهر بالجفاف كان ذلك تبقية لها بوصف النجاسة . مع العلم بأنهم يقومون عليها في الصلاة البتة لصغر المسجد وكثرة المصلّين فيكون هذا بمنزلة الإجماع في مقام تحقيق النزاع .

قال السخاوي : وروى قول أبي قلابة بلفظ ((جفوف الأرض طهورها)) . ويعارضه حديث أنس في الأمر بصب الماء على بول الأعرابي ، بل ورد فيه الحفر .

---

(١) النهاية لابن الأثير (١٦٤/٢) .

(٢) انظر (المقاصد الحسنة) (٥٠٤) وكشف الخفا (١٣٣٧) والغماز (١٠٨) وتحذير المسلمين (ص١٠٠) ، ومختصر المقاصد (٤٧٤) والتذكرة للزركشي ، كتاب الأحكام (١٤) والتمييز (٨٢) والفوائد المجموعة للشوكاني (ص٢٨) والنوافح العطرة (٧٧٦) والشذرة (٤٤٢) والجد الحثيث (١٥٠) .

وفيه أن المراد هو أن الجفوف إحدى طرق التطهير لا حصرها فيه فتطهيرها بالماء وصبِّه لا ينافيه .

وقال الفتني في ((تذكرة الموضوعات)) (٣٣) : احتج به الحنفية ولا أصل له في المرفوع به هو موقوف على محمد بن الباقر .

(١٩٤) حديث : ((ذَلَلْتُ طالباً فَعَزَزْتُ مطلوباً)) موضوع .

قال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص١٠٠) : قول بعضهم ، ذكره النجم الغزي .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٣٤٤) : قال النجم : هذا لفظ مشهور عن ابن عباس رضي الله عنهما .

أخرجه الدينوري بلفظ : ذللت طالباً للعلم فعززت مطلوباً .

(١٩٥) حديث : ((ذهابه ورجوعه ليلة الإسراء ، ولم يبرد فراشه)) لا يثبت منه شيء .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٢١٨) : لم يثبت ذلك ، ولم يرد شيء في مدة غيبته صلى الله عليه وآله وسلم .

(١٩٦) : حديث : ((ذهب الناس وما بقي إلا النسناس)) لا أصل له في المرفوع .

قال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٥٠٥) : لا أصل له في المرفوع .

وفي ((الغماز على اللماز)) (١٠٩) : لا أصل له في المرفوع ، يحكى عن أبي

هريرة أخرجه أبو داود من قوله[1] : ((ذهب الناس وبقي النسناس ، فقيل له : وما النسناس؟ قال : يتشبهون بالناس وليسوا بالناس)) . وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٤٤٣) : لا أصل له في المرفوع .

وقال ابن الديبع في ((التمييز)) (٨٢) : لا أصل له في المرفوع فهو موقوف على أبي هريرة بلفظ ((ذهب، الناس وبقي النسناس))

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٦٩١) : هو من كلام وهب .

ولأحمد في الزهد والدميري في حياة الحيوان عن مُطرِّف بن عبد الله قال : عقول الناس على قدر زمانهم ، وقال : هم الناس والنسناس وأناس غمسوا في ماء الناس ، قال الكُدَيْمي : سمعت أبا نعيم يقول : كثيراً يعجبني قول عائشة :

ذهب الذين يعاش في أكنافهم ... وبقيت في خلف كجلد الأجرب

ولكن أبا نُعيم يقول :

ذهب الناس فاستقلوا وصرنا ... خلفاً في أراذل النسناس
في أناس نعدهم من بعيد ... فإذا فتشوا فليسوا بناس
كلما جئت أبتغي النيل منهم ... بدروني قبل السؤال بياس
وبلوني حتى تمنيت أني ... منهم قد أفلت رأساً براس

(١٩٧) حديث : ((الرابح في الشر خاسر)) أي من الخير، موضوع .

قال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٥٠٦)[2] : كلام صحيح يعني : ليس بحديث .

---

(١) إتحاف السادة المتقين (٨/١٢٠) .

(٢) انظر كشف الخفا (١٢٤٩) والتمييز (٨٢) وتحذير المسلمين ص(١٠٠) والشذرة (٤٤٤) ومختصر المقاصد (٤٧٠) .

وقال القاري في «المصنوع» (١٠٥) : قول بعض الحكماء .

وكذلك قال القاوقجي في «اللؤلؤ المرصوع» (٨٧) .

وقال القاري في «الأسرار المرفوعة» (٢١٠) : كلام بعض الحكماء .

وقد قال تعالى : ﴿وَالْعَصْرِ(١)إِنَّ الإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ(٢)إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ(٣)﴾[1] .

وقال تعالى : ﴿فَمَا رَبِحَت تِّجَارَتُهُمْ﴾[2] .

ولله در الشيخ البستي :

زيادةُ المرء في دنياه نقصانُ ... وربحُهُ غيرَ محضِ الخير خسرانُ

وقال الحوت في أسنى المطالب (٧٢٠) : هو من كلام الناس .

(١٩٨) حديث : «الرجوع إلى الحق خير من التمادي في الباطل» موضوع .

قال الأزهري في «تحذير المسلمين» (١٠١)[3] : قول عمر ، قاله النجم الغزي .

(١٩٩) حديث : « رحم الله امرءاً عرف قدره فلم يتعدَّ طورَه» موضوع .

قال الأزهري في «تحذير المسلمين» (ص١٠١) : قال الإمام العجلوني : هو من كلام عمر بن عبد العزيز .

(١) سورة العصر .

(٢) سورة البقرة ، الآية (١٦) .

(٣) انظر كشف الخفا (١٣٥٦) .

(٢٠٠) حديث : «رَدُّ دانقٍ[1] على أهله خير من عبادة سبعين سنة» . موضوع .

قال الحوت في «أسنى المطالب» (٧٠٩) : قال ابن حجر : ما عرفت أصله ، وفي «البدر»[2] : أنه من كلام يحيى ابن عمر وقال ابن طولون في «الشذرة» (٤٥٥)[3] : قال يحيى بن عمر بن يوسف بن عامر الأندلسي الفقيه المالكي حين ليم على ارتحاله من القيروان لقُرطبة ليرد دانقاً كان لبقالٍ عليه .

(٢٠١) حديث : «رسول المرء دال على عقله» ليس بحديث .

قال السخاوي في «المقاصد الحسنة» (٥٢٣)[4] : ذكره الدينوري في سابع المجالسة من قول يحيى بن خالد بلفظ : ثلاثة أشياء تدل على عقل أربابها : «الكتاب والرسول والهدية» .

وقال القاري في «الأسرار المرفوعة» (٢١٦) : قول يحيى بن خالد كما أورده الدِّينوري في المجالسة .

وقال الصعدي في «النوافح العطرة» (٨٠٩) : ليس بحديث .

---

(١) قال ابن الأثير في النهاية (١٣٧/٢) : الدانق : هو سدس الدينار والدرهم .

(٢) واسمه الكامل «البدر المنير في زوائد المعجم الكبير» للحافظ الهيثمي . انظر «الرسالة المستطرفة» ص(١٧٢) .

(٣) انظر : المصنوع (١٤١) والمقاصد الحسنة (٥١٨) . والتمييز (٨٤) وكشف الخفا (١٣٧٨) ومختصر المقاصد (٤٨٨) والأسرار المرفوعة (٢١٤) .

(٤) انظر : كشف الخفا (١٣٨٣) والشذرة (٤٥٨) والتمييز (٨٤) ومختصر المقاصد (٤٩٣) وأسنى المطالب (٧١١) .

(٢٠٢) حديث : ((رضى الناس غاية لا تدرك)) موضوع .

قال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٥٢٦) : رواه الخطابي في العزلة من حديث أكثم بن صيفي أنه قال : رضى الناس غاية لا تدرك ولا يكره سخط من رضاه الجور .

ومن طريق الشافعي أنه قال ليونس بن عبد الأعلى : يا أبا إسحاق؟

رضى الناس غاية لا تدرك ليس إلى السلامة من الناس سبيل ، فانظر ما فيه صلاح نفسك الزمه ، ودع الناس ، وما هم فيه .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٣٩١) : ليس بحديث .

وقال الفضيل : من عرف الناس استراح . أي من عرف أنهم لا يضرون ولا ينفعون استراح .

(٢٠٣) حديث : ((الرفق رأس الحكمة)) موضوع .

قال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٨١٦)[1] : منقول من التوراة .

(٢٠٤) حديث : ((ركعتان من عاقل أفضل من سبعين ركعة من الجاهل)) موضوع .

قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٨٩) : موضوع .

(١) انظر : تنزيه الشريعة (٥٢٣/١) وإتحاف السادة المتقين (٤٩٨/٨) ومكارم الأخلاق (٧٧) .

(٢٠٥) حديث : ((رهبانية أمتي القعود في المسجد)) موضوع .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٤٠٦)[1] : قال القاري : لم يوجد .

(٢٠٦) حديث : ((ريق المؤمن شفاء)) موضوع .

قال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص١٠١) : ليس بحديث بلفظ ((سؤر المؤمن شفاء)) .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٢٢٧) : ليس بحديث ، وكذا سؤر المؤمن شفاء .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١٠٦) : ليس له أصل مرفوع .

وقال العراقي : ((سؤر المؤمن شفاء)) هكذا اشتهر على الألسنة ولا أصل له بهذا اللفظ[2] .

وإنما هو صحيح من جهة المعنى لرواية الدار قطني في ((الأفراد)) من حديث ابن عباس مرفوعاً : ((من التواضع أن يشرب الرجل من سؤر أخيه)) أي المؤمن .

وكذلك ورد في صحيح البخاري (١٠/١٧٦-١٧٧) ومسلم (٢١٩٤) هذا الحديث النبوي الشريف : ((**بسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا يَشْفَى سقيمنا**)) .

---

(١) انظر المصنوع (١٤٣) .

(٢) انظر : المقاصد الحسنة (٥٣٤) وكشف الخفا (١٤٠٦) والتمييز (٨٦) والإتقان (٢٠٨٧) والشذرة (٤٦٨) ومختصر المقاصد (٥٠٥) والأسرار المرفوعة (٢١٧) والنخبة (١٣٧) واللآلئ المصنوعة (٢/٢٥٨) .

(٢٠٧) حديث : ((زاد المحب يُؤْكل)) ليس بحديث .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٤٣٧)[١] : ليس بحديث .

(٢٠٨) حديث : ((زامر الحيِّ لا يُطرب)) ليس بحديث .

قال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٨٢٩) : ليس بحديث وهو كلام صحيح .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٢٣٠) : ليس بحديث .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٥٣٥)[٢] : وهو كلام صحيح في الغالب .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٢١٨) : ليس بحديث ، وهو صحيح في الغالب .

وذلك لأن المغني في قصبة من كثرة ما طرق في سمعه لا يبقى له تأثير في قلبه . كفرس الطَّبَّال في حال نقره ، حيث لا يتغير عن أمره .

ومن هنا إن الأكابر من الصوفية لم يؤثر السماع لهم في الظاهر ، وإن كان لا يخلو عن تأثير في الطوية .

فقد قيل للجنيد : كيف تركت الوَجْد في النهاية بعد ما ارتكَبْتَه في البداية؟

فقرأ قوله تعالى : ﴿وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ﴾[٣] .

---

(١) انظر : تحذير المسلمين ص(١٣٨) .

(٢) انظر التمييز (٨٦) وتحذير المسلمين (ص١٣٨).والشذرة (٤٦٩) ومختصر المقاصد (٥٠٦) والنخبة (١٣٨) ، والجد الحثيث (١٦٤) . والإتقان (٨٦١) .

(٣) سورة النمل ، الآية (٨٨) .

ومعنى : زامر الحي لا يُطرب : إن الشيء القريب مزهود فيه ، وأن زامر الحي لا يطرب أبناء حيه ، بينما لو جاء إنسان غريب ، فإن له من قوة التأثير الشيء الكثير .

وهو من قبيل قول عروة بن الزبير : يا بني أزهد الناس في العالم أهله .

وقيل :

لا عيب لي غير أني من ديارهم ... وزامر الحي لا تُطرب مزاميره

مدحتهم بمديح لو مدحت به ... بحر الحجاز لأغنتني جواهره

كم حكمة لي فيكم لو رميت بها ... لقعر بحر لجاءتني جواهره

(٢٠٩) حديث : ((الزحمة رحمة)) ليس بحديث .

قال السمهودي في ((الغماز)) (١١٤) : ليس بحديث[1] .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٥٣٦) : هو كلام صحيح ، بالنظر إلى الوقوف في الصلاة ومشروعية سد الخلل والمحاذاة بالمناكب ، حتى كأنهم بنيان مرصوص ، ولا ينافيه قول سفيان : ((ينبغي أن يكون بين الرجلين في الصف قدر ثلثي ذراع)) .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٤١٠) : يحتمل أنه بالنظر إلى الوقوف في الجهاد ، ويحتمل إرادة الأعم ليشمل الرحمة في نحو مجالس العلم أيضاً ، ثم رأيت الشعراني في البدر المنير عمم كما قلنا ، فقال : هو كلام صحيح بالنظر إلى مواطن العبادة كالوقوف في الصلاة وسد الخلل ونحو ذلك .

(١) انظر التمييز (٨٦) وتحذير المسلمين ص(١٣٨) ومختصر المقاصد (٥٠٧) والجد الحثيث (١٦٥) والأسرار المرفوعة (٢١٩) والإتقان (٨٦٢) .

(٢٩٠) حديث : ((الزرع للزارع وإن كان غاصباً)) . موضوع .

قال الشوكاني في ((نيل الأوطار)) (٥/٢٧٢) : لم أقف عليه .

وقال الصنعاني في ((سبل السلام)) (٣/٦٠) : لم يخرجه أحد.

قال في المنار : قد بحثت عنه فلم أجده .

والحديث مخالف لقوله عليه الصلاة والسلام : ((من أحيا أرضاً ميتة فهي له ؛ وليس لعرقٍ ظالم حق))(1) .

أخرجه الترمذي (٢/٢٢٩) وأبو داود (٢/٥٠) .

وقال عليه الصلاة والسلام : ((من زرع في أرض قوم بغير إذنهم فليس له من الزرع شيء وترد عليه نفقته)) . أخرجه الترمذي (٢/٢٩١) وأبو داود (٢/٢٣) وابن ماجه (٢/٩٠) والبيهقي (٦/١٣٦) وأحمد (٤/١٤١) .

(٢٩١) حديث : ((الزُّهرَة وسُهَيْل وهاروت وماروت)) موضوع .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٧٤٠)(2) : لم يصح في ذلك شيء .

---

(١) في النهاية : ((ليس لعرقٍ ظالم حق)) : هو أن يجيء الرجل إلى أرض قد أحياها رجل قبله فيغرس فيها غرساً غصباً ليستوجب به الأرض)) . والرواية : (لعرق) بالتنوين وهو على حذف المضاف أي لذي عرق ظالم . فجعل العرق نفسه ظالماً والحق لصاحبه أو أن يكون الظالم من صفة صاحب العرق وإن روي (عرق) بالإضافة فيكون الظالم صاحب العرق والحق للعرق وهو أحد عروق الشجرة .

(٢) انظر كشف الخفا (٢٨٧١) ، والنسار (٣٢٠) ، ومختصر المقاصد (٥١١٥) . والمذكرة في الأحاديث المشتهرة (ص ٥ ٢) واللآلئ المصنوعة ١/١٥٨) وتنزيه الشريعة (١/٢٠٩) .

وقال ابن الديبع في ((التمييز)) (١٨٥) : قيل : إن الصحيح وقفه على كعب وتبعه البيهقي في ذلك فإنه أورده في الشعب (١٦٢) عن ابن عمر عن كعب باختصار وقال : هو الصحيح عن كعب .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (١٢٧٤) : روى الحديث أحمد بن حنبل (١٣٤/٢) وابن حبان في صحيحه (٦١٨٦) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٥٧) ، وآخرون من جهة موسى بن جبير عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً وقال : موسى ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وقال ابن القطان : لا يعرف حاله ، وقال ابن حبان في ثقاته : إنه يخطئ ويخالف ولكن قد تابعه معاوية بن صالح فرواه بنحوه عن نافع . أخرجه ابن جرير في تفسيره .

وأخرجه أبو نُعيم في عمل اليوم والليلة ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٥٤) ، من حديث عيسى بن يونس ، عن أخيه إسرائيل عن جابر عن أبي الطفيل عن علي قال : لعن رسول الله ﷺ الزهرة وقال : إنها فتنت الملكين ، والحديث ذكره المنذري في الترغيب والترهيب وقال :

قيل : إن الصحيح وقفه على كعب وتبعه البيهقي في الرابع والأربعين من الشعب ، فقال : الصحيح أنه من قول كعب[1] .

وهذه القصة : قد أعلها غير واحد من أهل العلم بالحديث وعدوها من خرافات بني إسرائيل التي لا يعول عليها ، حدث بها كعب الأحبار وتلقاها عنه طائفة من السلف فرفعها إلى النبي ﷺ خطأ ووهم .

---

(١) قال المحدث : عبد الله الصديق الغماري : هذا هو الصحيح من الإسرائيليات وإن كان الحافظ جمع طرقها في جزء مفرد وقال في القول المسدد : إن الوقف عليه – أي الحديث – يكاد يقطع بوضع هذه القصة لكثرة الطرق الواردة فيها وقوة مخارج أكثرها . وأطنب السيوطي في الحبائك في الدر المنثور في ذكر طرقها حتى زاد عدة طرق على ما أورده الحافظ ولكنها مع ذلك قصة شاذة تخالف القرآن وقواعد العلم .

وقال ابن كثير في ((تفسيره)) (١٣٨/١) وفي ((البداية والنهاية)) (٣٧/١-٣٨) أقرب ما يكون في هذا أنه من رواية عبد الله بن عمر عن كعب الأحبار لا عن النبي ﷺ .

وحاصل القصة : ليس فيها حديث مرفوع صحيح متصل الإسناد إلى النبي ﷺ ، بل ذكرها ابن جرير في تفسيره (٣٦٣/١) : عن ابن عمر عن كعب الأحبار وقال الدكتور محمد بن محمد أبو شبهة في الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير (ص١٦١) : هذه القصة من خرافات بني إسرائيل وأكاذيبهم التي لا يشهد لها عقل ولا نقل ولا شرع ولم يقف بعض رواة هذا القصص الخرافي الباطل عند روايته عن بعض الصحابة والتابعين ، ولكنهم أوغلوا باب الإثم والتجني الفاضح فألصقوا هذا الزور إلى النبي ﷺ ورفعوه إليه وحكم بوضع هذه القصة : الإمام ابن الجوزي .

ونص الشهاب العراقي على أن من اعتقد في هاروت وماروت أنهما ملكان يعذبان على خطيئتهما فهو كافر بالله العظيم (روح المعاني) (٣٤١/١) . وقال الإمام القاضي عياض في ((الشفا)) وما ذكره أهل الأخبار ونقله المفسرون في قصة هاروت وماروت : لم يرد فيه شيء لا سقيم ولا صحيح عن رسول الله ﷺ وليس هو شيئاً يؤخذ بالقياس .

والقصة من ناحية العقل غير مسلمة فالملائكة معصومون عن مثل هذه الكبائر ، ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [سورة التحريم ، الآية (٦)] . وردُّ كلام الله كفر . ثم كيف ترفع الفاجرة إلى السماء وتصير كوكباً مضيئاً .

وما النجم الذي يزعمون أنه : الزهرة وزعموا أنه كان امرأة إلا في مكانه من يوم أن خلق الله السموات والأرض؟! .

وهذه الخرافات التي لا يشهد لها نقل صحيح ولا عقل سليم هي كذلك مخالفة لما صار عند العلماء المحدثين أمراً يقينياً ولا أدري ماذا يكون موقفنا أمام علماء الفلك والكونيات إذ نحن لم نزيف هذه الخرافات ، وسكتنا عنها أو انتصرنا لها؟!! .

(٢١٢) حديث : ((الزيدية مجوس هذه الأمة)) موضوع .

قال ابن طولون في ((الشذرة)) (٤٧٥) : لم نره .

ولكن عند أبي داود (٤٦٩١) والطبراني وغيرهما[١] ، عن ابن عمر مرفوعاً بلفظ ((القدرية)) لا ((الزيدية)) وباقيه : **((إذا مرضوا فلا تعودوهم وإن ماتوا فلا تشهدوهم))** .

وأخرجه أبو نُعَيْم في الحِلية بلفظ : **((مجوس العرب وإن صاموا وصلوا))** .

وقال السمهودي في **((الغماز على اللماز))** (١١٦) ، وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٥٤٥) : لم أره .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٢٢٢) : لا تحل روايته ، وحاشا الزيدية من هذه النسبة الردية . وإن كان على مذهب القدرية فمعناه صحيح .

وقال ابن الديبع في ((التمييز)) (٨٧) : بل هو حديث موضوع .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٧٤١) : قال ابن الجوزي : لا يصح .

(٢١٣) حديث : ((سائل مجرب ولا تسائل حكيم)) موضوع .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٥٢٤)[٢] :

كلام يجري على ألسنة الناس وليس بحديث .

---

(١) انظر : مجموع الزوائد (٧/٢٠٥) وابن أبي عاصم في السنة (٣٣٨) . وكشف الخفا (١٤٣٨) . ومختصر المقاصد (٥١٢) واللؤلؤ المرصوع (٢٣٩) والنخبة البهية (ص٦٦) . وتحذير المسلمين (ص١٤٧) .

(٢) انظر تحذير المسلمين (ص١٠٢) .

(٢١٤) حديث ((السر عند الأحرار)) وكذا : ((صدور الأحرار قبور الأسرار)) . ليس بحديث .

قال الحرت في ((أسنى المطالب)) (٢٤٣)[1] : ليس بحديث وكذا قولهم : ((صدور الأحرار قبور الأسرار)) .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٢٢٥) : قولهم : ((صدور الأحرار قبور الأسرار)) كلام بعض الأبرار .

ولبعض المشايخ الكبار :

من أطلعوه على سرٍّ فنمَّ به ... لم يَأْمَنُوهُ على الأسرار ما عاشا

وقال السخاوي في المقاصد الحسنة (٥٥٩) : كلام صحيح ، أي ليس بحديث .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٤٧١) : كلام صحيح وليس بحديث .

(٢١٥) حديث : ((السفر يسفر عن كلام الرجال)) ليس بحديث .

قال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٨٨٢) : ليس بحديث .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٥٦٣) : كلام صحيح ، يعني ليس بحديث[2] .

---

(١) انظر التمييز (٨٩) وتحذير المسلمين ص(١٠٢) والشذرة (٤٨٨) والجد الحثيث (١٧٠) ومختصر المقاصد (٥٢٦) والإتقان (٨٩٠) والنخبة (١٤٣) .

(٢) انظر : التمييز (٩٠) وتحذير المسلمين ص(١٠٢) والشذرة (٤٩٢) ، والإتقان (٨٩٧) ومختصر المقاصد (٥٣٠) ، والجد الحثيث (١٧٢) ، والنخبة (١٤٤) .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١١١) : ليس بحديث .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٩٧) : ليس من كلام الفصيح الجامع في المقال ، بل هو من كلام عمر .

وقال العجلوني في كشف الخفا (١٤٨٠) : قال ابن الغرس تبعاً لابن الديبع : كلام صحيح وليس بحديث ، وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٢٤٤) : هو من كلام العلماء .

وكلام عمر : ((السفر يسفر عن أخلاق الرجال)) .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٢٢٧) : ليس بحديث .

وقال السمهودي في ((الغماز)) (١١٨) : ليس بحديث .

معنى الجملة :

أن السفر لما فيه من الخطر والحذر يكشف عن أخلاق الرجال ما لم ينكشف في الحضر من الأحوال ، ولقد ثبت أنه ورد في خامس المجالسة للدينوري من طريق الأصمعي عن عبد الله العمري ، قال : قال رجل لعمر بن الخطاب : إن فلاناً رجل صدق ، فقال له : هل سافرت معه ، قال : لا . قال : فهل كان بينك وبينه معاملة؟ قال لا . قال : فهل ائتمنته على شيء؟ قال : لا . قال : فأنت الذي لا علم لك به ، أراك رأيته يرفع رأسه ويخفضه في المسجد .

وأخرج ابن أبي الدنيا في الصمت ، بلفظ : ((أن عمر رأى رجلاً يثني على رجل ، فقال : أسافرت معه؟ قال : لا ، قال : أخالطته؟ قال : لا . قال : والله الذي لا إله إلا هو ما تعرفه)) .

(٢١٦) حديث : ((سفهاء مكة حشو الجنة)) لا أصل له .

قال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٥٦٤)[1] : قال شيخنا (يعني الحافظ ابن حجر) : لم أقف عليه ، وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٨٨٣) : لا أصل له .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٧٥٥) : لم يصح .

(٢١٧) حديث : ((السلامة في العزلة)) ليس بحديث .

قال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٨٨٥) : ليس بحديث ومعناه صحيح .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٢٤٤) : هو من كلام الصالحين .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١١١) : ليس بحديث .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٩٧) : كلام صحيح ، وليس لمبناه أصل صريح .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٢٣٠)[2] : كلام صحيح ، وليس بحديث صريح .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٥٦٧) : معناه صحيح في عدة أحاديث .

وللخطيب عن سعيد بن المسيب من قوله : ((العزلة عبادة)) .

---

(١) انظر كشف الخفا (١٤٨١) والتمييز (٩٠) وتحذير المسلمين ص(١٣٩) والشذرة (٤٩٣) ، ومختصر المقاصد (٥٣١) ، والأسرار المرفوعة(٢٢٨) ، والجد الحثيث (١٧٣) والنخبة (ص١٤٥) .

(٢) انظر كشف الخفا (١٤٨٦) والتمييز (٩٠) وتحذير المسلمين ص(١٠٢) والشذرة (٤٩٦) ومختصر المقاصد (٥٣٤) .

وأفرده الخطابي في ((العزلة)) جزءاً .

وصح : ((**المؤمن الذي يخالط الناس ويصبرهم على أذاهم خير من ضده**)) .

وقال الخطابي : ((**وهي عند الفتنة سنة الأنبياء ، وعصمة الأولياء وسيرة الحكماء والألباء . فلا أعلم لمن عابها عذراً ولا أفهم لمن تجنبها خطراً ، لا سيما في هذا الزمان القليل خيره**)) .

وقال أبو حيان :

أرحت نفسي من الإيناس بالناس ... لما غنيت عن الأكياس باليأس

وصرت في البيت لا أرى أحداً ... بنات فكري وكتبي هن جلاسي

وقال ابن الوردي :

ولزمت بيتي قانعاً ومطالعاً ... كتب العلوم وذاك زين الزين

(٢١٨) حديث : ((سياسة الناس أشد من سياسة الدواب)) ليس بحديث .

قال الأزهري في تحذير المسلمين ص(١٠١) : من حكم الشافعي ، قاله النووي[1] .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٢٣٩) : هو من الحكم .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٩٩) : ذكره النووي في ((تهذيب الأسماء واللغات)) من حكم الإمام الشافعي ، قاله علي القاري .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٥٢١) : ليس بحديث .

(١) تهذيب الأسماء واللغات (١/٥٥) .

(٢١٩) حديث : ((سيروا على سير أضعفكم)) : لا يُعرف بهذا اللفظ مرفوعاً .

قال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٥٨٠)[١] : لا أعرفه بهذا اللفظ ولكن معناه في قوله ﷺ لعثمان بن أبي العاص رضي الله عنه حين أمَّره على الطائف : ((**يا عثمان تجاوز في الصلاة واقْدُر الناس بأضعفهم فإن فيهم الكبير والصغير والسقيم والبعيد وذا الحاجة**)) . رواه ابن ماجه (٣١٦/١) والحاكم في المستدرك (١٩٩/١و٢٠١) .

وقال : إنه على شرط مسلم .

وهو عند مسلم (٤٦٨) ولفظه : ((**آخر ما عهد إليّ رسول الله ﷺ إذا أممت قوماً فأخفف بهم الصلاة**)) .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٢٤٢) : لم يُعرف بهذا اللفظ .

وقال السمهودي في ((الغماز)) (١٢٢) : قال ابن حجر : لا أعرفه بهذا اللفظ . ومعناه في قوله عليه الصلاة والسلام : ((**أُمَّ الناس واقتدِ بأضعفهم**)) .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٥٠٦) : لا يُعرف بهذا اللفظ .

(٢٢٠) حديث : ((سين بلال عند الله شين)) : لا أصل له .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٢٤٣)[٢] : لا أصل له ، قاله ابن كثير ، المُزَني .

---

(١) انظر: كشف الخفا (١٥١٨) ، والتمييز (٩١) ، وتحذير المسلمين ص(١٣٩) والإتقان (٩٢٧) ، ومختصر المقاصد (٥٤٤) ، والأسرار المرفوعة (٢٣٦) ، والنخبة (١٤٨) .

(٢) انظر المقاصد الحسنة (٥٨٢) والتمييز (٩٢) والغماز (١٢٣) . والإتقان (٤٠١) وتحذير المسلمين ص (١٣٩) والشذرة (٥٠٨) والنخبة (١٤٩) والجد الحثيث (١٨٠) وكشف الخفا (١٥٢٠) ومختصر المقاصد (٥٤٧) .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١١٣) : قال ابن كثير : ليس له أصل .

وكذلك قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٠٠) .

وقال الفتني في ((تذكرة الموضوعات)) (١٠١) : قيل : اشتهر على ألسنة العوام ولم نره في شيء من الكتب .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٨٩٢) : لا أصل له .

والوارد أن رسول الله ﷺ قال لعبد الله بن زيد صاحب الرؤيا : ((**ألق عليه – أي على بلال – الأذان فإنه أندى صوتاً منك**))[1] .

ولو كانت فيه لثغة لتوفرت الدواعي على نقلها .

(٢٢١) حديث : ((شاوروهن وخالفوهن)) لا أصل له مرفوعاً .

قال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٨٩٩) : لا أصل له .

وقال السيوطي في ((الدرر المنتثرة)) (٩٦) : باطل لا أصل له ، وكذلك قال القاوقجي في اللؤلؤ المرصوع (١٠١) .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١١٣) : لا يثبت بهذا اللفظ .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٢٤٦) : قال ابن الديبع : لم أره مرفوعاً .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٢٤٠) : لا يثبت بهذا المبنى .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٥٨٥)[2] : لم أره مرفوعاً .

---

(١) رواه الترمذي (١٨٩) .

(٢) انظر كشف الخفا (١٥٢٩) والغماز (١٢٤) والتمييز (٩٢) . وتذكرة الموضوعات (١٢٨) ، وتحذير المسلمين ص(١٤٠) ، وإتحاف السادة المتقين (٥/٣٥٦) وتنزيه الشريعة (٤/٢) =

وقد ثبت أن النبي ﷺ استشار أم سلمة رضي الله عنها كما في قصة صلح الحديبية . وصار دليلاً لجواز استشارة المرأة الفاضلة ، لفضل أم سلمة ووفور عقلها .

وقال بعض الشعراء : وترك خلافهن من الخلاف .

وعند العسكري من حديث عون بن موسى قال : قال معاوية : ((عوِّدوا النساء ، فإنها ضعيفة ، إن أطعْتَها أهلكتْكَ)) .

والجمع بين استشارة المرأة الفاضلة وعدم موافقتها في بعض آرائها أن تأخذ برأيها عندما يكون رأيها صحيحاً وعدم أخذ رأيها عندما تكون مخطئة ولا مانع من استشارتها في الأمور التي يمكن أن تعطيك رأياً جزلاً فيها كما استشار نبينا محمد ﷺ السيدة أم سلمة ، كما مر معنا وامتثالاً لقوله تعالى : ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾[1] .

(٢٢٢) حديث : ((شبيه الشيء منجذب إليه – وفي لفظ شبه)) ليس بحديث .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٥٣١)[2] : ليس بحديث .

وقال السخاوي : هو بمعنى الأرواح جنود مجندة ، وهو كقولهم الجنس للجنس أميل وفي لفظ يميل .

وقال النجم : هو من كلام الغزالي .

وعند الديلمي عن أنس رفعه إن لله ملكاً موكلاً بتأليف الأشكال[3] .

=

والشذرة (٥١١) ، ومختصر المقاصد (٥٥٠) .

(١) سورة المائدة ، الآية (٢) .

(٢) انظر التمييز (٩٢) والمقاصد الحسنة (٥٨٧) ومختصر المقاصد (٥٥٢) واللؤلؤ المرصوع (٢٦٧) والأسرار المرفوعة (٢٤١) وأسنى المطالب (٧٨٦) والشذرة (٥١٣) .

وهو ضعيف ، والله أعلم .

وقال الشعبي(1) : إن لله مَلكاً موكلاً يجمع الأشكال بعضها إلى بعض وهو أشبه .

(٢٢٣) حديث : ((الشتاء شدة ولو كان رخاء)) موضوع .

قال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص١٠٣) : ليس بحديث .

(٢٢٤) حديث : ((شر الحياة ولا الممات)) ليس بحديث .

قال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٩٠٦) : ليس بحديث .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٢٤٦) : ليس بحديث .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١١٤) : من كلام الحكماء ، قاله ابن حجر .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٠٣) : ليس بحديث .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٢٤٤)(2) : ليس بحديث ، بل هو من كلام بعض الحكماء القدماء . قاله العسقلاني . وهو غير صحيح من حيث المعنى ، فإن من يغلب خيرَه شرُّه فالموت خير له ، كما يستفاد من قوله عليه الصلاة

=

(٣) الفردوس (٦٩٤) .

(١) تاسع المجالسة للدِّيْنَوري .

(٢) انظر المقاصد الحسنة (٥٩١) ، وكشف الخفا (١٥٤٤) والغماز (١٢٦) ، والتمييز (٩٣) ، والإتقان (٩٤٢) والجد الحثيث (١٨٣) ومختصر المقاصد (٥٥٥) والشذرة (٥١٦) وتحذير المسلمين ص(١٠٢) .

والسلام : ((طوبى لمن طال عمره وحسن عمله ، وويل لمن طال عمره وساء عمله))[1] . وهو مستفاد أيضاً من قوله سبحانه وتعالى : ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِأَنْفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا..﴾[2] .

والمراد بشر الحياة : ما يقع من الأعراض الدنيوية في المال والجسد والأهل وما أشبه ذلك ، فعلى هذا فهو كلام صحيح .

(٢٢٥) حديث : ((الشفقة على خلق الله تعظيم لأمر الله)) ليس بحديث .

قال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٥٩٨)[3] : معناه صحيح في كثير من الأحاديث وأما خصوص هذا اللفظ فلا أعرفه .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٩١٣) : لا يُعرف بهذا اللفظ .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٥٥٨) : قال القاري : هو من كلام بعض المشايخ حيث قال : مدار الأمر على شيئين : التعظيم لأمر الله والشفقة على خلق الله .

وقال النجم : ليس بحديث .

(٢٢٦) حديث : ((الشكر في الوجه مذمة)) لا أصل له .

قال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) ص(١٠٣) : من كلام بعض الحكماء .

(١) أورده السيوطي في جامعه الصغير (٥٣٠٧) ورمز له بأنه حسن .

(٢) سورة آل عمران ، الآية (١٧٨) .

(٣) انظر الغماز(١٢٨) ، والتمييز (٩٤) ، وتحذير المسلمين ص(١٠٢) . والأسرار المرفوعة (٢٤٥) ، والشذرة (٥٢٠) ، والجد الحثيث (١٨٥) ، ومختصر المقاصد (٥٥٩) ، وموضوعات الصغاني (١٠٧) .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٠٤) : ليس بحديث .

وكذلك قال القاري في ((المصنوع)) (١١٤) .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٢٤٦) : ليس بحديث .

ويناسبه حديث : ((قطعت عنق أخيك)) خطاباً لمن مدح صاحبه في حضوره .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) رقم (٦٠٠) : كلام ليس على إطلاقه ، نعم إن لم يكن المشكور متصفاً به إذ يحصل به له زهو أو إعجاب مما قد يشير إليه ويحك قطعت ظهر صاحبك ، وإذا مدح الفاسق اهتز العرش فغير محمود .

وقال ابن الديبع في التمييز (٩٤) : ليس بحديث .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٩١٤) : لا أصل له .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٥٦٢) : قال في التمييز[1] ليس بحديث .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٩١٤) : لا أصل له .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٥٦٢) : قال في التمييز[2] ليس بحديث .

وقال النجم : ليس بحديث .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٨٠٦) : ليس بحديث .

---

(١) انظر : التمييز (ص٩٦) ، والشذرة (٥٢١) ومختصر المقاصد (٥٦٠) ، والجد الحثيث (١٨٦) ، والنخبة (١٥٥) .

(٢) انظر : التمييز (ص٩٦) ، والشذرة (٥٢١) ومختصر المقاصد (٥٦٠) ، والجد الحثيث (١٨٦) ، والنخبة (١٥٥) .

(٢٢٧) حديث : ((الشهرة في قصر الثياب)) لا يصح حديثاً .

قال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) رقم (٦٠٤)[1] : كلام صحيح يعني ليس بحديث .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٠٤) : ليس بحديث .

وقال ابن الديبع في ((التمييز)) (٩٤) : ليس بحديث .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٢٥٠) : لا يصح حديثاً ، لأن قصر الثياب من جملة أسباب الشهرة ، إذا كان على قصدها دون إرادة متابعة السنة .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٥٢٥) : كلام صحيح .

وفي ثالث عشر المجالسة من حديث عبد الرزاق عن مَعْمَر قال :

رأيت قميص أيوب السَّخْتِياني يكاد يلثم الأرض فسألته عن ذلك فقال إن الشهرة فيما مضى كانت في تذييل القميص وإنها اليوم في تشميره .

(٢٢٨) حديث : ((شهادة المرء على نفسه بشهادتين)) ليس بحديث .

قال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٢٤٨)[2] :

ليس بحديث ، ولكنه صحيح المعنى بالنظر إلى الإقرار .

وأما قولهم ((شهادة المرء على نفسه بسبعين)) فكذا لا أصل له . ويصح معناه في المبالغة .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٢٧٩) : ليس بحديث .

(١) انظر تحذير المسلمين (ص١٠٢) وكشف الخفا (١٥٥٥) ومختصر المقاصد (٥٦٤) .

(٢) انظر : الشذرة (٥٢٤) والمصنوع (١٦٥) وكشف الخفا (١٥٦٥) ، والإتقان (٩٥٩) ، والنخبة البهية (١٥٧) وتحذير المسلمين (ص١٤٠) .

وكذا قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٧٩٣) .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٦٠٣) : صحيح المعنى بالنظر إلى الإقرار .

(٢٢٩) حديث : ((شهادة المسلمين بعضهم على بعض جائزة ، ولا تجوز شهادة العلماء بعضهم على بعض لأنهم حُسَّدٌ)) . ليس بحديث .

قال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٢٤٩) : ليس من الحديث .

وإسناده فاسدٌ من وجوهٍ كثيرة على ما في ((اللآلئ))[١] .

وعلى تقدير صحته فالعلماء يُراد بهم علماء الدنيا التاركون طريق العُقْبى ، كما تشير إليه المذكورة في نفس الحديث ، فإن الحسد حرام وأما الغبطة فمرام .

(٢٣٠) حديث : ((شياطين الإنس تغلب شياطين الجن)) من كلام مالك بن دينار .

قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٠٥)[٢] : من كلام ابن دينار .

وكذلك قال القاري في ((المصنوع)) (١١٥) .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٢٥١) : مِن كلام ابن دينار ، ولعله اقتبس من قوله تعالى : ﴿**وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الإِنْسِ وَالْجِنِّ**﴾[٣] . حيث قدَّمَ شياطين الإنس على شياطين الجن .

(١) انظره في ((الموضوعات)) (٣/٩٦) ، واللآلئ (٢/١٨٣) .

(٢) انظر كشف الخفا (١٥٧٧) ، وتحذير المسلمين ص (١٠٢) .

(٣) سورة الأنعام ، الآية (١١٢) .

ولأن شيطان الجن تذهب وسوسته بالتعوذ ، بخلاف شيطان الإنس ولأن قوة تأثير الصحبة إنما هي في اتحاد الجنس .

(٢٣١) حديث : ((شَيْبٌ وعَيْبٌ)) لا يصح مبناه .

قال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٢٥٢) : لا يصح مبناه وإنما معناه في الحديث : ((**من لم يَرْعَوِ عند الشيب ، ويستحي من العيب ولم يخشَ الله في الغيب ، فليس لله فيه حاجة**)) . ذكره الديلمي بلا سند عن جابر مرفوعاً .

وحُكي عن أبي يزيد أنه رأى وجهه في المرآة فقال : ((**ظهر الشيب ولم يذهب العيب ولا أدري ما في الغيب**)) .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٢٨٣) : لا يصح مبناه .

(٢٣٢) حديث : ((الشيخ في قومه كالنبي في أمته)) موضوع .

نقل العجلوني (٢ برقم ١٥٧٦)[1] : عن ابن حبان أنه موضوع وعن ابن حجر وابن تيمية أنه ليس من كلام النبي ﷺ وإنما هو من قول أهل العلم وحكم عليه العجلوني بالبطلان ، وقال القاري في ((المصنوع)) (١١٥) : إنما هو كلام بعض السلف ، وقال السيوطي في ((الدرر المنتثرة)) (٩٦) : لا أصل له .

(١) انظر المقاصد الحسنة (٦٠٩) وكشف الخفا (١٥٧٦) ، والتمييز (٩٥) ، وتحذير المسلمين ص(١٤٠) ، واللآلئ المصنوعة (١/١٥٣) ، وتنزيه الشريعة (١/٢٠٧) ، ومختصر المقاصد (٥٦٧) ، والشذرة في الأحاديث المشتهرة (٥٢٨) ، والمجروحين لابن حبان (٢/٣٩) . والتذكرة في الأحاديث المشتهرة (ص١٩٠) . والموضوعات لابن الجوزي (١/١٢٩) ، و إتحاف السادة المتقين (١/٤٥٠) .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٠٥) : حديث : الشيخ في بيته كالنبي في قومه .

قال شارحه المناوي : قال ابن حبان : موضوع ، وغيره : باطل .

وكذلك قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٢٥٣) .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٢٥٣) : وممن جزم بوضعه ابن تيمية .

ويقويه من حيث المعنى حديث صحيح المبنى : ((العلماء ورثة الأنبياء)).

ويؤيده قوله تعالى : ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾[1] .

(٢٣٣) حديث : ((صاحب الحاجة أعمى)) ليس بحديث .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٢٥٤) : لا يعرف حديثاً .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٢٥٤) : قال السخاوي[2] : لا أعرفه في المرفوع .

وكذا قولهم : ((الغريب كالأعمى)) لا يصح من جهة المبنى .

واشتهر أيضاً : ((صاحب الحاجة أعمى ولو كان بصيراً)) .

وقال السمهودي في ((الغماز)) (١٢٩) : قال ابن حجر : لا أعرفه في المرفوع .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٩٣٠) : ليس بحديث ومعناه صحيح .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٥٣٠) : لا أعرفه في المرفوع .

---

(١) سورة النحل ، الآية (٤٣) .

(٢) انظر : للمقاصد الحسنة (٦١١) ، وكشف الخفا (١٥٨٠) ، وفيض القدير (١٨٨/٤) ، والإتقان (٩٦٧) ، والتمييز (٩٥) ، وتحذير المسلمين ص(١٤٠) ، ومختصر المقاصد (٥٧٠) ، والجد الحثيث (١٩٤) .

(٢٣٤) حديث : ((صاحب العلة أخبر من الطبيب)) موضوع .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٦٣٥) : ليس بحديث .

(٢٣٥) حديث : ((الصبر كنز من كنوز الجنة)) لا يُعرف مرفوعاً .

قال القاري في ((المصنوع)) (١١٦) : قال العراقي : لم أجده[١] .

وكذلك قال القاوقجي في اللؤلؤ المرصوع (١٠٦) .

(٢٣٦) حديث : ((الصبر مفتاح الفرج ، والزهد غنى الأبد)) موضوع .

قال ابن طولون في ((الشذرة)) (٥٣٥) : ذكره الديلمي[٢] بلا إسناد ، عن الحسين بن علي به مرفوعاً .

وللقُضَاعي عن ابن عمر وابن عباس مرفوعاً : **((انتظار الفرج بالصبر عبادة))**[٣] .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٨٣٢)[٤] : يُروى مرفوعاً : **((انتظار الفرج بالصبر عبادة))** .

---

(١) انظر كشف الخفا (١٥٨٩) .

(٢) الفردوس (٣٨٤٤) .

(٣) انظر: الحديث (١٨٣) .

(٤) انظر : (المقاصد الحسنة) (٦١٦) والتمييز (٩٦) ، وكشف الخفا (١٥٩٠) ومختصر المقاصد (٥٧٥) . والدرر المنتثرة (١٠٢) وإتحاف السادة المتقين (٦/٩) . والنوافح العطرة (٩٣٩) .

(٢٣٧) حديث : ((صدقة القليل تدفع البلاء الكثير)) ليس بحديث .

قال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٩٥٠) : ليس بحديث .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٥٣٨)[١] :معناه صحيح .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٢٦٠) : ليس بحديث ومعناه صحيح .

(٢٣٨) حديث : ((صدق رسول الله)) ليس له أصل .

قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٢٩٣)[٢] : هو كلام يقوله العامة عقب قول المؤذن في الصبح : الصلاة خير من النوم ولا أصل له .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٥٣٦) : هو كلام يقوله كثيرون من العامة عقب قول المؤذن في الصبح : الصلاة خير من النوم وهو صحيح بالنظر لكونه ﷺ أقرَّ بلالاً على قوله : الصلاة خير من النوم ، بل ثبت أن النبي ﷺ أمر أبا مَحْذُورة يقول ذلك ، ولذا كان استحباب قوله وجهاً ، ولكن الراجح قول : صدقت وبررت ، لا هذا .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٢٥٨) : ليس له أصل .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤١٨) : هو كلام الناس ليس من السنة .

(١) انظر : المقاصد الحسنة (٦١٩) ، والتمييز (٩٦) ، وكشف الخفا (١٥٩٦) ، ومختصر المقاصد (٥٧٨) ، وأسنى المطالب (٨١٦) ، والمصنوع (١٧٢) .

(٢) انظر : تحذير المسلمين (ص٩٦-١٠٣) والمقاصد الحسنة (٦١٧) ، والنوافح العطرة (٩٤٧) ، والتمييز (٩٦) ، وكشف الخفا (١٥٩٢) ، ومختصر المقاصد (٥٧٦) ، والجد الحثيث (١٩٧) ، وذيل اللآلئ (ص٦٢) .

(٢٣٩) حديث : ((صغار قوم كبار قوم آخرين)) موضوع .

قال السيوطي في ((الدرر المنتثرة)) (١٠٢) : أخرجه الدارمي والبيهقي في المدخل عن الحسين بن علي رضي الله عنهما موقوفاً ، وعن عروة بن الزبير من قوله وأخرجه البيهقي عن عمرو بن العاص موقوفاً .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٨١٧) : هو من كلام عليٍّ .

وقال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص١٠٣) : قال السخاوي[(١)] : وارد عن الحسن بن علي وإنما هو من قول عمرو بن العاص ، قاله في الذيل .

(٢٤٠) حديث : ((صغروا الخبز وأكثروا عدده يبارك لكم فيه..)) موضوع .

قال السمهودي في ((الغماز)) (١٣٣) : أدخله ابن الجوزي في الموضوعات وتعقب السيوطي ابن الجوزي الحكم بوضعه .

أخرج الحديث الديلمي من حديث عبد الله بن إبراهيم ، حدثنا جابر بن سليم الأنصاري عن يحيى بن سعيد عن عمرة ، عن عائشة مرفوعاً ، بلفظ الترجمة وفيه زيادة : ((**يبارك لكم فيه**)) .

وأخرجه الديلمي أيضاً عن ابن عباس ، وقال السخاوي[(٢)] : وكل ذلك كذب .

---

(١) انظر : كشف الخفا (١٦٠٠) ، وتحذير المسلمين (ص١٠٣) ، والنوافح العطرة (٩٥٢) .

(٢) انظر المقاصد الحسنة (٦٢٢) وفيض القدير (١٩٤/٤) ، وكشف الخفا (١٦٠١) ، والتمييز (٩٧) ، وتحذير المسلمين ص(١٤٠) ، والشذرة (٥٤١) ، والنوافح العطرة (٩٥٤) ، وتذكرة الموضوعات (١٤٣) ، وتنزيه الشريعة (٢٤٥/٢) ، واللآلئ المصنوعة (١١٧/٢) ، ومختصر المقاصد (٥٨١) .

وحديث : ((البركة في صغر القرص وطول الرشا وصغر الجدول)) .

قال أبو عبد الرحمن النسائي : هذا الحديث كذب .

وقال ابن الجوزي في ((الموضوعات)) (٢/١٩٥) : هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ .

(٢٤١) حديث : ((صلاة بخاتم تعدل سبعين صلاة بغير خاتم)) حديث : موضوع .

قال القاري في ((المصنوع)) (١١٨) : موضوع كما قال العسقلاني .

وكذلك قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٠٧) .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٢٥٦)[1] : هو موضوع كما قال ابن حجر وكذا ما رواه الديلمي : ((صلاة بعَمامة تعدل خمساً وعشرين وجمعة بعَمامة تعدل سبعين جمعة ، وكذا الصلاة في العَمامة بعشرة آلاف حسنة)) .

كل ذلك لم يثبت .

وقال الفتني في ((تذكرة الموضوعات)) (١٥٨) : موضوع .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٩٧١) : موضوع .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٥٤٣) : هو موضوع .

---

(١) انظر المقاصد الحسنة (٦٢٤) وكشف الخفا (١٦٠٣) والغماز (١٣٤) وفيض القدير (٤/٢٢٥) والتمييز (٩٧) ومختصر المقاصد (٥٨٣) ، والفوائد المجموعة للشوكاني ص(٢٠٩) وتحذير المسلمين ص(١٤١) ، وتذكرة الموضوعات (١/٢٤٥) ، والأسرار المرفوعة (٢٦٢) .

(٢٤٢) حديث : ((الصلاة خلف العالم بأربعة آلاف وأربعمائة وأربعين صلاة)) باطل .

قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٣٠٥) : باطل .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٥٤٨)[١] : هو باطل كما قال ابن حجر .

وللديلمي من حديث البراء رفعه : ((الصلاة خلف رجل ورع مقبولة))[٢] .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١٧٨) : باطل .

ومعناه صحيح لما رواه الديلمي من حديث جابر مرفوعاً بلفظ : ((قَدِّموا خياركم تُزَكُّوا أعمالكم)) .

وللحاكم والطبراني بسند ضعيف عن مرثد بن أبي مرثد الغنوي رفعه : **((إنْ سَرَّكم أنْ تُقْبَل صلاتُكُم فليؤمكم خيارُكم))** .

(٢٤٣) حديث : ((الصلاة على النبي ﷺ أفضل من عِتْق الرقاب)) لا يثبت مرفوعاً بهذا اللفظ .

قال السمهودي في ((الغماز)) (١٣٨) : ليس بحديث .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٢٦٢) : هو من كلام الصديق رضي الله عنه ، كما رواه ابن عساكر .

---

(١) انظر : المقاصد الحسنة (٦٢٩) وكشف الخفا (١٦١٠) والجد الحثيث (٢٠٥) ، وتحذير المسلمين (ص١٤١) ، والنخبة (١٦٩) ، ومختصر المقاصد (٥٩٠) ، والأسرار المرفوعة (٢٦٤) .

(٢) الفردوس (٣٨٠٢) .

وقال القاري في الأسرار المرفوعة(٢٦٨) : قال العسقلاني في بعض فتاويه : إنه كذب مُخْتَلَق ، يعني به إضافته إلى النبي ﷺ[1] .

وإلا فقد رواه الأصبهاني في ((الترغيب)) عن أبي بكر الصديق موقوفاً .

وكذا رواه التيمي وابن عساكر .

وقال الفتني في ((تذكرة الموضوعات)) (٨٩) : هو من قول الصديق رضي الله عنه وقول شيخنا إنه كذب مختلق أي رفعه .

(٢٤٤) حديث : ((الصلاة على النبي ﷺ لا ترد)) لا يعرف مرفوعاً بهذا اللفظ .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٢٦٢) : قال السخاوي[2] : هو من كلام أبي سُليمان الداراني ، ورفعه في ((الإحياء)) و لم يقف عليه مخرِّجه ابن حجر وقال : ينسب إلى أبي الدرداء موقوفاً : **((إذا سألتم الله حاجة فابدؤوا بالصلاة على النبي ﷺ فإن الله أكرم من أن يُسْأَلَ حاجتين فيقضي إحداهما ويَرَدُّ الأخرى))** .

وقال الفتني في ((تذكرة الموضوعات)) (٨٩) : موقوف و لم أقف على رفعه .

(١) انظر المقاصد الحسنة (٦٣٠) ، وكشف الخفا (١٦١٨) ، والتمييز (٩٨) ، والنخبة (١٧٠) ، وتحذير المسلمين ص(١٠٣) ، والشذرة (٥٤٩) ، ومختصر المقاصد (٥٩١) ، والجد الحثيث(٢٠٦) .

(٢) انظر : المقاصد الحسنة (٦٣١) ، وكشف الخفا (١٦٢٠) والتمييز (٩٨) ، والإتقان (١٠٠٧) ، والشذرة (٥٥٠) ، ومختصر المقاصد (٥٩٢) ، والأسرار المرفوعة (٢٦٩) ، والجد الحثيث (٢٠٧) ، والنخبة (١٧١) .

(٢٤٥) حديث : ((الصلاة عليه ﷺ لا يُبْطِلُهَا الرياء)) موضوع .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٢٦٢) : ذكره بعض العلماء ، وهو غير صحيح فإن الرياء يُبْطِلُ كُلَّ عمل .

وكيف يهدى النبي ﷺ أمراً خبيثاً وهو ﷺ طيب طاهر .

(٢٤٦) حديث : ((صلاة النهار عجماء)) لا أصل له وتفسيرها :

أي لأنها لا تُسمع فيها قراءة .

قال القاري في ((المصنوع)) (١١٩) هو وإن كان باطلاً لكنه صحيح المعنى .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١١٠) : قال الدار قطني والنووي : باطل لا أصل له ، أي : في رفعه . بل هو من قول بعض الفقهاء[1] .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٦٠٩) : قال في اللآلئ كالمقاصد : قال النووي في شرح المهذب في الكلام على الجهر بالقراءة : إنه باطل لا أصل له .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٢٦٦) : قال الزركشي : قال الدار قطني والنووي : باطل لا أصل له . وهو في ((فضائل القرآن)) من كلام أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود .

وقال صاحب ((نصب الراية)) : إنه من قول مجاهد .

وأخرج عبد الرزاق عن مجاهد .

---

(١) انظر المقاصد الحسنة (٦٢٨) والغماز (١٣٧) والتمييز (٩٨) . ومختصر المقاصد (٥٨٩) ، والتذكرة في الأحاديث المشتهرة ، كتاب الأحكام (٢٥) والفوائد المجموعة للشوكاني ص(٤٨) ، وتذكرة الموضوعات (٣٨) ، وتحذير المسلمين ص(١٤١) ، والنوافح العطرة (٩٧٦) والدرر المنتثرة (١٠٠) ، والشذرة (٥٤٧) ، والنخبة (١٦٧) وأسنى المطالب (٨٢٦) .

وأخرج عن الحسن قال : ((**صلاة النهار عَجْماء لا يُرْفَعُ فيها الصوت إلا الجمعة والصبح**)) .

وقال الدار قطني : لم يُروَ عن النبي ﷺ وإنما هو من قول بعض الفقهاء ، حكاه الروياني في البحر ، وقال : المراد به معظم الصلوات ولذا يُجهر في الجمعة والعيد .

(٢٤٧) حديث : ((ضاع العلم في أفخاذ النساء)) ليس بحديث .

قال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٩٩٥) : ليس بحديث .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١٢٠) : من كلام بشر الحافي ، وكذلك قال الحوت في أسنى المطالب (٢٦٤) .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١١٢) : ليس بحديث .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٢٧١)[1] : هو بمعناه من كلام بشر الحافي ، قال : لا يُفْلِحُ من أَلِفَ أفخاذ النساء . هذا إذا كان تعلق الرجل بالمرأة عن طريق الحلال فكيف إذا كان حراماً؟

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٣٣٢) : ليس بحديث .

(٢٤٨) حديث : ((الضامن غارم)) موضوع .

قال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٢٧٣) : لا يصح مبناه ، جاء في معناه عند أحمد وأصحاب السنن عن أبي أمامة مرفوعاً : ((الزعيمُ غارمٌ)) .

(١) انظر : المقاصد الحسنة (٦٤٠) ، والتمييز (٩٩) وتحذير المسلمين ص(١٠٤) ، والشذرة (٥٥٦) ، ومختصر المقاصد (٥٩٧) ، والإتقان (١٠١٦) .

وصححه ابن حبان وهو مقتبس من قوله تعالى : ﴿وَلِمَنْ جَاءَ بِهِ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ﴾ [يوسف : ٧٢] أي : كفيل غريم .

(٢٤٩) حديث : ((الضحك من غيرسبب من قلة الأدب)) ليس بحديث .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٢٦٥)[1] : كلام جارٍ .

وروى الديلمي : **((الضحك من غير عجب مُذْهبٌ للمروءة ممحق للبركة))** .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٩٩٧) : ليس بحديث .

(٢٥٠) حديث : ((الضرورات تبيح المحظورات)) ليس بحديث بل هو من كلام الفقهاء .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٢٦٦) : هو من كلام الفقهاء .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١٢١) : ليس بحديث ، وقال في الأسرار المرفوعة (٢٧٤) ، ليس بحديث وهو كلام صحيح .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٦٤٠) : ليس بحديث ومعناه صحيح .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١١٢) : ليس بحديث في المبنى ، وهو صحيح في المعنى ، بل هو من كلام الفقهاء .

---

(١) انظر : المقاصد الحسنة (٦٤٤) ، والتمييز (١٠٠) ، وتحذير المسلمين ص(١٠٤) ، والعجلوني في كشف الخفا (١٦٤١) ، والشذرة (٥٥٧) ، ومختصر المقاصد (٦٠٠) ، والنخبة (١٧٤) .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٦٤٣)[١] : كلام صحيح ونحوه : لو كانت الدنيا دماً عبيطاً لكان يكفي المؤمن منها قوته .

وقد اعتمده الفقهاء في إساغة اللقمة لمن خشي التلف بجرعة من خمر من غير أن يزيد الحاجة .

وقال السمهودي في ((الغماز)) (١٤٢) : ليس بحديث .

وقال ابن الديبع في ((التمييز)) (٩٩) : ليس بحديث وهو كلام صحيح . وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (١٠٠٠) : ليس بحديث ومعناه صحيح .

(٢٥١) حديث : ((ضعيفان يغلبان قوياً)) ليس بحديث .

قال القاري في ((المصنوع)) (١٢١) وكذلك قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١١٣) : ليس بحديث .

وقال الحافظ السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٦٤٥)[٢] : هو بمعناه في حديث : **((إن الشيطان أبعد من الاثنين ، وأقرب إلى الواحد ، وإنما يأخذ الذئب من الغنم القاصية))** و **((الجماعة رحمة والفرقة عذاب))**[٣] .

ومنه : **((لو يعلم الناس ما في الوحدة ما سار راكب بليل وحده))**[٤] .

وقوله : **((الراكب شيطان والراكبان شيطانان والثلاثة ركب))**[٥] .

---

(١) انظر: تحذير المسلمين ص(١٠٤) ، والشذرة (٥٥٨) ، ومختصر المقاصد (٦٠١) ، والإتقان (١٠٢٠) ، والجد الحثيث (٢١٠) .

(٢) انظر: تحذير المسلمين ص(١٠٤) والإتقان (١٠٢١) والجد الحثيث (٢١١) ، والشذرة (٥٥٩) .

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٢٧٨/٤) وعبد الله في زوائد المسند (٣٧٥/٤) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٤١٩) ، والقضاعي في مسند الشهاب (١٥) ، وابن أبي عاصم في السنة (رقم ٩٣) .

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (٢٩٩٨) والترمذي (١٦٧٣) .

(٥) أخرجه مالك في الموطأ (ص٩٧٨) وأبو داود (٢٦٠٧) والترمذي (١٦٧٤) .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٢٦٥) : ليس بحديث .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٦٤٢) : ليس بحديث ، وقال النجم هو مثل أو شعر وليس بحديث .

وقال السمهودي في ((الغماز)) (١٤٢) : ليس بحديث .

وقال ابن الديبع في ((التمييز)) (١٠٠) : ليس بحديث .

(٢٥٢) حديث : ((الضيافة على أهل الوبر ليست على أهل المدَر)) لا أصل له .

قال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٢٧٦) : لا أصل له .

فقد قال عُياض في أول ((شرح مسلم)) لما تكلم على حديث ((من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه)) : إنه موضوع عند أهل المعرفة[1] . وقَبِله النووي[2] .

وعند العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٦٤٥) : وتبعه النووي .

(٢٥٣) حديث : ((طاب حمّامكما)) قاله لأبي بكر وعمر ، الحديث : لا أصل له .

قال ابن طولون في ((الشذرة)) (٥٦٠)[3] : ذكره الديلمي بلا سند ، عن ابن عمر مرفوعاً . وقد قال أبو سعد المتولي : التحية عند الخروج من الحمَّام بأن يقول

(١) قوله : إنه موضوع ، يعني حديث : ((الضيافة على أهل...)) وأما حديث : ((من كان يؤمن بالله واليوم الآخر... .)) فهو صحيح متفق عليه .

(٢) أي قَبِل النووي القول بوضعه .

(٣) انظر : المقاصد الحسنة (٦٤٧) ، والتمييز (١٠٠) ، وكشف الخفا (١٦٤٧) ، والنخبة (١٧٨) ، ومختصر المقاصد (٦٠٤) ، والأسرار المرفوعة (٢٧٧) . وتحذير المسلمين (ص١٤٢) والحاوي للفتاوى (١٢٦/١) والإتقان (١٠٢٤) .

له : طاب حمامك ولا أصل له ، ولكن رُوي أن علياً قال لرجل خرج من الحمام : طهرت فلا نجست .

قال النووي في الأذكار : هذا المحل لم يصح فيه شيء ، ولو قال إنسان لصاحبه على سبيل المودة والمؤانسة واستجلاب الود : أدام الله لك النعيم ، ونحو ذلك من الدعاء فلا بأس به .

ومما يوهي هذا الخبر أنه لم يكن لهم إذ ذاك حمَّام ، وكل ما جاء فيه ذكر الحمام فهو محمول على الماء الساخن خاصة من عين أو نحوها .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٨٥٣) : هذه التحية لا أصل لها .

وقال ابن حجر المكي : إن العرب لم تعرف الحمام إلا بعد موته عليه الصلاة والسلام .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٣١٥) : لا أصل له .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (١٠١٣) : قيل : لا أصل له .

(٢٥٤) حديث : ((طالب القوت ما تعدى)) موضوع .

قال ابن طولون في ((الشذرة)) (٥٦١) : لم أقف عليه .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (١٠١٤) : ليس بحديث .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٣١٦) : ليس بحديث ، بل من الأمثال بلفظ : طالب القوت مساعد[1] .

---

(١) انظر : المقاصد الحسنة (٦٤٩) ، والتمييز (١٠٠) ، وتحذير المسلمين (١٥٤) ، وكشف الخفا (١٦٤٩) ، والغماز (١٤٣) .

(٢٥٥) حديث : ((الطرق ولو دارت والبكر ولو بارت)) ليس بحديث .

قال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (١٠١٥) : ليس بحديث .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٨٦٨) : ليس بحديث .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٥٦٣) : كلام صحيح ويشهد للأول ﴿**وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا**﴾ [سورة البقرة : ١٨٩] . وللثاني أحاديث كثيرة : منها في قصة جابر في الصحيح ((فهلا بكراً تلاعبها)) . انظر ((جامع الأصول)) (١١/٤٣٠-٤٣٢) .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١٨٤) : ليس بحديث[١] .

(٢٥٦) حديث : ((الطلاق يمين الفُسَّاق)) : لا أصل له مرفوعاً .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٢٧١) : ليس بحديث .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١٢١) : قال السخاوي : لم أقف عليه .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١١٥) : وقع في عدة من كتب المالكية ، قال السخاوي[٢] : لم أقف عليه مرفوعاً . ويؤيده معنى حديث : ((**ما حلف بالطلاق مؤمن ، ولا استحلف به إلا منافق**)) . رواه ابن عساكر به مرفوعاً .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (١٠٢٣) : لا يُعرف .

(١) المقاصد الحسنة (٦٥١) ، والتمييز (١٠١) ، وكشف الخفا (١٦٥١) ، والجد الحثيث (٢١٤) ، ومختصر المقاصد (٦٠٧) ، والإتقان (١٠٣١) وتحذير المسلمين (ص١٤٢) .

(٢) انظر : المقاصد الحسنة (٦٥٦) ، وكشف الخفا (١٦٦٠) ، والتمييز (١٠١) ، وتحذير المسلمين ص(١٤٢) ، والشذرة (٥٦٦) ، ومختصر المقاصد (٦١٠) ، والأسرار المرفوعة (٢٨٠) ، والجد الحثيث (٢١٥) ، والتذكرة في الأحاديث المشتهرة (ص٣٦) ، والإتقان (١٠٣٧) .

(٢٥٧) حديث : ((طلب العلم فريضة على كل مسلم ، ومسلمة)) لفظ ((مسلمة)) فقط هي اللفظة الموضوعة .

قال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٦٦٠)[١] : قوله عليه الصلاة والسلام : ((**طلب العلم فريضة على كل مسلم**))[٢] : حديث ثابت فقد قال العراقي : صحح بعض الأئمة بعض طرقه .

وقال المِزي : إن طرقه تبلغ به رتبة الحسن . وأما لفظ ((ومسلمة)) ليس لها ذكر في شيء من طرقه ، وإن كان معناها صحيحاً .

وكذا حديث : ((**اطلبوا العلم من المهد إلى اللحد**)) .

قال شيخي في كتابه ((قيمة الزمن)) (ص٢٣) : موضوع ، وقال في (ص٣٠) ((طلب العلم من المهد إلى اللحد)) ليس بحديث نبوي وإنما هو من كلام الناس .

وكذا حديث : ((طلب العلم في الصغر كالنقش في الحجر)) . لا أصل له مرفوعاً وهو من كلام الحسن البصري رضي الله عنه كما قال الإمام العجلوني في كشف الخفا (١٧٥٧) .

ورواه البيهقي بلفظ : ((العلم في الصغر كالنقش في الحجر)) ونسبه للحسن البصري أيضاً .

وكذا ذكره العلامة الفتني في تذكرة الأحاديث المشتهرة (ص٢٢) .

وروي بسند ضعيف : ((**مثل الذي يتعلم في الكبر كالذي يكتب على الماء**)) . وذكر له طرقاً باختلاف الألفاظ والله أعلم .

---

(١) انظر : الشذرة (٥٧٠) ، والمجروحين لابن حبان (٣٧٨/١) ، والعلل المتناهية (٦٤/١) ، واللآلئ المصنوعة (١٩٣/١) ، وتنزيه الشريعة (٢٥٨/١) ، والتذكرة في الأحاديث المشتهرة (٤٠) ، والغماز (١٤٤) ، وكشف الخفا (١٦٦٥) ، ومختصر المقاصد (٦١٤) .

(٢) رواه ابن ماجه في سننه (٢٢٤) .

(٢٥٨) حديث : ((الطيب لا يرد)) لا يعرف مرفوعاً .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٦٨٥) : لم أقف عليه حديثاً ، لكنه بمعنى حديث : ((**من عرض عليه طيب فلا يرده فإنه خفيف الحمل طيب الرائحة**))[١] .

(٢٥٩) حديث : ((الظالم عدل الله في الأرض ، ينتقم به من الناس ثم ينتقم منه)) لا يعرف .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٢٧٢) : رواه الديلمي بلا سند ، ونفى الزركشي وابن حجر علمه به .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٢٨١) : قال الزركشي : لم أجده .

وقال العسقلاني : لا أستحضره .

لكن قال السيوطي : وفي معناه ما أخرجه الطبراني في ((الأوسط)) من حديث جابر رفعه : ((**إن الله تعالى يقول : أنتقم ممن أبغض بمن أبغض ثم أصيّر كُلاًّ إلى النار**)) مجمع الزوائد (٧/٢٨٩) . وساقه الديلمي في ((الفردوس)) بلا إسناد عن جابر رفعه . وأخرج ابن عساكر عن علي بن تمام قال : كان يقال : ((ما انتقم الله من قوم إلا بشرٍّ منهم)) .

وأخرج عبد الله بن أحمد في ((زوائد الزهد)) عن مالك بن دينار : قال : قرأت في ((الزبور)) : إني أنتقم من المنافق بالمنافق ، ثم أنتقم من المنافقين جميعاً .

قال : ونظير ذلك في كتاب الله تعالى : ﴿**وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ**﴾[٢] .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٢٥٣) ، وأبو داود في سننه (٤١٧٢) .

(٢) سورة الأنعام ، الآية (١٢٩) .

ويؤيدهُ عموم قوله تعالى : ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ﴾[١]

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٦٦٨)[٢] : قرأت بخط شيخنا[٣] في بعض فتاويه هذا الحديث لا أستحضره ، ومعناه دائر على الألسنة لكن معنى الحديث مركب من حديثين صحيحين :

أحدهما : إن الله يمهل الظالم حتى إذا أخذه لم يفلته[٤] .

والثاني : إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر[٥] ، وفي رواية النسائي : بقوم لا خلاق لهم ، وفي ((حادي الأرواح)) لابن القيم ما نصه : وفي الأثر : ((**إن الله عز وجل خلق خلقاً من غضبه ، وأسكنهم بالمشرق ينتقم بهم ممن عصاه**)) .

(٢٦٠) حديث : ((ظهر المؤمن قبلة)) ((لا يُعرف)) ومعناه صحيح .

قال السمهودي في ((الغماز)) (١٥٠) : قال ابن حجر : لا أعرفه .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٢٨٢) : قال السخاوي[٦] : لا أعرفه .

ومعناه صحيح بالنظر للاكتفاء به في السترة كالاكتفاء بالصلاة إلى الراحلة .

---

(١) سورة البقرة ، الآية (٢٥١) .

(٢) انظر : الغماز (١٤٩) وفيض القدير (٥/٤٤٢) ، والتمييز (١٠٤) ، وتحذير المسلمين ص(١٤٢) ، وتذكرة الموضوعات (١٨٢) ، والدرر المنتثرة (١٠٧) ، وكشف الخفا (١٦٨٧) . والشذرة (٥٧٧) ، ومختصر المقاصد (٦٢٢) ، والتذكرة في الأحاديث المشتهرة (ص١٧٤) .

(٣) ابن حجر العسقلاني .

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (٣٠٦٢) .

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه (٤٦٨٦) ، ومسلم (٢٥٨٣) ، والترمذي (٣١١٠) .

وأخرج العسكري عن عائشة مرفوعــاً : ((**ظهـر المؤمـن حمـيٌ إلا في حـدٍّ مـن حدود الله تعالى**))[1] .

والمعنى : أنـه لا يضـرب ظهـره إلا في حـدٍّ مـن الحـدود وهـو نظـير قولـه : ((**المعاصي حمى الله**)) .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٥٨٠) : لا يُعرف ومعناه صحيح .

ولقد ثبت أن البخاري ترجم في صحيحه فقـال : ((**ستـرة الإمـام سـترة مـن خلفه**)) . البخاري (في صحيحه رقم ٤٨٩) ، فتح الباري (٥٧١/١) .

(٢٦١) حديث : ((العائد إلى الزاد كالعائد إلى رحمة الله)) موضوع .

قال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص١٠٥)[2] : قال النجم الغزي : ليس بحديث وإن تداوله كثير من الناس .

والعود إلى الزاد بعد الشبع مكروه أو حرام .

قال تعالى : ﴿.. **وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلا تُسْرِفُوا**﴾[3] .

(٦)انظر : المقاصد الحسنة (٦٧٢) وكشف الخفا (١٦٩٤) ، وتحذير المسلمين ص(١٤٣)، ومختصر المقاصد (٦٢٦) ، والإتقان (١٠٦٤) ، والجد الحثيث (٢٢٢) .

(١) رواه الديلمي في الفردوس (٣٨٠٧) ، وانظر فيض القدير (٢٩٥/٤) ، ومجمع الزوائد (٢٥٣/٦) .

(١) انظر : المقاصد الحسنة (٦٧٢) وكشف الخفا (١٦٩٤) ، وتحذير المسلمين ص(١٤٣) ، ومختصر المقاصد (٦٢٦) ، والإتقان (١٠٦٤) ، والجد الحثيث (٢٢٢) .

(٢) انظر (كشف الخفا) (١٧٦١) .

(٣) سورة الأعراف، الآية (٣١) .

(٢٦٢) حديث : ((العار خير من النار)) من كلام الحسن بن علي رضي الله عنهما .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٢٨٨)[1] : هو من كلام الحسن بن علي رضي الله عنهما ، حين نزل عن الخلافة للإمام معاوية رضي الله عنه ، فلامه أصحابه ، وقالوا : يا عار المسلمين ، وفي لفظ : يا عار المؤمنين ، أخرجه ابن عبد البر في ترجمته من ((الاستيعاب)) (٣٧١/١) ، وفي لفظ عنده أيضاً : أنه قيل له يا مذل المؤمنين ، فقال : إني لم أذلهم ، ولكني كرهت أن أقتلهم في طلب الملك .

وقد أجمع الحفاظ على أن نزول الحسن رضي الله عنه عن الخلافة لمعاوية رضي الله عنه إنما كان تصديقاً لقول جده العظيم سيدنا رسول الله ﷺ في الحديث الصحيح : ((**إن ابني هذا سيد ، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين**)) . رواه البخاري في صحيحه (٢٧٠٤) ، والترمذي (٣٧٧٣) .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٢٨٣) : قاله الحسن بن علي رضي الله عنهما حين أذعن لمعاوية فقال له أصحابه : يا عار المسلمين ، فقال : العار خير من النار .

وأما قول بعض العامة : النار ولا العار .

فهو من كلام الكفار ، إلا أن يراد بها نار الدنيا على المبالغة .

وإلا فقد ورد ((**فُضُوحُ الدنيا أهون من فضوح الآخرة**)) كما رواه الطبراني من حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن أخيه الفضل به مرفوعاً ، بل وهو في التنزيل ﴿**وَلَعَذَابُ الآخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَى**﴾[2] .

---

(١) انظر المقاصد الحسنة (٦٧٣) وكشف الخفا (١٦٩٦) والتمييز (١٠٤) ، وتحذير المسلمين ص(١٠٤) ، والشذرة (٥٨١) ، ومختصر المقاصد (٦٢٨) ، والجد الحثيث (٢٢٤) ، والإتقان (١٠٦٦) .

(٢) سورة طه ، الآية (١٢٧) .

وقال السمهودي في ((الغماز)) (١٧٠) : ليس بحديث .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (١٠٥٤) : من كلام الحسن بن علي .

(٢٦٣) حديث : ((العداوة في الأهل ، والحسد في الجيران ، والمنفعة في الإخوان)) لا يعرف مرفوعاً .

قال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٢٨٦) : قال السخاوي[1] : لم أقف عليه حديثاً .

بل هو في ((شعب الإيمان)) للبيهقي (٦٦٣٦) من قول بِشْر بن الحارث ، بلفظ : في القرابة لا الأهل .

وقال السمهودي في ((الغماز)) (١٥٢) : قال ابن حجر : لم أقف عليه .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (١٠٦٢) : لا يُعرف .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٧١٤) : قال النجم في معناه . ما أخرجه العقيلي عن أبي موسى بلفظ : ((**صلوا قراباتكم ولا تجاوروهم ، فإن الجوار يورث بينكم الضغائن**)) .

ورواه أبو نعيم ، عن يحيى بن يمان ، قال : قال رجل لسفيان الثوري : إني أحبك ، فقال : كيف لا تحبني ولست بابن عمي ولا جاري ، ومن هنا اشتهر على الألسنة : ((تباعدوا تحابوا)) .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٥٨٥) : لم نقف عليه حديثاً .

(١) انظر : المقاصد الحسنة (٦٨١) ، والجد الحثيث (٢٣٢) ، والتمييز (١٠٥) ، وتحذير المسلمين ص(٩٧) ومختصر المقاصد (٦٣٥) ، والدرر المنتثرة (١١٣) ، والمصنوع (١٨٨) .

(٢٦٤) حديث : ((عداوة العاقل ولا صحبة المجنون)) ليس بحديث .

قال القاري في ((المصنوع)) (١٢٢) ، والقاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١١٨) : ليس بحديث .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٢٧٥) : ليس بحديث .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٦٨٢) : هو كلام صحيح يعني ليس بحديث ، ولكن يُروى عن عمر بن الخطاب رفعه : **((استعيذوا الله من ثلاث))** وذكر منها معاداة العاقل .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٧١٥) : قال في التمييز[١] : ليس بحديث .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (١٠٦٣) : ليس بحديث .

(٢٦٥) حديث : ((عدو المرء من يعمل بعمله)) حديث : موضوع .

قال ابن طولون في ((الشذرة)) (٥٨٧)[٢] : ما علمته حديثاً .

وأخرج أبو نعيم في ((الحلية)) (٧/٢٩٢) : عن سفيان بن عيينة أنه قدم مكة وفيها رجل من آل المنكدر يُفتي فقعد سفيان يفتي ، فقال المنكدري ترى من هذا

(١) انظر : التمييز (١٠٥) وتحذير المسلمين ص(١٤٤) . والشذرة (٥٨٦) ومختصر المقاصد (٦٣٦) والأسرار المرفوعة (٢٨٨) والغماز (١٥٤) .

(٢) انظر : المقاصد الحسنة (٦٨٤) وكشف الخفا (١٧١٨) ومختصر المقاصد (٦٣٧) ، وتحذير المسلمين (ص١٤٣) ، والأسرار المرفوعة (٢٨٩) ، والدرر المنتثرة (١١٤) . والجد الحثيث (٢٣٤) ، والمصنوع (١٨٩) ، والنخبة (١٩٢) .

الذي قدم بلادنا يُفتي؟ فكتب إليه سفيان : حدثني عمرو بن دينار ، عن ابن عباس قال : مكتوب في التوراة : عدوي الذي يعمل عملي فكف عنه المنكدري .

(٢٦٦) حديث : ((عذر أقبح من ذنب)) ليس بحديث .

قال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص١٠٥)[1] : ليس بحديث .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٦٨٧) : هو من الأمثال المشهورة .

و قال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٢٩٠) والحوت في ((أسنى المطالب)) (٨٨٠) : ليس بحديث .

(٢٦٧) حديث : ((عذره أشد من ذنبه)) وحديث ((عذر أقبح من ذنب)) هو من الأمثال المشهورة .

قال القاري في ((المصنوع)) (١٢٣)[2] والقاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١١٨) : ليس بحديث .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٢٧٦) : ((عذر أقبح من ذنب)) ليس بحديث .

وقال النجم : ((عذره أقبح من فعله)) مثل سائر وليس بحديث .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٦٨٧) : هو من الأمثال الشهيرة .

---

(١) انظر : اللؤلؤ المرصوع (٣٢٨) والإتقان (١٠٩٦) ، والتمييز (ص١٠٦) . والشذرة (٥٨٩) ، والجد الحثيث (٢٣٦) .

(٢) انظر : كشف الخفا (١٧٢٦) ، والتمييز (١٠٦) ، النوافح العطرة (١٠٧٠) ، ومختصر المقاصد (٦٤٠) .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٥٨٩) : هو من الأمثال المشهورة .

(٢٦٨) حديث : ((عظموا مقداركم بالتغافل)) ليس بحديث .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٨٨٥) : ليس بحديث .

وقال ابن طولون في((الشذرة)) (٥٩٦)[(١)] : لا يُعرف .

وفي التنزيل : ﴿لا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ [المائدة : ١٠١] .

وقال القاوقجي في((اللؤلؤ المرصوع)) (٣٣٥) : ليس بحديث .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١٩٣) : ليس بحديث .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (١٠٧٩) : ليس بحديث .

(٢٦٩) حديث : ((عقولهنَّ في فروجهنَّ)) : حديث موضوع .

قال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (١٠٨٣) : لا أصل له .

قال السمهودي في ((الغماز)) (١٥٥) : قال الحافظ ابن حجر : لا أصل له .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٢٧٧) : لا أصل له .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٢١) : قال السخاوي[(٢)] : لا أصل له .

---

(١) انظر : المقاصد الحسنة (٦٩٦) وتحذير المسلمين (ص١٥٥) ، والنخبة البهية (ص٨٣) ، والتمييز (١٠٦) ، وكشف الخفا (١٧٣٦) ، ومختصر المقاصد (٦٤٧) ، والأسرار المرفوعة (٢٩٥) .

(٢) انظر : المقاصد الحسنة (٦٩٩) وكشف الخفا (١٧٤٠) ، والتمييز (١٠٧) ، وتحذير المسلمين ص(١٤٣) ، ومختصر المقاصد (٦٥٠) ، والجد الحثيث (٢٤٠) ، والإتقان (١١١٨) .

والحديث الثابت هو : ((ما تركت بعدي فتنة أضرَّ على الرجال من النساء وما رأيت من ناقصات عقل ودين أسلب للب الرجل الحازم منكن وهن مائلات مميلات)) .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٥٩٩) : لا أصل له .

(٢٧٠) حديث : ((علامة الإذن التيسير ، وفي لفظ : علامة الإجازة تيسير الأمور)) حديث لا أصل له .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٢٨٧) : ليس بحديث بل من كلام العلماء .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١٢٣)[1] : لا يُعرف .

وكذلك قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٢١) .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٢٩٧) : لا أصل له .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٧٤١) : قال في التمييز : كذا ترجم له شيخنا يعني السخاوي ولم يتكلم عليه وليس هو بحديث .

وقال النجم : لعله من الحكم ولا يُعرف في المرفوع .

وكذلك ما يجري على الألسنة إذا أراد الله أمراً هيأ أسبابه .

وقال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) ص(١٠٦) : ليس بحديث .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٦٠٠) : لم أقف عليه .

(١) انظر : المقاصد الحسنة (٧٠٠) والتمييز (١٠٧) ، والجد الحثيث (٢٤٢) .

(٢٧١) حديث : ((على كل خير مانع)) ليس بحديث .

قال السمهودي في ((الغماز)) (١٦٦) : ليس بحديث .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٧١١)[1] : هو كلام صحيح بالنظر للشيطان ومكائده .

وقال ابن الربيع : ليس بحديث ومعناه صحيح .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٩٠٥) : ليس بحديث .

(٢٧٢) حديث : ((علماء أمتي كأنبياء بني إسرائيل)) . من الأحاديث المتفق على وضعها ولا سند له أصلاً .

وهو حديث لا أصل له ، وليس من كلام النبي ﷺ كما نص على ذلك الحفاظ والمحدثون ، منهم :

القاري في ((المصنوع)) (١٢٣) .

والحافظ العراقي (نقله العلامة المناوي في ((فيض القدير))) (٤/٣٨٤) .

والعلامة الشيخ محمد بن علي الشوكاني في ((الفوائد)) (٣٠٧) .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٧٠٢) ..

قال ابن حجر العسقلاني ومحمد بن موسى الزَّميري : حديث موضوع لا أصل له .

(١) انظر : تحذير المسلمين ص(١٠٤) ، والشذرة (٦١١) ، وكشف الخفا (١٧٦٧) ، والجد الحثيث (٢٤٦) ، ومختصر المقاصد (٦٦١) ، والأسرار المرفوعة (٣٠٣) ، والإتقان (١١٣٤) ، والنخبة (٢٠٥) ، والمصنوع (١٩٤) .

وممن قال أيضاً من المحدثين بأنه موضوع لا أصل له : العلامة الإمام المحدث بدر الدين الزركشي في ((التذكرة)) (١٦٧) .

والعلامة محمد عبد الحي اللكنوي في ((عمدة الرعاية)) (١/١٣) .

والعلامة محمد بن أحمد جار الله الصعدي اليمني (١٠٩٤) .

والعلامة محمد الأمير المالكي في ((النخبة البهية)) (٨٤) .

والعلامة السيوطي في ((الدرر المنتثرة)) (١١٠) .

والعلامة ابن طولون في ((الشذرة)) (٦٠٢) .

والعلامة محمد الحوت البيروتي في ((أسنى المطالب)) (٢٧٨) .

والعلامة الشيخ محمد ظافر الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (١٤٣) .

والعلامة الشيخ الكرمي في ((الفوائد الموضوعة)) (٧٦) .

والعلامة الفقيه أحمد بن حجر الهيثمي في ((الفتاوى الحديثية)) (٢٧٩) .

والعلامة الشيخ محمد بن طاهر الفَتني في ((تذكرة الموضوعات)) (٢٠) .

والعلامة الشيخ عبد الرحمن بن الدَّيْبَع في ((تميّز الطيب)) (١٠٧) .

والقاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٢١) .

والعلامة الشيخ إسماعيل العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٧٤٤) .

والقاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٢٩٨) .

والغزي في الإتقان (١١٢٢) .

وقال السمهودي في ((الغماز)) (١٥٧) : قال الترمذي : لا أصل له

والمذكور في معنى الحديث من الأحاديث الصحيحة كثيرٌ جداً منه :

قال رسول الله ﷺ : ((**من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً ، سَهَّل الله له طريقاً إلى الجنة**))[1] .

وقال عليه الصلاة والسلام : ((**من خرج في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع**))[2]

وقال عليه الصلاة والسلام : ((**إن العلماء ورثة الأنبياء وإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً وإنما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر**))[3] .

(٢٧٣) حديث : ((العلم علمان : علم الأديان وعلم الأبدان))

حديث : موضوع .

قال القاري في ((المصنوع)) (١٢٣-١٢٤)[4] : موضوع كما في الخلاصة للطيبي (٨٥) .

وكذلك قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٢٢) .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٣٠١) : قال العسقلاني : هو موضوع .

وقال الفتني في ((تذكرة الموضوعات)) (١٨) : قال الصغاني : موضوع .

---

(١) رواه مسلم (٢٦٩٩) .

(٢) أخرجه الترمذي في سننه (٢٦٤٩) ، وابن ماجه في سننه (٢٢٧) .

(٣) رواه أبو داود في سننه (٣٦٤١) والترمذي (٢٦٨٣) ، وابن ماجه (٢٢٣) ، وابن حبان في صحيحه (٨٠) ؛ وصححه ، وذكره البخاري معلقاً في (صحيحه) في باب العلم .

(٤) انظر : الدر الملتقط ص(٤٤) .

وقال في ((كَشف الخفا)) (٢٣٢٠) : يُحكى أن الرشيد كان له طبيب نصراني حاذق ، فقال لعلي بن الحسين بن واقد : ليس في كتابكم من علم الطب شيء والعلم علمان : علم الأبدان وعلم الأديان ... .)) .

(٢٧٤) حديث : ((العلم يُؤتى ولا يأتي)) هو من قول مالك بن أنس الأصبحي رضي الله عنه .

قال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٧٠٧)[1] : هو قول مالك ، لكن بلفظ : ((العلم أولى أن يوقر ويؤتى)) ، ويروى بلفظ : ((العلم يزار ولا يزور ويؤتى ولا يأتي)) .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١٢٤) : العلم يُؤتى ولا يأتي ، وفي رواية : العلم يُسعى إليه . ورُوي : أَوْلَى أن يُوقَّر ويُؤتى إليه .

من قول مالك للمهدي حين دعاه لسماع ولَدَيْه منه ، وقاله لهارون الرشيد حين التمس منه خلوة للقراءة .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٢٩٠) ، ((العلم يُسعى إليه)) : هو من كلام مالك بن أنس .

وفي أمثال العرب : ((في بيته يُؤْتَى الحَكَمُ)) .

(١) انظر : كشف الخفا (١٧٥٩) ، والتمييز (١٠٨) ، وتحذير المسلمين ص(١٠٤) ، بلفظ : ((العلم يُسْعَى إليه)) ، والنوافح العطرة (١١٠٢) ، والشذرة (٦٠٧) ، والنخبة (٢٠٣) ، ومختصر المقاصد (٦٥٧) والأسرار المرفوعة (٣٠٠) ، والإتقان (١١٣٠) ، والجد الحثيث (٢٤٤) .

(٢٧٥) حديث : ((عليكم بالبصل ، فإنه يطيّب النطفة ، ويصح الولد)) حديث موضوع .

قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٢٢)[١] : قال السخاوي : كذب بحت .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (١١٥٢) : ذكره الديلمي في فردوسه بلا سند .

(٢٧٦) حديث : ((عليكم بحسن الخط فإنه من مفاتيح الرزق)) موضوع .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٧٧٥) : قال الصغاني[٢] : موضوع .

(٢٧٧) حديث : ((عليكم بدين العجائز)) حديث لا أصل له بهذا اللفظ .

قال ابن طولون في ((الشذرة)) (٦١٤) : لا أصل له بهذا اللفظ .

وقال السمهودي في ((الغماز)) (١٥٣) : قال ابن حجر : لا أصل له بهذا اللفظ .

وقال ابن طاهر في كتاب التذكرة (رقم ٥١١) : تداوله العامة و لم أقف له على أصل يُرجع إليه من رواية صحيحة ولا سقيمة .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١٢٤) : لا أصل له بهذا اللفظ .

---

(١) انظر : المقاصد الحسنة (١٣٣٦) ، والتمييز (١٦٦٧) ، وكشف الخفا (٣١٠٩١) ، ومختصر المقاصد (١٢٢٥) ، وأسنى المطالب (١٧٦٤) ، والأسرار المرفوعة (٦١٢) ، والغماز على اللماز (٣٤٢) .

(٢) انظر : موضوعات الصغاني (٤٣) ، وتذكرة الموضوعات (ص١٣٥) .

قال الصَّغاني : وحديث إذا كان آخر الزمان ، واختلفت الأهواء فعليكم بدين أهل البادية والنساء . موضوع .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٢٢) : موضوع .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٢٨٤) : لا أصل له .

وكذلك قال السيوطي في ((الدرر المنتثرة)) (٩٨) .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٣٠٤) : قال السخاوي[1] : لا أصل له بهذا اللفظ .

وقال : لكن عند الديلمي[2] من حديث محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني عن أبيه عن ابن عمر ، مرفوعاً بلفظ : ((**إذا كان في آخر الزمان واختلفت الأهواء ، فعليكم بدين أهل البادية والنساء**))، وابن البيلماني : ضعيف جداً .

قال ابن حبان : حدث عن أبيه بنسخة شبيهاً بمائتي حديث كلها موضوعة لا يجوز الاحتجاج به .

(٢٧٨) حديث : ((عليكم بالعدس فإنه مبارك)) حديث : موضوع .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٢٨٤)[3] : موضوع .

---

(١) انظر : المقاصد الحسنة (٧١٤) ، وكشف الخفا (١٧٧٤) ، والتمييز (١٠٩) ، والإتقان (١١٣٩) وتذكرة الموضوعات (١٦) ، وتحذير المسلمين ص(١٤٤) ، وموضوعات الصغاني (٧٦) ، ومختصر المقاصد (٦٦٤) .

(٢) الفردوس (٩٩٦) .

(٣) انظر : تنزيه الشريعة (٢/٢٤٣) واللآلئ المصنوعة (٢/٢١٢) . وتذكرة الموضوعات (ص١٤٧) ، والموضوعات (٢/٢٩٤-٢٩٥) ، والمصنوع (٢١٢) ، وكشف الخفا (١٧٦٣) .

وقال ابن القيم الجوزية في ((المنار المنيف)) (١٩) : يشبه أن يكون هذا الحديث من الذين اختاروه على المن والسلوى .

وقال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص١٤٤) : موضوع .

وقال الصاغاني في الموضوعات (١١٦) : موضوع .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٣٤٣) : أرفع شيءٍ في العدس أنه شهوة اليهود ، ويشبه أن يكون هذا الحديث من وضع الذين اختاروه على المن والسلوى وأشباههم .

(٢٧٩) حديث : ((عليكم بالملح فإنه فيه شفاء من سبعين داء)) حديث موضوع .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٢٨٤)[1] : باطل .

وقال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص١٤٤) : باطل .

وللتوسع في حديث الملح راجع الحديث رقم (٤١٤) .

(٢٨٠) حديث : ((العنب دُو ، دُو ، يعني ثنتين ثنتين ، والتمر يَكّ يَكّ ، يعني واحدة واحدة)) .

قال القاري في المصنوع (٢٠٠) : لا أصل له .

---

(١) انظر : الأسرار المرفوعة (٤١٠) ، واللآلئ المصنوعة (٢/٢١١) ، والموضوعات (٢/٢٨٩) ، وتنزيه الشريعة (٢/٢٤٣) .

وقال شيخي معلقاً عليه : زعموا أن النبي ﷺ قاله لسلمان الفارسي رضي الله عنه وهو يأكل العنب؛ ذكره الشيخ ابن تيمية رحمه الله تعالى في ((مجموع الفتاوى)) (١٢٧/١٨) وقال : وهو كلام باطل .

(٢٨١) حديث : ((عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة)) حديث متفق على وضعه مرفوعاً .

قال العجلوني (٢ برقم ١٧٧٢)[١] : قال الحافظ ابن حجر : لا أصل له .

وقال الحافظ العراقي : ليس له أصل في المرفوع وإنما هو قول سفيان بن عيينة.

وقال القاري في ((المصنوع)) (١٢٥) : من قول سفيان بن عيينة .

وقال أبو نُعيم في ((الحلية)) (٢٨٥/٧) : إنما هو من قول الإمام سفيان بن عيينة .

وقال ابن الجوزي[٢] : إنما هو من قول سفيان بن عيينة .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٢٤) : ليس له أصل في المرفوع .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٢٨٦) : لا أصل له .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٣٠٦) : قال العراقي في ((تخريج الإحياء)) : ليس له أصل في المرفوع وإنما هو قول سفيان بن عيينة ، لكن قال ابن

(١) انظر : المقاصد الحسنة (٧٢٠) وكشف الخفا (١٧٧٢) ، والغماز (١٦٨) ، والتمييز (١١٠) ، وتحذير المسلمين ص(١٠٥) ، والشذرة (٦١٩) ، ومختصر المقاصد (٦٦٨) ، والإتقان (١١٤٨) ، والجد الحثيث (٢٤٩) .

(٢) صفة الصفوة (٤٥/١) .

الصلاح في ((علوم الحديث)) : روينا عن أبي عمرو إسماعيل بن نُجيد أنه سأل أبا جعفر أحمد بن حمدان ، وكانا عبدين صالحين فقال له : بأي نيةٍ أكتب الحديث؟

قال : ألستم ترون أن عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة؟ فقال : نعم . قال : فرسول الله ﷺ رأس الصالحين .

(٢٨٢) حديث : ((عودوا ألسنتكم خيراً)) لا يصح مرفوعاً بهذا اللفظ .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٧٨٩) : قال النجم : لا أعرفه بهذا اللفظ في المرفوع .

وقد قيل قديماً :

عود لسانك قول الخير وارضَ به ... إن اللسان لما عودت معتاد

وأخرج ابن أبي الدنيا : عن مالك بن أنس قال : مرَّ بعيسى بن مريم عليه السلام خنزير فقال : مُرَّ بسلام ، فقيل له يا روح الله لهذا الخنزير تقول ، قال : أكره أن أعوِّدَ لساني الشر .

وفي الحديث : ((**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت**))[1] .

(٢٨٣) حديث : ((غُبْرُ الوجوه لو لم يُظلموا ظَلموا)) ليس بحديث .

قال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص١٠٦) : ليس بحديث ، بل هو من كلام بعض الناس .

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٩٢٩/٢) والبخاري (٦١٣٥) وفي الأدب المفرد (٧٤٣) ومسلم (٤٨) وأحمد (٣٨٥/٦) وأبو داود (٣٧٤٨) والترمذي (١٩٦٧) وابن ماجه (٣٦٧٥) والحاكم (١٦٤/٤) وابن حبان (٥٢٨٧) .

وأراد بهم أهل القرى ، وليس بصحيح معناه على إطلاقه ، قاله الإمام العجلوني[1] .

(٢٨٤) حديث : ((الغرباء ورثة الأنبياء ، ولم يبعث الله نبياً إلا وهو غريب)) حديث : موضوع .

قال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (٢٢٦) : باطل .

وقال السمهودي في الغماز (١٧١) : باطل وكذلك قال ابن الربيع .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٧٢٧) : لا يصح شيء من ذلك .

وذكره القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٣٠٩) : يروى عن أنس مرفوعاً وهو باطل ، ويرده ما ورد في القرآن من قوله تعالى : ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحاً إِلَى قَوْمِهِ﴾[2] . ﴿وَإِلَى عَادٍ أَخَاهُمْ هُوداً﴾[3] . ﴿وَإِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحاً﴾[4] . ﴿وَلَوْلا رَهْطُكَ لَرَجَمْنَاكَ﴾[5] .

وكذا إرسال موسى وعيسى وسائر أنبياء بني إسرائيل وكذا نبينا عليه الصلاة والسلام ، وإنما حصلت له الغربة في الجملة بعد الهجرة وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (١١٤٣)[6] : باطل .

---

(١) انظر : كشف الخفا (١٨٠٢) .

(٢) سورة نوح ، الآية (١) .

(٣) سورة الأعراف ، الآية (٦٥) .

(٤) سورة الأعراف ، الآية (٧٣) .

(٥) سورة هود ، الآية (٩١) .

(٦) انظر : كشف الخفا (١٨٠٠) والشذرة (٦٢٥) والتمييز (١١١) ، والجد الحثيث (٢٥٢) ، والإتقان (١١٦٢) ومختصر المقاصد (٦٧٦) وأسنى المطالب (٩٤٨) والنخبة البهية (٢١٢) .

(٢٨٥) حديث ((الغناء رقية الزنا)) من كلام الفضيل بن عياض .

قال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص١٠٦) : قال النووي : هو من الأمثال المشهورة وعزاه الغزالي للفضيل بن عياض .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١٢٦)[1] : من كلام الفضيل بن عياض .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٢٧) : قال النووي في شرح مسلم : هو من أمثالهم المشهورة قاله علي قاري والله أعلم .

(٢٨٦) حديث : ((الغناء واللهو يُنْبتـان النفـاق في القلـب كمـا ينبت الماء العشب)) حديث : لا يصح مرفوعاً .

قال الحوت في ((أسنى المطالب))[2] (٢٩٦) : لا يصح كما قاله النووي .

وكذا قال المناوي في ((فيض القدير)) (٤/٤١٣) .

وقال ابن طاهر : أصح الأسانيد في ذلك أنه من قول إبراهيم .

وأخرجه ابن صصرى في أماليه عن ابن مسعود بلفظ : ((إياكم وسماع المعازف والغناء ، فإنهما ينبتان النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل)) . وأخرجه الديلمي

(١) انظر : كشف الخفا (١٨١٤) .

(٢) انظر : المقاصد الحسنة (٧٣١) وكشف الخفا (١٨٠٨) ، والشذرة (٦٢٩) ، وفتاوى الإمام النووي (٢٨٨) ، والغماز (١٧٣) . والأسرار المرفوعة (٣١١) ، والتذكرة للزركشي (٢٠) ، والإتقان (١١٦٨) ، والتمييز (١١٢) ، والنوافح العطرة (١١٥٣) . وتلخيص الحبير (٤/١٩٩) ، والحاوي للفتاوى (٢/٦) ، ومختصر المقاصد (٦٧٩) ومشكاة المصابيح (٤٨١) والدرر المنتثرة (١١٥) .

عن أبي هريرة بلفظ : ((حب الغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء العشب)) . ورواه البيهقي موقوفاً .

وأورده الغزالي في ((الإحياء)) (٢/٢٨٣) : قال مخرجه العراقي : والمرفوع غير صحيح لأن في إسناده من لم يسم .

(٢٨٧) حديث : ((الغيبة أشد من الزنا)) حديث : موضوع .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٨١٢) : قال الصغاني[1] : موضوع .

وقال الهيثمي في ((مجمع الزوائد)) (١٣١٢٨) : أخرجه الطبراني في ((الأوسط)) (٦/٣٤٨) : وفيه ((عباد بن كثير الثقفي)) : وهو متروك .

وقال المِزي في ((تهذيب الكمال)) رقم (٣٠٧٨) : قال يحيى بن معين : ضعيف الحديث وليس بشيء ولا يُكتب حديثه .

وقال : ليس بشيء في الحديث وكان رجلاً صالحاً .

وقال شعبة الحجاج : هذا عباد بن كثير فاحذروه .

وقال أبو زرعة حينما سئل أيكتب حديثه؟ قال : لا .

ثم قال : كان شيخاً صالحاً وكان لا يضبط الحديث .

وقال البخاري : تركوه .

وقال النسائي : متروك الحديث .

وكذلك أورده ابن حبان في المجروحين (٢/١٦٨) .

ولهذا يحكم على الحدَيث بالوضع لعلته وهو عباد بن كثير الثقفي .

(١) انظر : موضوعات الصغاني (٩٥) .

(٢٨٨) حديث : ((فاز باللذة الجسور)) لا يُعرف .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٢٩٧) : ليس بحديث ، بل قطعة بيت وهو :

من راقب الناس مات هماً وفاز باللذة الجسور

وقال القاري في ((المصنوع)) (١٢٨) : قال السخاوي[1] لا أعرفه . ويقرب من معناه التاجر الجسور مرزوق .

وكذلك قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٢٨) .

وقال السمهودي في ((الغماز)) (١٧٤) : قال ابن حجر : لا أعرفه .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (١١٦٨) : لا يُعرف .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٦٣٣) : لا يُعرف .

(٢٨٩) حديث : ((الفِرار مما لا يُطاق من سنن المرسلين)) حديث لا أصل له .

قال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٣١٨) : لا أصل له في مبناه ، بل باطل باعتبار معناه ، فإن من اعتقد أن النبي عليه الصلاة والسلام فَرَّ فقد كفر كما صرَّح به في ((الشفاء)) .

وأما قول موسى عليه السلام : ﴿فَفَرَرْتُ مِنكُمْ لَمَّا خِفْتُكُمْ﴾[2] فهو حكاية عما وقع له قبل النبوة .

(١) انظر : المقاصد الحسنة (٧٣٥) ، وكشف الخفا (١٨٢٠) ، والتمييز (١١٢) ، والنخبة البهية (٢١٧) ، وتحذير المسلمين ص(١٠٦) ، والأسرار المرفوعة (٣١٤) ، والجد الحثيث (٢٥٣) ومختصر المقاصد (٦٨٣) والإتقان (١١٧٥) .

(٢) سورة الشعراء ، الآية : (٢١) .

وأما هجرة نبينا عليه الصلاة والسلام من دار الكفار فما كان بطريق الفِرار ، بل أمر بأن يدخل الغار ليرى الخلق معجزاته في ذلك المحل من الفرار مع أن الفرار لا يقال إلا بعد المقابلة مع العدو والمغالبة في المقابلة .

(٢٩٠) حديث : ((فضل رجب على سائر الشهور كفضل القرآن على سائر الكلام وفضل شعبان كفضلي على سائر الأنبياء ، وفضل رمضان كفضل الله على العباد)) . حديث : موضوع .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٢٩٩) : قال ابن حجر : موضوع[(١)] ، وقالوا : لم يصح في رجب خبر .

وقال ابن الجوزي في ((الموضوعات)) (٢/٢٠٥) : هذا حديث موضوع . وقال ما صح في فضل رجب وصيامه عن رسول الله ﷺ شيء .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (١١٨١) : موضوع .

وقال السخاوي في المقاصد الحسنة (٧٤٠) : قال شيخنا ـ أي ابن حجر ـ : موضوع .

(٢٩١) حديث : ((الفقر سواد الوجه في الدارين)) موضوع .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٨٣٧) : قال الصغاني[(٢)] : موضوع .

(١) انظر : الغماز (١٧٥) ، والتمييز (١١٣) ، وتنزيه الشريعة (٢/١٦٠) ، والشذرة (٦٣٦) ، وكشف الخفا (١٨٢٤) ، ومختصر المقاصد (٦٨٨) ، والأسرار المرفوعة (٣١٩) ، وموضوعات الصغاني (١٢٨) ، والنخبة البهية (ص٨٩) ، وذيل اللآلئ (ص١١٧) .

(٢) انظر : موضوعات الصغاني (٨٠) .

(٢٩٢) حديث : ((الفقر فخري وبه أفتخر)) حديث باطل موضوع .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٣٠٣) : حديث باطل .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١٢٨)[١] : قال العسقلاني وغيره : إنه باطل موضوع .

قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٣٠) : قال ابن تيمية : كذب .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٧٤٥) : قال شيخنا هو باطل موضوع .

وروى الديلمي عن معاذ بن جبل رفعه : تحفة المؤمن في الدنيا الفقر وسنده لا بأس به .

وروى الطبراني في الكبير (٧/٢٩٤) : الفقر أزين بالمؤمن من العِذَار[٢] الحسن على خد الفرس .

وقال السمهودي في ((الغماز)) (٢٢٤) : قال الشهاب ابن حجر : حديث باطل .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (١١٩٤) : موضوع .

---

(١) انظر : كشف الخفا (١٨٣٥) ، والتمييز (١١٣) ، والأسرار المرفوعة (٣٢٠) ، وموضوعات الصغاني (٧٧) ، وتذكرة الموضوعات (١٧٨) ، وتحذير المسلمين ص(١٤٤) ، والإتقان (١١٩٢) ، وإتحاف السادة المتقين (٨/٢١٨) وأحاديث القصاص (١٢) ، والنخبة (٢٢٢) ، والشذرة (٦٣٨) ، ومختصر المقاصد (٦٩٢) ، والجد الحثيث (٢٦٠) .

(٢) العِذَار : العذاران من الفرس كالعارضين من وجه الإنسان ثم سمي السير الذي يكون عليه من اللجام عذاراً باسم موضعه ، والعذاران : جانبا اللحية لأن ذلك موضع العذار من الدابة ، لسان العرب : مادة (عذر) .

(٢٩٣) حدث : ((الفقر قَيْدُ المجرمين)) ليس بحديث .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٣٠٣) : ليس بحديث .

وقال محقق الكتاب في أسفل الصفحة : والفقر بتقدير الله تعالى وحكمته يكون للمؤمن والكافر والصالح والطالح والغني كذلك ، وقد كان في الصحابة الغني والفقير .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٧٣٦)[1] : قال النجم : ليس بحديث .

وهو مثل يدل على معناه قوله تعالى : ﴿**كَلاَّ إِنَّ الإِنْسَانَ لَيَطْغَى(٦) أَنْ رَآهُ اسْتَغْنَى(٧)**﴾[2] .

(٢٩٤) حديث : ((في آخر الزمان ينتقل بردُ الروم إلى الشام ، وبردُ الشام إلى الروم)) لا أصل له .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٣٠١) : لا أصل له .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٣٠) : قال ابن حجر : لا أصل له[3] .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (١١٩٧) : لا أصل له .

---

(١) انظر : التمييز (١١٣) ، وتحذير المسلمين ص(١٤٥) ، والنوافح العطرة (١١٩٣) .

(٢) سورة العلق ، الآية (٦/٧) .

(٣) انظر : كشف الخفا (١٨٤١) ، والغماز (١٧٨) . وتحذير المسلمين ص(١٤٤) وتنزيه الشريعة (٣٥٩/٢) ، والجد الحثيث (٢٦٢) ، والشذرة (٦٤١) ، والمقاصد الحسنة (٧٤٩) ، والتمييز (١١٤) ، والإتقان (١٢٠٠) ، ومختصر المقاصد (٦٩٥) ، والأسرار المرفوعة (٣٢٢) . والنخبة (٢٢٤) .

(٢٩٥) حديث : ((في بيته يُؤتى الحَكَمُ)) موضوع .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٣٠١) : ليس بحديث بل هو من الأمثال ، ذكره أبو عبيد القاسم بن سلام في كتابه الأمثال (٥٤) .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٣٢٣) : قال الزركشي : أخرج سعيد بن منصور في ((سننه)) قال : كان بين عمر بن الخطاب رضي الله عنه وبين أُبي بن كعب تدارؤٌ في شيء فجعلا بينهما زيد بن ثابت ، فأتياه في منزله ، فلما دخلا عليه ، قال له عمر : أتيناك لتحكم بيننا فقال : في بيته يُؤْتى الحَكَم ، ثم جلسا بين يديه ، فقضي بينهما .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٧٥٠)[1] : من الأمثال الشهيرة ، لا الأحاديث المأثورة .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (١١٩٨) : مثل مشهور .

(٢٩٦) حديث : ((في الحركات البركات)) موضوع .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٣٠٢) : هو من كلام بعض السلف .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٣٢٤) : من كلام بعض السلف ، وليس بحديث ، ذكره ابن الديبع .

وفي ((الرسالة القشيرية)) : سمعت الأستاذ أبا علي يقول : قولهم ((في الحركة بركة)) حركات الظواهر توجب بركات السرائر وفي التنزيل إشارة إلى ذلك حيث

(١) انظر : كشف الخفا (١٨٤٣) والتمييز (١١٤) وتحذير المسلمين ص(١٠٦) ، والشذرة (٦٤٣) ، ومختصر المقاصد (٦٩٧) ، والدرر المنتثرة(١١٧) .

قال تعالى : ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الأَرْضَ ذَلُولاً فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾[1] .

وقال : ﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلإِنْسَانِ إِلاَّ مَا سَعَى﴾[2] . وقال : ﴿فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾[3] . وقال : ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ﴾[4] . وقال : ﴿فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾[5] .

فهذا كله لإدراك المبرات والبركات الباقيات الصالحات والدرجات العاليات .

وقال السخاوي في المقاصد الحسنة (٧٥١) : هو من كلام السلف .

ومعناه في قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الأَرْضِ مُرَاغَماً كَثِيرًا وَسَعَةً﴾[6] .

وقال السمهودي في الغماز (١٧٩) : إنما هو من كلام السلف .

وقال العجلوني في كشف الخفا (١٨٤٤) : وفي رسالة للإمام القشيري ، سمعت أبا علي – يعني الدقاق – يقول : قولهم : ((في الحركة البركة)) . حركات الظواهر توجب بركات السرائر .

وقال ابن الديبع في التمييز (١١٤)[7] : من كلام بعض السلف وليس بحديث .

وقال الصعدي في النوافح العطرة (١١٩٩) : من كلام السلف .

---

(١) سورة الملك ، الآية (١٥) .

(٢) سورة النجم الآية (٣٩) .

(٣) سورة الجمعة ، الآية (٩) .

(٤) سورة آل عمران ، الآية (١٣٣) .

(٥) سورة البقرة ، الآية (١٤٨) .

(٦) سورة النساء ، الآية (١٠٠) .

(٧) انظر : تحذير المسلمين ص(١٠٦) ومختصر المقاصد (٦٩٦) .

وقال ابن طولون في الشذرة (٦٤٢) : هو من كلام السلف . ويعارضه قولهم : الثبات نبات .

(٢٩٧) حديث : ((قبضات التمر للمساكين مهور الحور العين)) موضوع .

قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٣٦٨)[١] : قال ابن الجوزي : موضوع . والحديث ذكره السيوطي في ((جامعه الصغير)) .

لكن ابن الجوزي قال[٢] : تفرد فيه طلحة وهو متروك من الوضّاعين وهو واهي الحديث ورواه ابن عدي عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ : ((**مهور الحور العين قبضات التمر وفلق الخبز**)) .

وقال ابن الجوزي : موضوع فيه عمر بن صبح يضع الأحاديث .

(٢٩٨) حديث : ((قُدِّس العدس على لسان سبعين نبياً ، آخرهم عيسى)) . حديث : موضوع .

قال السيوطي في ((الدرر المنتثرة)) (١١٨) : رواه الطبراني في الكبير (١٥٢) من حديث واثلة الأسقع وهو باطل .

نص على بطلانه ابن المبارك والليث بن سعد ومن المتأخرين أبو موسى المديني .

---

(١) انظر : الموضوعات لابن الجوزي(٣/٢٥٣-٢٥٤) ، واللآلئ المصنوعة (٢/٤٥٢-٤٥٣) . وتنزيه الشريعة (٢/٣٧٩) .

(٢) فيض القدير : (٤/٥٠٥) .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١٢٩) : باطل ، نص عليه جماعة من الحُفَّاظ .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٣٠٨) : قال ابن المديني : لا يصح فهو باطل .

وحكم ابن الجوزي بوضعه .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٣٢٦) : قال الزركشي : باطلٌ .

وقال السخاوي : أخرجه الطبراني من حديث واثلة به مرفوعاً ، وأسنده أبو نعيم في ((المعرفة)) . والديلمي بزيادة : إنه يرقق القلب ويسرع الدمع .

ولا يصح من ذلك شيء بل هو باطل ، كما قاله ابن المديني .

وذكره ابن الجوزي في ((الموضوعات))[1] .

ونقل عن ابن المبارك بطلانه ابن الصلاح . وسئل ابن المبارك عنه فقال : ولا على لسان نبي واحد .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٧٦٣)[2] : قال الحفاظ : لا يصح شيء من ذلك .

(١) في الجزء الثاني (١٩٨) وقال ابن الجوزي عقبه : (هذان حديثان موضوعان كافأ الله من وضعهما فإنه قصد شين الشريعة والتلاعب...) .

(٢) انظر : الغماز (١٨٣) ، والتمييز (١١٥) ، والفوائد المجموعة للشوكاني ص(١٨١) . وتذكرة الموضوعات للفتني (ص١٤٧) ، واللآلئ المصنوعة (٢/٢١٢) ، والنخبة (٢٢٨) ، وموضوعات الصغاني (١١٦) وتنزيه الشريعة (٢/٢٤٣-٢٤٤) والمقاصد الحسنة (٧٦٣) ، والإتقان (١٢٣٧) ، والشذرة (٦٥٣) ، والتذكرة للزركشي ص(١٥٤) ، والجد الحثيث (٢٦٦) ، ومختصر المقاصد (٧٠٧) .

وقال أبو موسى المديني : إنه باطل . وقال ابن القيم في ((المنار)) ص(٢٠) : ((ويشبه أن يكون هذا الحديث من وضع الذين اختاروه على المن والسلوى وأشباههم!)) .

وقال ابن تيمية في ((مجموع الفتاوى)) (٢٣/٢٧) : ((حديث مكذوب مختلق باتفاق أهل العلم ، ولكن العدس هو مما اشتهاه اليهود وقال الله لهم : ﴿قَالَ أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَى بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ﴾ [سورة البقرة ، الآية : ٦١] .

(٢٩٩) حديث : ((قدمت على كريم)) لا أصل له مرفوعاً .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٨٦٤) : قال النجم رواه أبو نعيم عن أحمد بن أبي الحواري قال : سمعت الوليد بن يزيد وتغرغرت عيناه وقال ليت شعري إلى أين تؤدينا هذه الأيام والليالي .

قال فحدثت به محمد بن كيسان قال : تؤدينا إلى السيد الكريم ، وقال القرطبي : رأيت على قبر مكتوباً :

إذا ما صار فراشي من تراب ... وبت مجاور الرب الكريم

فهنوني أصيحابي وقولوا ... لك البشرى قدمت على كريم

(٣٠٠) حديث : ((قراءة سورة القلاقل أمان من الفقر)) لا يُعرف

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٨٧٢) : قال في المقاصد[1] : لا أعرفه .

(١) انظر المقاصد الحسنة (٧٦٩) ، والتمييز (١١٦) ، وتحذير المسلمين (ص١٤٥) ، ومختصر المقاصد (٧١٣) ، وأسنى المطالب (٩٩٣) والأسرار المرفوعة (٣٢٨) .

والمراد بها : الكافرون والإخلاص والمعوذتان وزاد القاري خامسة وهي قل أُوحي .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٦٥٩) : لا يُعرف .

والقلاقل هي السور المبدوءة بـ [قل] وهي : سورة الجن والكافرون والإخلاص والمعوذتين .

قاله الشيخ عبد الله الصِّدِّيق فيما علقه على ((المقاصد الحسنة)) ص(٣٠٥) .

(٣٠١) حديث : ((قصة سيدنا أيوب عليه الصلاة والسلام وأن الله سلّط عليه إبليس فنفخ فيه ، فأصابه الجذام ، وتناثر الدود من بدنه...الخ .)) حديث موضوع .

ما يذكره أهل القصص من المنفرات .

قال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (٣٧) : كل ذلك كذب وزور وافتراء محض ، ولا عبرة بمن نقل ذلك وإن كان من الأجلاء .

وقال القاوقجي في اللؤلؤ المرصوع (١٣٥) : ليس له أصل وربما كفر معتقده إذ يستحيل على الأنبياء كل منفر طبعاً وكان مرضه بالجدري .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٥٩٦-٥٩٧) : ((قصة سيدنا أيوب عليه الصلاة والسلام وأن الله سلط عليه إبليس فنفخ عليه فأصابه الجذام وتناثر الدود من بدنه...)) هذه القصص من المنفرات ، وكل ذلك زور وكذب وافتراء محض . ولا عبرة بمن نقل عنهم .

وهذه القصة لم ترد في كتاب الله ولا في سنة رسوله حتى ولا من طريق ضعيف ولا واهٍ . بل هو مجرد نقل بغير سند .

وقد ذكر بعضهم أن النصب المذكور في قوله تعالى : ﴿وَاذْكُرْ عَبْدَنَا أَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ﴾ [سورة ص : ٤١] . هو الضُّرُّ ، وأنه كان ذلك مرضاً جدرياً وهذا لا يبعد لأنه ليس مما ينفر الطبع منه ، وقيل : إن إبليس هدم البيت على أولاده وأهلك غنمه وهذا أيضاً لا يَبْعُدُ والله أعلم بحقيقة الحال .

(٣٠٢) حديث : ((قصة سيدنا داود عليه الصلاة والسلام وأنه عشق زوجة أوريا... .الخ)) حديث : موضوع .

قال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (٣٨) : كذب من وضع اليهود ، ولا عبرة بمن نقله عنهم من المفسرين ، لأن ذلك غفلة وذهول عن عصمة الرسل .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (ص٥٩٧) : قصة سيدنا داود عليه السلام وأنه عشق زوجة أوريا فجعله أميراً على المقاتلين وأرسله للقتال مراراً حتى قُتِل . وتزوَّج زوجته من بعده وأنه عوتب على ذلك بنزول الملائكة عليه في صورة خصمين ، كل ذلك كذب من وضع اليهود ولا عبرة بمن نقله عنهم من المفسرين لأن ذلك غفلة وذهول عن عصمة الرسل صلوات الله وسلامه عليهم .

وذكره القرطبي في تفسيره (١١٦/١٥) وقال : ذكره الماوردي وغيره ولا يصح .

وروى الحديث الحكيم الترمذي في ((نوادر الأصول)) مرفوعاً عن يزيد الرَّقاشي ، سمع أنس بن مالك يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : **((إن داود النبي عليه السلام حين نظر إلى المرأة...))** فذكره .

وقال المِزي في تهذيب الكمال رقم (٧٥٥٣) : يزيد الرقاشي أبو عمر البصري من زهاد أهل البصرى ، قال العلماء فيه : كان يحيى بن سعيد لا يحدث

عنه ، وقال شعبة : لأن أقطع الطريق أحب إليَّ مـن أن أروي عـن يزيـد الرَّقاشـي ، وقال يحيى بن معين : رجل صالح وليس حديثه بشيء .

وقال النسائي والحاكم أبو أحمد متروك الحديث .

وفي السند أيضاً ابن لهيعة خلط بعد احتراق كتبه كما في التقريب (٣٥٦٣) ، وابن وهب وهو مجهول كما في تقريب التهذيب رقم (٨٤٩١) وهذا يدل أن الحديث موضوع .

(٣٠٣) حديث : ((قص الأظفار)) [١] حديث : لا أصل له .

قال السمهودي في ((الغماز)) (١٨٦) : لم يثبت في كيفيته ولا في تعيين يوم له عنه ﷺ شيء ، قال ابن حجر : وما يعرف لعلي من النظم فيه ثم لشيخنا فباطل عنهما .

(٣٠٤) حديث : ((قصة الغرانيق وما يرويه أصحاب السير من أنه عليه الصلاة والسلام قال : تلك الغرانيق العلى وإن شفاعتهن لترتجى)) . حديث : موضوع ، لمخالفتها العقل والنقل .

قال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (٥٩) : قال ابن إسحاق : هذا من وضع الزنادقة .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٩٤٧) : هذه القصة كذب مفترى كما ذكر هذا غير واحد .

---

(١) انظر : المقاصد الحسنة (٧٦٧) ، وكشف الخفا (١٨٦٩) ، والأسرار المرفوعة (٣٢٩) ، والإتقان (١٩٩٨) ، والتمييز (ص١١٧) ، والنخبة البهية (٢٣٠) ، والشذرة (٦٦٢) .

وقال القاضي عياض في الشفا (٢/١١٦) : إن هذا حديث لم يخرجه أحد من أهل الصحة ولا رواه ثقة بسند سليم متصل .

وقال الدكتور محمد أبو شهبة ص(٣١٥) : هذه القصة غير ثابتة لا من جهة النقل ولا من جهة العقل .

وقال البيهقي : ((هذه قصة غير ثابتة من جهة النقل)) وهي مصادمة لقوله تعالى : ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الأَقَاوِيلِ(٤٤) لأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ(٤٥) ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ(٤٦)﴾ [الحاقة : ٤٤-٤٦] .

ولقوله تعالى : ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَى(٣) إِنْ هُوَ إِلاَّ وَحْيٌ يُوحَى(٤)﴾ [النجم ٣-٤] .

وأنكر هذه القصة القاضي أبو بكر بن العربي وطعن فيها من جهة النقل .

وسئل محمد بن إسحاق بن خزيمة عن هذه القصة ، فقال : هذا من وضع الزنادقة وصنف في ذلك كتاباً وهذا ما قاله الرازي في تفسيره وذهب إلى وضعها الإمام : أبو منصور الماتريدي في كتاب حصص الأتقياء حيث قال : الصواب أن قوله تلك الغرانيق العلى من جملة إيحاء الشياطين إلى أوليائه من الزنادقة حتى يلقوا بين الضعفاء وأرقاء الدين ليرتابوا في صحة الدين والرسالة بريئة من مثل هذه الرواية .

ومما يقلل الثقة بالحديث : اضطراب الرواية اضطراباً فاحشاً فقائل يقول : إنه كان في الصلاة وقائل يقول : قالها في نادي قومه وثالث يقول : قالها وقد أصابته سِنَة ورابع يقول : بل حدث نفسه فسها . ومن قائل : إن الشيطان قالها على لسانه .

وكل هذا الاضطراب يوهن الرواية ويقلل الثقة بها والحق أبلج والباطل لجلج .

وكذلك حكم على هذه القصة بالوضع الفتني في تذكرة الموضوعات (ص٨٢) .

وللتوسع انظر : ((تحفة الأحوذي)) (٣/١٣٧) ، والقصاص والمذكرين (ص١٦٩) ، وتحذير المسلمين (ص٧٨-٧٩) . وابن كثير في تفسيره (٣/٢٣٠) والقرطبي في تفسيره (١٢/٨١) .

والقصة لم يخرجها أحد ممن التزموا الصحاح ولا أحد من أصحاب الكتب المعتمدة والقصة مصادمة للقرآن الكريم : فقد أفادت القصة : تسلط الشيطان على النبي بالزيادة في القرآن ما ليس منه وهو مخالف لقوله تعالى : ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾[1] وأي شخص أحق بهذه العبودية من الأنبياء .

قال تعالى : ﴿إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾[2] .

وأي بشر أصدق إيماناً وأقوى توكلاً من رسول الله؟

وقد صدَّق الشيطان ذلك كما حكاه الله تعالى عنه بقوله : ﴿قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ(٨٢) إِلاَّ عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ(٨٣)﴾[3] بفتح اللام وكسرها ومن أحق من الأنبياء بالاصطفاء أو من أشد إخلاصاً منهم؟

وقال تعالى : ﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ لِتَفْتَرِيَ عَلَيْنَا غَيْرَهُ وَإِذًا لاتَّخَذُوكَ خَلِيلاً(٧٣) وَلَوْلا أَنْ ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئاً قَلِيلاً(٧٤)﴾ [الإسراء ٧٣-٧٤] .

هذا يعني أن الله عصمه من أن يفتري وثبته حتى لم يكد يركن إليهم .

وقال محمد عبده راداً على هذه الفرية : إن العرب لم يرد في نظمهم ولا خطبهم وصف الغرانيق ، والغرانيق : اسم لطائر مائي أسود أو أبيض ، ومن معانيه : الشاب الأبيض الجميل (راجع القاموس المحيط) .

ومن قال إن هذا الحديث مرسل نقول له : إن جمهور المحدثين لم يحتجوا بالمرسل ، وجعلوه من قسم الضعيف لاحتمال أن يكون المحذوف غير صحابي وعندها يحتمل أن يكون ثقة أو غير ثقة ، وعلى الثاني فلا يؤمن أن يكون كذاباً ،

---

(١) سورة الحجر، الآية (٤٢).

(٢) سورة النحل، الآية (٩٩).

(٣) سورة ص، الآية (٨٢)-(٨٣).

وقال مسلم في مقدمته : المرسل عند أهل العلم ليس بحجة ، وحكم ابن الصلاح بضعفه ومن احتج بالمرسل فاحتجاجه لا يكون إلا بشروط معينة مذكورة في كتبهم ، وقال ابن حزم في حديث قصة الغرانيق : كذب بحت ، ورواية البخاري عارية عن ذكر الغرانيق .

ومن قال أن الرواية رواها الواقدي والطبري نقول : الواقدي معروف بسرد الإسرائيليات والخرافات والطبري معروف بالجمع الكثير واستقصاء الروايات .

تنبيه :

قوّى ابن حجر في الفتح (٤٣٩/٨) قصة الغرانيق وضعفها الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٣٧٦) لكن الأئمة والحفاظ قرروا أنها باطلة لما مرَّ معنا ومن هؤلاء : أبو بكر العربي المالكي ، في أحكام القرآن ، والقاضي عياض في الشفا ، والرازي في ((مفاتيح الغيب)) (١٩٣/٦) والشوكاني في ((فتح القدير)) (٢٤٧/٣) ، والعيني في عمدة القاري (٤٧/٩) والآلوسي في ((روح المعاني)) (١٦٠/١٧) .

(٣٠٥) حديث : ((قصة هبوط القمر ، ودخوله في جيب النبي ﷺ وخروجه من كمه)) لا أصل له .

قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٣٣) : ليس له أصل ، كما ذكره الزركشي .

(٣٠٦) حديث : ((القلب بيت الرب)) لا أصل له .

قال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (١٢٤٦) : لم يرد بهذا اللفظ .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١٣١) : قال الزركشي وغيره : لا أصل له ، وقال ابن تيمية موضوع .

قال السيوطي في ((الدرر المنتشرة)) (١١٨) : لا أصل له .

وقال في ((ذيل الموضوعات)) (٢٠٣) : موضوع .

وكذلك قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٣٤) .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٣١٨) : لا أصل له .

وقال ابن تيمية في ((الأحاديث الموضوعة)) (٣٠-٣١) : هذا مذكور في الإسرائيليات ليس له إسناد معروف عن النبي ﷺ فإن القلب بيت الإيمان بالله ومحبته ، ومعرفته ، وليس هذا من كلام النبي ﷺ .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٦٦٦) : ليس له أصل في المرفوع .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٨٨٤) : وقال في ((اللآلىء)) : هذا ليس من كلام النبي ﷺ ومعناه مثل معنى : ((ما وسعني سمائي ولا أرضي ولكن وسعني قلب عبدي المؤمن)) . وهو موضوع كما سيمر معنا وقيل : إنه إسرائيلي .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٧٧٦)[1] : ليس له أصل في المرفوع ، والقلب بيت الإيمان ومعرفته ومحبته .

وقال السمهودي في ((الغماز)) (١٨٨) : قال ابن حجر : ليس له أصل في المرفوع .

(٣٠٧) حديث : ((قلب المؤمن دليله)) موضوع .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٨٨٧)[2] : ليس بحديث .

---

(١) انظر : الإتقان (١٢٥٦) ، والتذكرة للزركشي ، كتاب الزهد (١٨) ، والأسرار المرفوعة (٣٣١) ، وفيض القدير (٤٩٦/٢) ، والتمييز (١١٧) ، وتذكرة الموضوعات (٣٠) ، وتحذير المسلمين (ص١٠٧) ، وتنزيه الشريعة (١٤٨/٩) ، وأحاديث القصاص (٢) ومختصر المقاصد (٧٢٠) ، والجد الحثيث (٢٧٢) .

(٢) انظر : تحذير المسلمين ص(١٤٦) .

(٣٠٨) حديث : ((قلب المؤمن عرش الله)) موضوع .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٨٨٦) : قال الصغاني[1] : موضوع .

(٣٠٩) حديث ((قلوب الشعراء خزائن الله)) موضوع .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٩٠٩) : قال الصغاني : موضوع .

(٣١٠) حديث : ((قليل من التوفيق خير من كثير من العلم)) لا أصل له .

قال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٣٣٣)[2] : ذكره في ((الإحياء)) (٣١/١) : قال العراقي : لم أجد له أصلاً .

ورواه ابن عساكر والطبراني بلفظ : ((قليل الفقه خير من كثير العبادة)) .

(٣١١) حديث : ((قيدوا النعمة بالشكر)) لا يعرف مرفوعاً .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٩٠٧) : قال النجم : لا يُعرف مرفوعاً .

لكن روى ابن أبي الدنيا والبيهقي عن عمر بن عبد العزيز أنه قال : قيدوا نعم الله بالشكر لله عز وجل وشكر الله ترك معصيته .

---

(١) انظر : موضوعات الصغاني (٧٠) .

(٢) انظر : كشف الخفا (٨٢٨) .

ثم قال وعند ابن أبي شيبة عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾[1] . قال : لا يغير ما بهم من النعمة حتى يعملوا بالمعاصي فيرفع الله عنهم النعم .

(٣١٢) حديث : ((كان جار النبي ﷺ يهودياً)) موضوع .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٠٣٢) : قال النجم : هذا يجري على ألسنة الناس كثيراً ، وقد أخرج التيمي في ترغيبه عن أنس أن النبي ﷺ عاد يهودياً .

وفي طبقات ابن سعد عن عائشة أنها قالت : ((كنت بين شر جارين بين أبي لهب ، وعقبة بن أبي مُعيط ، إن كانا ليأتيان بالفروث فيطرحانها على بابي حتى إنهم ليأتون ببعض ما يطرحون من الأذى فيطرحونه على بابي)) .

(٣١٣) حديث : ((كان عمر أشقر)) موضوع .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٠٣٣)[2] : قال النجم : هذا مشهور على الألسنة ولا أصل له ، وإنما كان أبيض في لحيته صهوبة وقيل آدم .

وعند الطبراني بسند حسن عن زر قال : ((كنت بالمدينة فإذا رجل آدم أعسر أشم ضخم إذا أشرف على الناس كأنه على دابة فإذا هو عمر)) .

---

(١) سورة الرعد ، الآية (١١) .

(٢) انظر : تحذير المسلمين ص(١٤٧) .

(٣١٤) حديث : «كأنك بالدنيا ولم تكن ، وبالآخرة ولم تزل» موضوع .

قال الحوت في «أسنى المطالب» (٣١٩)[1] : هو من كلام عمر بن عبد العزيز ، رواه أبو نُعيم عنه .

وقال القاري في «الأسرار المرفوعة» (٣٣٤) : قال السيوطي : لم أقف عليه مرفوعاً .

وقال القاري في «المصنوع» (٢١٩) : من كلام عمر بن عبد العزيز .

(٣١٥) حديث : «كأنك من أهل بدر وحُنين» ليس بحديث .

قال القاري في «الأسرار المرفوعة» (٣٣٥) : هو كلام يقال لمن يتساهل ، وليس بحديث .

وهذا الكلام يقال لمن يتسامح ويتساهل لقوله عليه الصلاة والسلام : «ما يدريك؟ لعلَّ الله اطَّلع على أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم»[2] ولكنه لم يرد في أهل حنين ذلك .

وقال الحوت في «أسنى المطالب» (١٠٢٤)[3] : ليس بحديث ، بل كلام يقال لمن تساهل فيما لا يحل .

(١) انظر : تحذير المسلمين (ص١٠٧) ، والشذرة (٦٧٤) ، والمقاصد الحسنة (٧٩٠) ، والتمييز (١١٩) ، وكشف الخفا (٢٠٠٤) ، ومختصر المقاصد (٧٣٢) ، والدرر المنتثرة (١٢٣) ، واللؤلؤ المرصوع (٣٧٩) ، والنخبة البهية (ص٩٣) .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٣٠٠٧) ، في قصة حاطب ابن أبي بلتعة . وأحمد في مسنده (١٠٩/٢) .

(٣) انظر : الشذرة (٥٧٥) ، والمقاصد الحسنة (٧٩١) ، والتمييز (١١٩) ، وكشف الخفا (٢٠٠٥) ، ومختصر المقاصد (٧٣٣) .

(٣١٦) كتاب الكلبي في التفسير كذب .

قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٣٨١)[1] : قال الإمام أحمد فيه : من أوله إلى آخره كذب . قيل له : فيحل النظر فيه؟ قال : لا .

وقال القاري في ((المصنوع)) (٤٢٢) : وأما كتب التفسير فمن أشهرها كتاب الكلبي[2] .

وقال الحافظ الذهبي في ميزان الاعتدال : في ترجمة (خالد بن يزيد بن أبي مالك الدمشقي) (١/٦٤٥) : قال ابن أبي الحواري : سمعت يحيى بن معين يقول : بالعراق كتاب ينبغي أن يُدفن : ((تفسير الكلبي عن أبي صالح)) : وقال ابن حجر في أول كتابه ((العُجَاب في بيان الأسباب)) أي أسباب النزول – ونقله السيوطي في ختام ((الدر المنثور في التفسير بالمأثور)) (٦/٤٢٣) : ((والكلبي اتهموه بالكذب ، وقد مرض فقال لأصحابه في مرضه : ((كل شيء حدثتكم عن أبي صالح كذب)) .

(٣١٧) حديث : ((الكريم حبيب الله ولو كان فاسقاً ، والبخيل عدو الله ولو كان راهباً)) لا أصل له .

قال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٨٠٠) : لا أصل له .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١٣٤) : لا أصل له .

وكذلك قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٣٩) .

---

(١) انظر : تحذير المسلمين (ص٤٧-٤٨) ، والدر المنثور (٦/٤٢٣-٤٢٤) ، وكشف الخفا (ص٤٠٢) ، والأسرار المرفوعة (٣٩٩) ، والدرر المنتثرة (١٩١) ، والتمييز (٢٠٣) .

(٢) هو أبو النضر ، ويقال : أبو سعيد محمد بن السائب الكلبي الكوفي المفسر النسابة الأخباري ، قال الذهبي : أجمعوا على تركه وقد اتهم بالكذب والرفض ، وقال ابن حبان : كان الكلبي سبائياً من أولئك الذين يقولون : إن علياً لم يمت وأنه راجع إلى الدنيا ويملؤها عدلاً كما ملئت جوراً ، وقال ابن عدي : في الحديث عنده مناكير خاصة إذا روى عن أبي صالح عن ابن عباس .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٣٤٦) : لا أصل له .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٣٤٠) : لا أصل له ، بل الفِقْـرة الأولى موضوعـة ، لمعارضتها لنص قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ﴾[1] ﴿وَاللَّهُ لا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾[2] .

والفاسق إما من الظالمين أو الكافرين .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٩٢٦)[3] : لا أصل له .

وقال السمهودي في ((الغماز)) (١٩١) : لا أصل له .

وقال ابن الديبع في ((التمييز)) (١٢٠) : لا أصل له .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (١٣٨٨) : لا أصل له .

(٣١٨) حديث : ((كُفَّ عن الشر يكفُّ الشرُّ عنك)) ليس بمرفوع .

قال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (١٣٩٩) ليس بمرفوع .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٣٣٣) : ليس بحديث .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٨٠٨) : ليس في المرفوع وهو قول عبد الله بن جعفر الرقي .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٩٤١) : قال القاري : لا يُعرف له أصل .

وقال السمهودي في ((الغماز)) (١٩٤) : ليس في المرفوع .

ولكن في معناه حديث أبي الدرداء رضي الله عنه موقوفاً : **((من يتحر الخير يعطه ، ومن يتوق الشر يوقه))** .

---

(١) سورة البقرة ، الآية (٢٢٢) .

(٢) سورة آل عمران ، الآية (١٤٠) .

(٣) انظر : تحذير المسلمين ص(١٤٦) والنخبة (٢٣٩) ، والجد الحثيث (٢٨٠) والإتقان (١٣٠٢) .

وأخرجه ابن أبي الدنيا ، عن أبي ذر بلفظ : ((كف شرك عن الناس فإنها صدقة منك على نفسك)) .

وأورده السيوطي في ((جامعه الصغير))[1] بهذا اللفظ وعزاه لابن أبي الدنيا وحسنه .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٦٩١) : ليس في المرفوع .

ولكنه في المجالسة للدِّيْنَوَري من حديث عبد الله بن جعفر الرَّقي قال : وشى واشٍ برجل إلى الإسكندر ، فقال : أتحب أن نقبل منك ما قلته فيه على أن نقبل منه ما قال فيك؟ فقال : لا،فقال له : فكف وذكره .

(٣١٩) حديث : ((كل أحد أعلم أو أفقه من عمر)) موضوع مرفوعاً .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٠٨٢)[2] : قاله عمر لما نهى عن المغالاة في الصداق وقالت امرأة . قال الله تعالى : ﴿وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا﴾ [النساء : ٢٠] رواه أبو يعلى وسنده جيد وعند البيهقي منقطع .

(٣٢٠) حديث : ((كل أحد يُؤْخذ من قوله)) حديث : لا أصل له مرفوعاً .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٠٨٣)[3] : هو من قول مالك .

(١) الجامع الصغير (٦٢٦٤) ، والتمييز (١٢١) ، والأسرار المرفوعة (٣٤١) ، والجد الحثيث (٢٨١) ، وتحذير المسلمين ص(١٠٧) ، ومختصر المقاصد (٧٥٠) ، والنخبة (٢٤٠) ، وتذكرة الموضوعات (ص١٧٠) .

(٢) انظر : تحذير المسلمين (ص١٠٩) ، وكشف الخفا (١٩٦٠) .

(٣) انظر : تحذير المسلمين (ص١٠٨) والأسرار المرفوعة (٣٤٤) ، والجد الحثيث (٢٨٤) ، ومختصر المقاصد (٧٥٧) . والشذرة (٦٩٨) .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٨١٥) : وتمامه : ((كل أحد يؤخذ من قوله ويرد إلا صاحب القبر يريد رسول الله ﷺ))

وأورده الغزالي في الإحياء (١٠٣/١) بلفظ : ((ما من أحد إلا يؤخذ من علمه ويُترك إلا رسول الله ﷺ)) . ومعناه صحيح .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (١٩٦١) : هو من قول مالك .

وبعد هذه الأقوال يتبين لنا أن هذا الحديث هو من أقوال الإمام مالك بن أنس الأصبحي رضي الله عنه .

(٣٢١) حديث : ((الكلام على المائدة)) لا يعرف .

قال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٣٤٣) : قال السخاوي(١) : لا أعلم فيه شيئاً نفياً ولا إثباتاً ، يعني : مما يدل على نفي هذا الحديث ولا على إثباته ، وإلا فقد ثبت كلامه عليه الصلاة والسلام حال أكله في كثير من الأحاديث منها : **((سَمِّ اللهَ ، وكلْ بيمينك ، وكل مما يليك))**(٢) .

وورد في آخر مناقب الحاكم من قول الشافعي رحمه الله : ((إن من الأدب على الطعام قلة الكلام)) . وقولهم : ((الكلام على الطعام حرام)) ليس له أصل .

ولقد ثبت أن سيدنا محمداً ﷺ كان يتكلم على المائدة .

وقال شيخي عبد الفتاح تعليقاً على الحديث في كتاب ((المصنوع)) (٢٢٤) : قد ثبت في ((الصحيحين)) وغيرهما من حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ كان مدعوّاً

---

(١) انظر : المقاصد الحسنة (٨١١) ، وكشف الخفا (١٩٤٤) ، والتمييز (١٢١) ، والنخبة البهية (٢٤٢) ، وتحذير المسلمين ص(١٤٧) ، والنوافح العطرة (١٤٠١) ، والشذرة (٦٩٤) ، ومختصر المقاصد (٧٥٢) ، وأسنى المطالب (١١٢٩) .

(٢) أخرجه الترمذي (١٨٥٧) .

في ضيافة بعض أصحابه وقُدمت له الذراع ، فنهش نهشة منها ثم حدَّثهم بحديث الشفاعة الطويل ، وهو - لا ريب - كَلامٌ على المائدة والطعام وإليك طرفاً منه : روى البخاري في ((صحيحه)) في كتاب أحاديث الأنبياء في باب قول الله تعالى : ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحاً إِلَى قَوْمِهِ﴾[1] (٢٦٤/٦) وروى مسلم في ((صحيحه)) في كتاب الإيمان في أواخر باب (إثبات الشفاعة وإخراج الموحِّدين من النار) (٦٥/٣-٦٩-٧٠) ما يلي : لفظ البخاري **((عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كنا مع النبي ﷺ في دعوة فرفعت إليه الذراع وكانت تعجبه ، فنهش منها نهشة ، وقال : أنا سيد الناس يوم القيامة ، هل تدرون مم ذلك يجمع الله الناس الأولين والآخرين في صعيد واحد...))** . فالكلام على الطعام مشروع .

(٣٢٢) حديث : ((كل ثانٍ لا بد له من ثالث)) موضوع .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٠٨٩) : ليس بحديث .

وقال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص١٠٨) : قال النجم الغزي : عادة أغلبية قد تنخرم .

(٣٢٣) حديث : ((كل شاة معلقة بعرقوبها)) موضوع .

قال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص١٠٨)[2] : هو مثل قاله النجم الغزي .

---

(١) سورة هود الآية (٢٥) .

(٢) انظر : كشف الخفا (١٩٨٣) .

(٣٢٤) حديث : ((كل طويل اللحية قليل العقل)) موضوع .

قال الأزهري في تحذير المسلمين (ص١٠٨)[1] : قال النجم الغزي : ليس بحديث .

(٣٢٥) حديث : ((كل قصير فتنة)) ليس بحديث .

قال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص١٠٨)[2] : قال النجم الغزي : ليس بحديث ولا هو مطّرد .

(٣٢٦) حديث : ((كل ما يشغلك عن الله عز وجل من مال أو ولد فهو عليك مشؤوم)) موضوع .

قال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص١٠٩) : من كلام أبي سليمان الداراني ، ذكر ذلك الشيخ إسماعيل العجلوني الشافعي[3] .

(٣٢٧) حديث : ((كل ممنوع حلو)) ليس بحديث .

قال القاري في ((المصنوع)) (١٤١)[4] : ليس بحديث .

---

(١) انظر : كشف الخفا (١٩٧٨) والمقاصد الحسنة (٦٦٥) ، والنخبة (١٨) ، والإتقان (١٠٥٤) ، والتمييز (ص١٠٣) ، والجد الحثيث (٢١٧) ، والشذرة (٥٧٤) .

(٢) انظر : كشف الخفا (٩٨٥) .

(٣) انظر : كشف الخفا (٢٠٠١) .

(٤) انظر : كشف الخفا (١٩٨٨) ، والتمييز (١٢٥) ، وتحذير المسلمين ص(١٠٧) .

وكذلك قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٤٢) .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٣٣٨) : ليس بحديث .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٣٥١) : ليس بحديث ، ويدل على صحة معناه ما ابتلي آدم عليه السلام بقوله تعالى : ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ الشَّجَرَةَ﴾[1] .

(٣٢٨) حديث : ((كلمة الشح مطاعة)) موضوع .

قال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص١٠٨)[2] : قال النجم الغزي : ليس بحديث .

(٣٢٩) حديث : ((كل ناشف طاهر)) من كلام الناس .

قال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص١٠٨)[3] : قال النجم الغزي : ليس بحديث ، وإنما هو كلام يجري على ألسنة العوام وهو غير صحيح .

(٣٣٠) حديث : ((كنت كنزاً لا أُعْرَفُ فأحببتُ أن أُعْرَفَ فخلَقْتُ خَلْقاً فعرَّفتهم بي فعرفوني)) .

هذا من الأحاديث المتفق على وضعها وبطلانها .

ومن المحدثين الذين قالوا ببطلان هذا الحديث :

(١) سورة البقرة ، الآية (٣٥) .

(٢) انظر : كشف الخفا (١٩٩٨) .

(٣) انظر : كشف الخفا (٢٠٠٢) .

العلامة العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٠١٦) .

والعلامة الأزهري ، في ((تحذير المسلمين)) (١٤٧) .

والعلامة محمد بن أحمد جار الله الصعدي اليمني (١٤٦٧) .

والحافظ ابن حجر كما في ((المقاصد)) (٥٢١) .

والعلامة السمهودي في ((الغماز)) (٢٠٧) .

والعلامة ابن تيمية في ((أحاديث القصاص)) (٣) .

والعلامة الحوت البيروتي في ((أسنى المطالب)) (٣٤١) .

والعلامة الكرمي في ((الفوائد الموضوعة)) (٧٨) .

والعلامة الزركشي في ((التذكرة)) (١٣٦) .

والحافظ السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) رقم (٨٣٨) .

والعلامة الفَتَّني في ((تذكرة الموضوعات)) (١١) .

والعلامة الأمير المالكي في ((النخبة)) (٩٥) .

والعلامة ابن عراق في ((تنـزيه الشريعة)) (١٤٨/١) .

والعلامة القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٣٥٣) .

والعلامة القاري في ((المصنوع)) (١٤١) .

والعلامة ابن الديبع في ((التمييز)) (١٢٦) ،

والعلامة ابن طولون في ((الشذرة)) (٧١٧) .

وقال الحافظ السيوطي في ((تدريب الراوي)) (١٥٩/٢) : باطل لا أصل له .

وفي ((الدرر المنتثرة)) : لا أصل له (١٢١-١٢٢) .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٤٣) : قال ابن تيمية : ليس من كلام النبي ﷺ ولا يُعرف له سند صحيح ولا ضعيف وتبعه الزركشي وابن حجر ولكن معناه صحيح ظاهر .

وهذا الحديث يرويه بعضهم ويقول : إنه ثابت كشفاً .

ولا يقول بصحة الحديث وثبوته كشفاً إلا كل مخالف لإجماع الأمة الإسلامية التي قررت أن الأحاديث النبوية لا تُقبل إلا بالإسناد الثابت إلى رسول الله ﷺ .

وإذا كشف الله عز وجل للعبد حديثاً أنه صحيح عن طريق الرؤيا ، وذلك بأنه رأى رسول الله ﷺ في المنام وقال له : إن هذا الحديث صحيح .

نقول له : هذا خاص بك لأن رؤية رسول الله ﷺ في المنام حق ، ولكن لا يجوز لك أن تنشر هذا الكلام بين المسلمين حتى لا يطمع من في قلبه مرض فيدس الأحاديث السيئة والمكذوبة بين المسلمين بهذه الطريقة الخفية وعند ذلك لا نستطيع بعدها أن نميز الحديث الكشفي من غيره وبهذا ينهار إسناد الحديث ولا يبقى له قيمة بين المسلمين .

ولا يقول بالتصحيح الكشفي إلا كل مخالف لما اتفقت عليه الأمة الإسلامية من المنهج العلمي السليم في قبول الأخبار وما يتعلق بسيدنا محمد ﷺ من الآثار وإن كل ما يتعلق برسول الله ﷺ نفياً أو إثباتاً : راجع إلى الحفاظ والمحدثين والنقاد المحققين فالقول في هذا الميدان قولهم . فهم الذين يحفظون علم الحديث ويدافعون عنه ويُبَيِّنون الصحيح من السقيم وهذا هو اختصاصهم .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٣٥٣) : معنى الحديث صحيح مستفاد من قوله تعالى : ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنْسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ﴾[1] أي ليعرفون كما فَسَّرَهُ ابن عباس رضي الله عنهما .

---

(١) سورة الذاريات، الآية (٥٦) .

(٣٣١) حديث : «كنت نبياً وآدم بين الماء والطين» موضوع بهذا اللفظ .

قال ابن طولون في «الشذرة» (٧١٦) لم نقف عليه بهذا اللفظ .

وقال السمهودي في «الغماز» (٢٠٢) : قال الحافظ ابن حجر : لم أقف عليه بهذا اللفظ .

وقال السيوطي في «الدرر المنتثرة» (١٢٢) : لا أصل له بهذا اللفظ ، لكن رواه الترمذي (٣٦٠٩) ، وقال : إنه حسن صحيح .

وصححه الحاكم في المستدرك : «متى كنت نبياً؟ قال : وآدم بين الروح والجسد» (٢/٦٠٨-٦٠٩) .

وفي صحيح ابن حبان (٦٤٠٤) ، والحاكم في المستدرك (٢/٤١٨) وأحمد في مسنده (٤/١٢٧) ، والبيهقي في دلائل النبوة (١/٨٠) ، والطبراني في الكبير (١٨/٢٥٢) ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٢٢٣) من حديث العرباض بن سارية : «**إني عند الله لمكتوب خاتم النبيين ، وإن آدم لمنجدل في طينته**» .

وقال السيوطي أيضاً : وزاد العوام فيه : «وكنت نبياً ولا أرض ولا ماء ولا طين» . ولا أصل له أيضاً ، وكذلك قال الحوت في «أسنى المطالب» (٣٤٢) .

وقال القاري في المصنوع (٢٣٣) : قال الزركشي : لا أصل له بهذا اللفظ .

وقال الحوت في «أسنى المطالب» (٣٤٢) : موضوع .

وقال القاري في «الأسرار المرفوعة» (٣٥٢)[1] : قال السخاوي : لم أقف عليه بهذا اللفظ عن زيادة : «وكنت نبياً ولا آدم ولا ماء ولا طين» .

(١) انظر : كشف الخفا (٢٠٠٧) والتذكرة للزركشي ، كتاب الفضائل (١٦) ، والدر الملتقط (ص٤٣) ، ومختصر المقاصد (٧٧٤) ، وفيض القدير (٥/٥٣) والتمييز (١٢٦) ، وتذكرة الموضوعات (٨٦) ، والنخبة (٢٤٦) وتحذير المسلمين (ص١٤٦) ، والمقاصد الحسنة (٨٣٧) .

ولا أصل له أيضاً ، يعني بحسب مبناه ، وإلا فهو صحيح باعتبار معناه .
لحديث : ((كنت أول النبيين في الخلق وآخرهم في البعث)) .

رواه ابن أبي حاتم في ((تفسيره)) ، وأبو نعيم في ((الدلائل)) عن أبي هريرة رضي الله عنه ، كما ذكره السيوطي ، وله شاهد من حديث ميسرة الفخر بلفظ : ((كنت نبياً وآدم بين الروح والجسد)) .

أخرجه أحمد في مسنده (٥٩/٥) ، والبخاري في ((تاريخه)) (٣٧٤/٧) ، والحاكم في مستدركه (٦٠٨/٢) وصححه ووافقه الذهبي ورواه الطبراني في الكبير (٣٥٣/٢٠) ، وفي مجمع الزوائد (٢٢٣/٨) .

(٣٣٢) حديث : ((كن ذنباً ولا تكن رأساً ، فإن الرأس يهلك والذنب يسلم)) . من كلام إبراهيم بن أدهم .

قال القاري في المصنوع (١٤٣) : من كلام إبراهيم بن أدهم .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٤٣) : ليس بحديث .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٣٤٣) : قاله ابن أدهم لبعض أصحابه .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة))[1] (٣٥٤) : هو من كلام إبراهيم بن أدهم ، وزاد : ((فإن الرأس يهلك والذنب يسلم)) . ويقرب من معناه : ((كن وسطاً وامشِ جانباً)) .

---

(١) انظر : المقاصد الحسنة ، (٨٤٣) ، وكشف الخفا (٢٠٢٦) والتمييز (١٢٦) ، والنخبة (٢٥٠) ، وتحذير المسلمين ص(١٠٨) ، والشذرة (٧٢٠) ، ومختصر المقاصد (٧٨٠) ، والإتقان (١٣٧٢) ، والجد الحثيث (٣٠٣) .

(٣٣٣) حديث : ((كن من خيار النساء على حذر)) ليس بحديث .

قال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٣٥٥)[1] : ليس بحديث .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١١٢٠) : هو من كلام علي من جملة كلام قاله في النساء .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٤٢٠) : ليس بحديث ، ومعناه صحيح .

(٣٣٤) حديث : ((لا أدري نصف العلم)) من كلام السلف .

قال القاري في ((المصنوع)) (٢٠٥) : من قول الشعبي .

وصح عن أبي الدرداء أنه قال : لا أدري نصف العلم ، ذكره ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٥٤/٢) .

وقال السيوطي في الدرر المنتثرة (١٧٣) : ورد في سنن سعيد بن منصور عن ابن مسعود : ((لا أدري : ثلث العلم)) ذكره السيوطي .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٥٨١) : قال السخاوي[2] : بل في ((صحيح البخاري)) عن ابن مسعود من قوله : ((**من علم فليقل ، ومن لم يعلم فليقل : الله أعلم ، فإن من العلم أن تقول لما لا تعلم : الله أعلم**)) .

---

(١) انظر : النخبة (٢٤٩) وتحذير المسلمين (ص١٠٧) ، والجد الحثيث (٣٠٦) ، والشذرة (٧١٩) ، والتمييز (١٢٦) ، وكشف الخفا (٢٠١٩) .

(٢) انظر : المقاصد الحسنة (١٢٨٢) ، وكشف الخفا (٢٩٨٠) ، وتحذير المسلمين ص(١١٩) ، ومختصر المقاصد (١١٧٣) ، والإتقان (٢٢٦٤) ، والجد الحثيث (٥٠١) ، والنوافح العطرة (٢٥٢١) وتذكرة الموضوعات (٢٢) ، والشذرة (١١٠٥) .

وقد ثبت أنه عليه الصلاة والسلام قال : ((لا أدري عُزَيْرٌ أم لا))؟ وفي التنزيل : ﴿وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلا بِكُمْ﴾[1] .

وقال الحوت في أسنى المطالب (٥٢٣) : هو من كلام السلف ، مالك وغيره .

وقال الفتني في تذكرة الموضوعات (٢٢) : من قول الشعبي .

(٣٣٥) حديث : ((لا بأس بالذواق عند المشتري)) لا أصل له .

قال ابن طولون في ((الشذرة)) (١١٠٩) : لم أقف عليه وعليه العُرف .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٢٥١٩)[2] : لا أصل له .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٩٨٥) : قال في المقاصد : صحيح المعنى ، وقال القاري لا أصل له .

(٣٣٦) حديث : ((لا تتمارضوا فتمرضوا ، ولا تحفروا قبوركم فتموتوا)) موضوع .

قال ابن أبي حاتم في العلل (٢/٣٢١) : سألت أبي – الإمام الحافظ الحجة – عن حديث رواه عاصم بن إبراهيم الداري عن محمد بن سليمان الصنعاني عن منذر بن النعمان الأفطس عن وهب بن منبه عن عبد الله بن عباس مرفوعاً.. قال أبي : هذا حديث منكر . انتهى يعني كذباً موضوعاً .

(١) سورة الأحقاف ، الآية (٩) .

(٢) انظر : تذكرة الموضوعات (١٣٦) ، والأسرار المرفوعة (٥٨٣) ، والنخبة (٤١١) ، والمقاصد الحسنة (١٢٨٦) ، ومختصر المقاصد (١١٧٧) ، وأسنى المطالب (١٦٦٨) ، والجد الحثيث (٥٠٢) .

وأخرجه الديلمي كما في المقاصد الحسنة (١٢٨٧) ، من نفس الطريق .

وقال السخاوي : لا يصح .

وقال العلامة الحوت البيروتي في ((أسنى المطالب)) (١٦٧٢)[1] : ذكره ابن أبي حاتم ، وقال عن أبيه : إنه منكر فلا يصح .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٥٩٠) : أسنده الديلمي إلى وهب بن قيس به مرفوعاً ، وعلى كل حال فلا يصح .

وأما ما يزده العوام من قوله : ((فتموتوا فتدخلوا النار)) فلا أصل له أصلاً .

(٣٣٧) حديث : ((لا تثق بامرأة ، ولا تحمل معدتك إلا ما تطيق ولا تغتر بمال ولا تعلم من العلم إلا ما تعمل به فقط)) موضوع .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٩٩٨) : نقله الشعراني في ترجمة عبد الله بن المبارك بلفظ : أربع كلمات انتخبت من أربعة آلاف حديث لا تثق بامرأة – إلى آخر ما مر .

(٣٣٨) حديث : ((لا تجعلوا آخر طعامكم ماء)) لا أصل له .

حديث لا أصل له متناً ولا سنداً في كتب الحديث .

---

(١) انظر : كشف الخفا (٢٩٩٠) ، والتمييز (١٨٩) ، والجد الحثيث (٥٠٣) ، والإتقان (٢٢٧٠) ، وتذكرة الموضوعات (٢٠٦) ، والنوافح العطرة (٢٥٢٤) ، ومختصر الزرقاني (١١٧٨) ، والشذرة (١١١٠) والغماز (٣٣٤) .

(٣٣٩) حديث : ((لا تسيدوني في الصلاة)) موضوع .

قال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (١٢٩٢)[1] : لا أصل له .

وإلى جانب أنه لا أصل له كذلك فهو موضوع خطأ في التركيب اللغوي ، إذ الصواب لغة : (لا تُسوِّدوني) بالواو ، لأن فعله واويٌّ .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٢١٩) : لا أصل له ، مع لحن فيه .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٥٢٨) : لا أصل له .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٣٠١٨) : كذب مولد مفترى .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (١١١٥) : لا أصل له .

(٣٤٠) حديث : ((لا تشرب الماء على الريق)) موضوع .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٣٠٥٢)[2] : قال النجم : اشتهر على الألسنة النهي عن الشرب على الريق وذمه وأصله عند الطبراني عن أبي سعيد الخدري : من شرب الماء على الريق انتقصت قوته .

(٣٤١) حديث : ((لا تشكره فقد تحتاج إلى مذمته)) موضوع .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٣٠٥٦) : ليس بحديث بل هو مثل معناه النهي عن المبادرة إلى شكر من أعجبك ظاهره .

---

(١) انظر : التمييز (ص١٩١) ، والأسرار المرفوعة (٥٨٥) ، والإتقان (٢٢٨٧) ، والنخبة (٤١٤) ، وتحذير المسلمين ص(١٦٤) ، ومختصر المقاصد (١١٨٣) .

(٢) انظر : تحذير المسلمين ص(١٢٠) .

أو عن الإطراء في شكره فربما تبين لك منه خلاف ذلك فتحتاج إلى أن تذمه فتناقض كلامك فيه .

(٣٤٢) حديث : ((لا تضعوا الحكمة عند غير أهلها فتظلموها ولا تمنعوها أهلها فتظلموهم)) موضوع .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٣١٢٤) :

رواه ابن عساكر عن ابن عباس أن عيسى بن مريم قام في بني إسرائيل فقال : يا معشر الحواريين لا تحدثوا بالحكمة غير أهلها فتظلموها والأمور ثلاثة أمر تبين رشده فاتبعوه ، وأمر تبين لكم غيّه فاجتنبوه ، وأمر اختلف عليكم فيه فذروا علمه إلى الله تعالى .

(٣٤٣) حديث : ((لا تعظموني في المسجد)) لا أصل له .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٣٠٥٠)[١] : قال القاري في الأسرار المرفوعة (٥٨٨) لا يُعرف له أصل .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٦٩٦) : لا أصل له .

(١) تحذير المسلمين (ص١٦٥) .

(٣٤٤) حديث : ((لا تقطعوا الخبز واللحم بالسكين كما تقطع الأعاجم أو كما تفعل الأعاجم ولكن انهشوه نهشاً)) موضوع .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٣٠٤٦)[1] : قال الصغاني : موضوع .

وقال ابن الجوزي في ((الموضوعات)) (٢٠٥/١) : قال أحمد بن حنبل : لا يصح .

وقد كان رسول الله ﷺ يحتز من لحم الشاة .

(٣٤٥) حديث : ((لا تلد الحية إلا حية)) موضوع .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٣٠٤٤)[2] : ليس بحديث .

وقال القاري في ((المصنوع)) (٢٠٦) : ليس بحديث .

وقال الشيخ عبد الفتاح معلقاً على هذا الحديث : بل هو من أمثال العرب المولّدين ، كما في ((مجمع الأمثال)) للميداني (١٤١/٢) .

عند المثل : ((لا تلد الفأرة إلا الفأرة ، ولا الحية إلا الحية)) .

وقال الحوت في أسنى المطالب (٥٣٤) : ليس بحديث .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (١٣٠٠) : هو من كلام بعضهم ، وذلك في الأغلب ، وإليه الإشارة بقوله تعالى : ﴿وَلاَ يَلِدُوا إِلاَّ فَاجِرًا كَفَّارًا﴾ [نوح : ٢٧] .

---

(١) اللآلئ المصنوعة (٢٢٥/٢) ، وتنزيه الشريعة (٢٤٨/٢) ، وابن عدي في الكامل (٢٥١/٧) .

(٢) انظر : التمييز (ص١٩٢) ، وتحذير المسلمين (ص١٢٠) ، والإتقان (٢٣١٤) ، والشذرة (١١٢٣) ، ومختصر المقاصد (١١٩١) ، والجد الحثيث (٥١٤) .

ومن هنا قيل : إذا طاب أصل المرء طابت فروعه .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٢٦٢٠) : ليس بحديث .

(٣٤٦) حديث : ((لا تنظر إلى من قال ، وانظر إلى ما قال)) لا أصل له .

قال السيوطي في ((الدرر المنتثرة)) (١٧٤)

وقال القاري في ((المصنوع)) (٢٠٦) : من كلام علي رضي الله عنه رواه ابن السمعاني في تاريخه .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٣٠٥٥)[1] : هو من كلام علي بن أبي طالب .

(٣٤٧) حديث : ((لا خير في أشقر بعد عمر)) موضوع .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٣٠٦٤) : هذا يجري على ألسنة الناس ولم أقف له على أصل . ولعله موضوع فإن عمر رضي الله عنه لم يكن أشقر .

(٣٤٨) حديث : ((لا راحة لمؤمن إلا بلقاء ربه)) . حديث لا أصل له من كلام النبي ﷺ .

وأجمع الحفاظ أنه من كلام الصحابي الجليل سيدنا عبد الله بن مسعود رضي الله عنه .

---

(١) انظر : تحذير المسلمين ص(١٢٠) .

أخرجه وكيع في الزهد ومن طريقه أحمد في ((الزهد)) (٨٤٣) .

وأخرجه ابن المبارك في ((الزهد)) (١٧) ومن طريقه أبو نُعيم في ((الحلية)) (١٣٦/١) . من طريق سفيان عن العلاء بن المسيب عن إبراهيم قال : قال عبد الله : ((لا راحة للمؤمن دون لقاء الله عز وجل)) .

وقال الحافظ السيوطي في ((الدرر)) (١٦٨-١٦٩) : أخرجه وكيع في الزهد عن ابن مسعود موقوفاً وأورده الديلمي في الفردوس عن أبي هريرة مرفوعاً و لم يسنده .

وثبت حديث نحوه أخرجه مالك في الموطأ (٢٤١/١) والبخاري (٦٥١٢) ومسلم (٩٥٠) وغيرهم عن أبي قتادة بن ربعي أنه كان يُحدِّث أن رسول الله ﷺ مُرَّ عليه بجنازة فقال : ((مستريح ومستراح منه)) .

قالوا : يا رسول الله ما المستريح والمستراح منه؟ قال : ((العبد المؤمن يَستريح من نصب الدنيا وأذاها إلى رحمة الله . والعبد الفاجر يستريح منه العبادُ والبلاد والشجر والدواب)) .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٥٥) : ليس بحديث ، بل من قول وهب بن منبه .

وقال السمهودي في ((الغماز)) (٣٣٧) : قال ابن تيمية : ليس بحديث .

وقال الحوت في((أسنى المطالب)) (٥٣٥) : هو من كلام ابن مسعود .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٣٩١) : رواه محمد بن نصر في ((قيام الليل)) له عن وهب بن منبه من قوله .

وفي المرفوع ((إنما المستريح من غُفِرَ له))[١] رواه ابن عساكر في ((التاريخ)) ورواه أبو نعيم في ((الحلية)) عن بلال بلفظ ((إنما استراح من غُفِرَ له)) .

---

(١) حلية الأولياء (٢٩٠/٨) .

ورواه البزار بسند قال فيه الهيثمي : رجاله ثقات .

وروى البخاري في صحيحه (٦٥١٢) ومسلم (٩٥٠) وغيرهم عن أبي قتادة بن ربعي أنه كان يحدث أن رسول الله ﷺ مُرَّ عليه بجنازة فقال : ((مستريح ومستراح منه)) قالوا : يا رسول الله ما المستريح والمستراح منه؟ قال : ((العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا وأذاها إلى رحمة الله والعبد الفاجر يَستريح منه العباد والبلاد والشجر والدواب)) .

وقال السخاوي : في ((المقاصد الحسنة)) (٩٢٣)[1] : هو قول وهب بن منبه ، بلفظ ليس للمؤمن راحة دون لقاء ربه .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) رقم (١٣٠٥) : هو قول ابن مسعود بلفظ : لا راحة لمؤمن دون لقاء ربه .

وفي هذا المعنى قوله ﷺ : ((من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه)) .

وقال الشاعر :

ليس من مات فاستراح بميت ... إنما الميت ميت الأحياء

(٣٤٩) حديث : ((لا رهبانية في الإسلام)) لا أصل له مرفوعاً .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٣١٥٤) : قال ابن حجر : لم أره بهذا اللفظ .

لكن في حديث سعد بن أبي وقاص عند البيهقي : ((إن الله أبدلنا بالرهبانية الحنيفية السمحة)) .

---

(١) انظر كشف الخفا (٣٠٦٦) ، والنخبة (٢٨١) ، والتذكرة للزركشي ، كتاب الزهد (٤) ، والنوافح العطرة (٢٦٢١) ، والجد الحثيث (٣٣٩) ، وأحاديث القصاص (٥) ، والشذرة (٧٩١) ، ومختصر المقاصد (٨٥٤) ، والإتقان (١٥٥٤) ، والتمييز (ص١٤٠) .

(٣٥٠) حديث : ((لا سبق إلا في خف أو حافر أو نصل أو جناح)) لفظ جناح موضوع .

قال الشوكاني في ((الفوائد المجموعة)) (ص١٩١)(١) : رواه الخطيب وقد صرح الحفاظ أن زيادة – أو جناح – وضعها غياث بن إبراهيم في قصة وقعت له مع المهدي العباسي وهي مشهورة .

والقصة ذكرها ابن الجوزي في ((الموضوعات)) (٢/٢٧١) : قُدم على المهدي بعشرة محدثين فيهم غياث بن إبراهيم وكان المهدي يحب الحمام ، فقال لغياث : حدث أمير المؤمنين ، فحدثه بحديث أبي هريرة : لا سبق إلا في خف أو حافر أو نصل ، وزاد فيه : أو جناح . فأمر له المهدي بعشرة آلاف درهم .

فلما قام قال المهدي : أشهد أن قفاك قفا كذاب على رسول الله ﷺ ، وإنما استجلبت ذلك أنا ، وأمر بالحمام فذبحت .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٧٣٢) : قال رسول الله ﷺ : ((لا سبق إلا في خف أو حافر أو نصل))(٢) وزاد غياث بن إبراهيم أو جناح وهذا كذب .

(٣٥١) حديث : ((لا سلام على آكل)) موضوع .

قال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٥٩٢) لا أصل له في مبناه ، وهو صحيح في معناه .

---

(١) انظر : اللآلئ المصنوعة (٢/٢٣٢) ، وتنـزيه الشريعة (٢/٢٣٩) ، وتاريخ بغداد (١٢/٣٢٤) ، والمجروحين لابن حبان (١/٦٦) .

(٢) رواه أبو داود في سننه (٢٥٧٤) ، والنسائي (٦/٢٢٧) .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (١٣٠٦) : معناه صحيح ، إذا كانت اللقمة في فم الآكل كما قيده به النووي في الأذكار . أما إذا كان على الأكل وليست اللقمة في فمه فلا بأس بالسلام ويجب الرد .

وقد ورد أن رجلاً مرَّ على النبي ﷺ وهو يبول فسلم عليه . فقال له رسول الله ﷺ : ((إذا رأيتني على مثل هذه الحالة فلا تسلم عليَّ فإنك إن فعلت لم أرد عليك)) .

وروى الضحاك بن عثمان عن نافع عن ابن عمر قال : ((مرَّ رجل على النبي ﷺ وهو يبول فسلم عليه فلم يرد عليه)) ، أخرجهما ابن ماجه في الطهارة .

وقال العجلوني في كشف الخفا (٣٠٦٨)[١] : ليس بحديث .

(٣٥٢) : حديث ((لا عُذْرَ لمن أقرَّ)) لا أصل له .

قال القاري في ((المصنوع)) (٢٠٧)[٢] : قال العسقلاني : لا أصل له .

(٣٥٣) حديث : ((لا يأبى الكرامة إلا لئيم)) لا أصل له .

قال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (١٣١٧)[٣] : هو من كلام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كرم الله وجهه ورضي الله عنه وأورده الزركشي في التذكرة ،

---

(١) انظر : التمييز (١٩٣) ، وتحذير المسلمين (ص١٦٤) ، والنخبة (٤١٧) ، والشذرة (١١٢٧) ، ومختصر المقاصد (١١٩٦) ، وأسنى المطالب (١٧٠٦) .

(٢) انظر كشف الخفا (٣٠٨٠) والأسرار المرفوعة (٥٩٣) والإتقان (٢٣٣٦) وتحذير المسلمين ص(١٦٤) والشذرة (١١٣٢) . والجد الحثيث (٥١٩) والمقاصد الحسنة (١٣١١) ، ومختصر المقاصد (١٢٠١) والنخبة (٤١٩) وأسنى المطالب (١٧١٧) والغماز (٣٣٧) .

(٣) انظر الغماز (٣٣٣) والأسرار المرفوعة (٥٩٨) ، والتذكرة للزركشي ، كتاب الحكم (٥٤) =

بلفظ : ((لا يأبى الكرامة إلا حمار)) ، وعزاه للديلمي من حديث ابن عمر ، ثم قال : ويقال هذا من كلام علي .

وتابعه السيوطي في ((الدرر)) وقال : أخرجه عن علي موقوفاً البيهقي في ((الشعب)) .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٣٠٩٨) : المشهور على الألسنة : ((لا يأبى الكرامة إلا لئيم)) .

(٣٥٤) حديث : ((لا يتعلم العلم مستحٍ ولا متكبر)) لا أصل له مرفوعاً .

حديث لا أصل له مرفوعاً وهو حديث مقطوع ورد في صحيح البخاري من قول مجاهد[1] (١/٢٠٢) .

وكذلك قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٥٤٥) .

وقال السيوطي في ((الدرر المنتشرة)) (١٧٣) : هو قول مجاهد عن أنس حكاه البخاري في ((صحيحه)) تعليقاً .

= والتمييز (١٩٥) ، وتحذير المسلمين ص(١٢٠) ، والشذرة (١١٣٥) ، ومختصر المقاصد (١٢٠٥) ، والنخبة(٤٢٠) .

(١) انظر : المقاصد الحسنة (١٣١٨) ، وكشف الخفا (٣١٠٣) ، والإتقان (٢٣٤٩) ، والأسرار المرفوعة (٦٠٢) ، وتذكرة الموضوعات (١٩) ، وتحذير المسلمين ص(١٢٠) ، والشذرة (١١٣٦) ، ومختصر المقاصد (١٢٠٦) ، والجد الحثيث (٥٢٠) .

(٣٥٥) حديث : ((لا يستحي الشيخ أن يتعلم كما لا يستحي أن يأكل الخبز)) موضوع .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٣١٤٧) : قال القاري غير معروف .

(٣٥٦) حديث : ((لا يشوش قارئكم على مصليكم)) . لا يعرف بهذا اللفظ .

قال العجلوني في كشف الخفا (٣١٤٩) : قال النجم : لا يُعرف بهذا اللفظ .

ويغني عنه قوله ﷺ : ((لا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن)) . وهو صحيح من حديث في الموطأ وأبي داود وغيرهما .

وعن أبي داود عن أبي سعيد الخدري قال : اعتكف رسول الله ﷺ في المسجد فسمعهم يجهرون بالقراءة فكشف الستر وقال : ألا إن كلكم مناجٍ ربه فلا يؤذين بعضكم بعضاً ولا يرفع بعضكم على بعض في القراءة – أو قال في الصلاة .

(٣٥٧) حديث : ((لا يُعَذِّبُ اللهُ بمسألة اختلف فيها)) موضوع .

قال السمهودي في ((الغماز)) (٣٣٩) : قال ابن حجر : أظنه من كلام السلف .

وقال السخاوي في((المقاصد الحسنة)) (١٣٢٥)[1] : أظنه من كلام بعض السلف ، ولا أصل له في المرفوع . وكذلك قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٥٥٠) .

(١) انظر كشف الخفا (٣١٢٥) والتمييز (١٩٧) ، وتحذير المسلمين ص(١٢٠) ، ومختصر المقاصد =

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٦٠٤) : سمعت بعض مشايخي يقول : ((من تبع عالماً لقي الله سالماً)) .

ويقويه قوله سبحانه وتعالى : ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾[1] .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٢٦٥٨) : لا يُعرف ولعله قول بعض السلف .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (١١٤٢) : أظنه من كلام بعض السلف .

(٣٥٨) حديث : ((لبس موسى وقت الوحي جبة من صوف وعمامة من صوف)) موضوع .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٣٤٨) : حديث باطل غير ثابت ، نصَّ عليه غير واحد .

(٣٥٩) حديث : ((لحوم العلماء مسمومة)) لا أصل له .

قال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) ص(١١٠) : قال النجم الغزي : ليس بحديث وهو من كلام الحافظ ابن عساكر ونقله عنه النووي .

=

(١٢١٣) وأسنى المطالب (١٦٤٩) .

(١) سورة النحل الآية (٤٣) .

(٣٦٠) حديث : «لعن الله الداخل فينا بغير نسب والخارج منا بغير نسب» . لا أصل له .

قال القاري في «المصنوع» (٢٣٨)[1] : لا يُعرف له أصل بهذا اللفظ . وقال الصعدي في «النوافح العطرة» (١٥٠٧) : لا يعرف بهذا اللفظ .

وقال القاوقجي في «اللؤلؤ المرصوع» (٤٢٧) : موضوع بهذا اللفظ وشواهده ثابتة كحديث : «من ادّعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام» .

وقال القاري في «الأسرار المرفوعة» (٣٦١) : موضوع بهذا اللفظ ولكن له شواهد منها : قوله عليه الصلاة والسلام : **«إن من أعظم الفرى أن يَدَّعي الرجل إلى غير أبيه أو يري عينيه ما لم تريا أو يقول على رسول الله ﷺ ما لم يقل»** رواه البخاري في صحيحه : (١٤٤/٤) .

(٣٦١) حديث : «لعن الله الفروج على السروج» لا أصل له .

قال الأزهري في «تحذير المسلمين» (ص١٥٠) : قال القاري : لا أصل له .

وقال القاري في «الأسرار المرفوعة» (٣٦٣) : لا أصل له .

(١) انظر : اللآلئ المصنوعة (٨٣/١) والمقاصد الحسنة (٨٥٩) والتمييز (١٣٠) ، وكشف الخفا (٢٠٤٥) ، ومختصر المقاصد (٧٩٥) ، وأسنى المطالب (١١٤٢) ، والشذرة (٧٣٤) ، وتحذير المسلمين (١٦٢) ، والنخبة البهية (ص٩٩) .

(٣٦٢) حديث : ((لعن الله الكذّاب ولو كان مازحاً)) لا يصح بهذا اللفظ مرفوعاً .

قال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (١٥١٠) : لا يعرف ورود النهي عنه ولو مازحاً .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١٤٥) : قال السخاوي[(١)] : ما علمته مرفوعاً .

وكذلك القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٤٧) .

ولكن ورد : **((إني أمزح ولا أقول إلا حقاً))**[(٢)] . ولأبي يعلى من حديث واثلة عن أبي هريرة : دع الكذب وإن كنت مازحاً تكن أعبد الناس ، ورواه أبو نعيم من وجه آخر عن أبي هريرة .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٧٣٧) : ما علمته في المرفوع .

وفي الأدب المفرد للبخاري من حديث أبي معمر عن عبد الله بن مسعود قال : لا يصلح الكذب في جد ولا هَزْل ولا أن يَعد أحدكم ولده شيئاً ثم لا يُنجزه له .

ولأبي داود في سننه عن محمد بن عَجْلان أن رجلاً من موالي عبد الله بن عامر بن ربيعة العَدَوي ، حدثه عن عبد الله بن عامر أنه قال : دعتني أمي يوماً ورسول الله ﷺ قاعد بيننا فقالت : ها تعال أُعطيك ، فقال لها رسول الله ﷺ : **((وما أردت أن تعطيه؟ قالت : أعطيه تمراً ، فقال لها رسول الله ﷺ : ((أما إنك لو لم تعطيه شيئاً كتبت عليك كذبة))**[(٣)] .

ولأبي يعلى من حديث واثلة عن أبي هريرة رفعه : **((يا أبا هريرة دع الكذب وإن كنت مازحاً تكن أعبد الناس))** . ورواه أبو نُعيم من وجه آخر عن أبي هريرة .

---

(١) انظر المقاصد الحسنة (٨٦٣) ، وأسنى المطالب (٣٥٣) ، وكشف الخفا (٢٠٥٠) .

(٢) أورده السيوطي في جامعه الصغير (٢٦٢٨) ، ورمز لحسنه .

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٤٤٧/٣) وأبو داود (٤٩٩١) ، والبخاري في التاريخ (١١/٥) .

(٣٦٣) حديث : ((لعن الله المُغنِّي والمغَنَّى له)) لا يصح .

قال الصعدي في النوافح العطرة (١٥٠٩) : لا يصح .

وقال السيوطي في الدرر المنتثرة (١٢٧) : قال النووي[١] : لا يصح .

وكذلك قال الحوت في أسنى المطالب (٣٥٣) .

(٣٦٤) حديث : ((لقمة في بطن جائع خير من بناء جامع)) ليس بحديث .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٣٥٤)[٢] : ليس بحديث .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٠٥٥) : الظاهر أنه ليس بحديث .

(٣٦٥) حديث : ((اللعب بالحَمَام مجلبة للفقر)) من قول إبراهيم النخعي .

قال القاري في ((المصنوع)) (١٤٤) : من كلام إبراهيم النخعي .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٤٦) : ليس بحديث ، بل هو معنى قول إبراهيم النخعي : من لعب بالحمام الطيار لم يمت حتى يذوق ألم الفقر .

ولقد ورد في المرفوع أنه ﷺ رأى رجلاً يتبع حمامة فقال : **((شيطان يتبع شيطانة))** رواه البخاري في الأدب (١٣٠٠) . والبيهقي في الشعب (٦٥٣٥) ،

---

(١) انظر المقاصد الحسنة (٨٦٢) وكشف الخفا (٢٠٤٩) والتمييز (ص١٣٠) والنخبة (٢٥٨) ، وفتاوى الإمام النووي (٢٨٧) ، والغماز (٢١١) ، والشذرة (٧٣٦) ، والأسرار المرفوعة (٣٦٢) ، والتمييز (١٣٠) ، ومختصر المقاصد (٧٩٨) ، ومختصر الزرقاني (٧٩٨) ، تذكرة الموضوعات (ص١٩٧) .

(٢) انظر تحذير المسلمين ص(١٥١) .

والبيهقي في السنن (١٩/١٠) ، وأبو داود في سننه (٤٩٤٠) ، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٣٨/٢) وابن حبان في صحيحه (٥٨٧٤) .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٣٦٠) : هو من كلام إبراهيم النخعي ، وهذا نصه : ((من لعب بالحَمَام الطيار لم يمت حتى يذوق ألم الفقر)) .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٨٥٧) : هو بمعناه عن إبراهيم النخعي .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٠٤٣) : رواه البيهقي في الشعب عن النخعي وقال السمهودي في ((الغماز)) (٢١٠)[١] : إنما هو من كلام إبراهيم النخعي .

ولقد ثبت أن عثمان بن عفان كان لا يخطب جمعة إلا أمر بقتل الكلاب وذبح الحمام ولذا كان مكروهاً ولكن الكراهة كما قال [البيهقي] حملها بعض أهل العلم على إدمان صاحب الحمام على إطارته والاشتغال به وارتقائه السطوح التي يشرف فيها على بيوت الجيران وحرمهم لأجله[٢] .

وعن خالد الحذاء عن رجل يقال له : أيوب قال : كان تلاعب آل فرعون الحمام[٣] .

وعن ابن المبارك عن الثوري قال : سمعنا أن اللعب بالحمام من عمل قوم لوط[٤] .

(٣٦٦) حديث : ((لكل بلوى عون)) لا أصل له .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٣٥٤) : ليس بحديث .

---

(١) انظر التمييز ص(١٢٩) ، وتذكرة الموضوعات (ص١٥٤) ، والنخبة (٢٥٤) ، وتحذير المسلمين (ص١١٠) ، ومختصر المقاصد (٧٩٣) ، والشذرة (٧٣٢) ، والجد الحثيث (٢٥٤) .

(٢) شعب الإيمان (٦٥٣٥ ، ٦٥٣٦) .

(٣) شعب الإيمان (٦٥٣٧) .

(٤) المرجع السابق (٦٥٣٨) .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٨٦٥) : صحيح المعنى : فالصبر ينزل بقدر المصيبة ، والمعونة بقدر المؤونة .

وقال القاري في المصنوع (١٤٥) : ليس بحديث .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٤٧) : لا أصل له .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٢٦٥) : لا أصل له .

وقال ابن الديبع : لكنه صحيح المعنى ، ولعله أراد ما ورد : ((لكل داء دواءٌ))[١] .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٠٥٧)[٢] : قال النجم : ليس بحديث .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (١٥١٢) : لا أصل له .

(٣٦٧) حديث : ((لكل زمان دولة ورجال)) . ليس بحديث .

قال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (١٥١٣) : ليس بحديث .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع))[٣] (١٤٨) : هو معنى قول أبي الطفيل[٤] : لكل مقام مقال ، ولكل زمان دولة ورجال .

قال تعالى : ﴿وَتِلْكَ الأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ [آل عمران : ١٤٠] .

(١) أخرجه مسلم (٢٢٠٤) وأخرجه البخاري في صحيحه (١٥٧/٧) بلفظ : ((**ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء**)) ، وسنن ابن ماجه (٣٤٣٨) ، وشرح السنة (١٣٨/١٢) ، وفتح الباري (١٣٤/١٠) ، ومسند أحمد (٣٧٧/١) .

(٢) انظر : تحذير المسلمين ص(١٤٨) ، والتمييز (١٣١) ، والإتقان (١٤٢٣) ، والنخبة (٢٥٩) ، والشذرة (٧٣٩) ، ومختصر المقاصد (٨٠١) ، والجد الحثيث (٣١٣) .

(٣) انظر : المقاصد الحسنة (٨٦٧) وكشف الخفا (٢٠٦٢) ، والتمييز (ص١٣١) ، والنخبة (٢٦١) ، والشذرة (٧٤١) ، والجد الحثيث (٣١٦) ، وتحذير المسلمين (ص١١٠) .

(٤) أخرجه ابن عدي موقوفاً .

وأما اللفظ فليس بحديث .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٣٥٤) : ليس بحديث .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٢٦٧) : هو معنى قولهم :

فيومٌ علينا ويوم لنا ويوم نُساءُ ويومٌ نُسَر

(٣٦٨) حديث : ((لكل ساقطة لاقطة)) موضوع .

قال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٨٦٨)[1] : هو من كلام السلف ، وإليه يشير قوله تعالى : ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلاَّ لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾[2] .

ولكن الجاري على الألسنة لا يقصد به هذا المعنى .

والمشهور عن الشافعي رضي الله عنه : ((ما من ساقطة إلا ولها لاقطة)) .

وقال الصعدي في النوافح العطرة (١٥١٤) : مثل لا حديث .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٣٦٨) : هو من كلام بعض السلف .

ويقرب منه الكلمة : ((الحكمة ضالة المؤمن فحيث وجدها فهو أحق بها)) .

ورويت هذه الكلمة مرفوعة إلى رسول الله ﷺ بسند ضعيف وممن رواها الترمذي .

وقال عقب إيراده لها : إنه غريب ، وإبراهيم يضعف في الحديث ورواها القضاعي في ((مبسنده)) والحديث مرسل ، وهو ضعيف وقد توسع السخاوي في تخريج هذه الكلمة في ((المقاصد الحسنة)) رقم (٤١٥) .

---

(١) انظر كشف الخفا (٢٠٦٣) ، والتمييز (١٣١) ، وتحذير المسلمين ص(١٠٩) ، والنخبة (٢٦١) والجد الحثيث (٣١٧) ، والشذرة (٧٤٢) ، ومختصر المقاصد (٨٠٣) ، وأسنى المطالب (١١٥٢) .

(٢) سورة ق ، الآية (١٨) .

(٣٦٩) حديث : ((لكل مجتهد نصيب)) لا أصل له .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٣٥٥) : هو من كلام العلماء ومثله : ((من جد وجد ومن لجَّ وَلَجَ)) .

وكذا قوله تعالى : ﴿إِنَّا لا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلاً﴾[1]

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٠٦٥)[2] : قال القاري : هو من كلام بعضهم .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (١٥١٥) : ليس بحديث .

(٣٧٠) حديث : ((لكل مقام مقال)) : لا أصل له .

قال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) ص(١١٠) : هو من كلام السلف .

وقال السيوطي في ((الدرر المنتثرة)) (١٣١) : رواه الخطيب في الجامع عن أبي الدرداء موقوفاً .

والبيهقي في ((شعب الإيمان)) والخرائطي في ((مكارم الأخلاق)) عن أبي الطفيل موقوفاً .

وأخرجه ابن عدي عن أبي الطفيل[3] ، وزاد : ((لكل زمان رجال)) .

وقال الحوت في أسنى المطالب (٣٥٦) : من كلام السلف .

---

(١) سورة الكهف ، الآية (٣٠) .

(٢) انظر تحذير المسلمين ص(١١٠) ، والأسرار المرفوعة (٣٧٠) ، والشذرة (٧٤٤) ، والتمييز (١٣١) ، ومختصر المقاصد(٨٠٥) .

(٣) انظر : المقاصد الحسنة (٨٧٠) وكشف الخفا (٢٠٦٩) والتمييز (١٣١) ، والنوافح العطرة (١٥١٦) ، والشذرة (٧٤٥) ، ومختصر المقاصد (٨٠٦) .

(٣٧١) حديث : ((لو أحسن أحدكم ظنه بحجر لنفعه الله بـه)) .

لا أصل له .

قال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (١٥٣١) : لا أصل له .

قال القاري في ((المصنوع)) (١٤٨) : قال السخاوي[1] : لا أصل له .

وقال ابن تيمية : كذب موضوع .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٣٧٦) : قال ابن القيم : هـو مـن كـلام عُبَّاد الأصنام الذين يحسنون ظنهم بالحجارة .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٥٠) : موضوع .

وقال ابن الجوزي كلام عُبَّاد الأصنام.

وقال الحوت في أسنى المطالب(٣٥٩): قال ابن حجر : لاأصل له.

وأما الحجر الأسود فله خصوصية لما ورد في ((مستدرك الحاكم)) (٤٥٧/١) عن أبي هارون العبدي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال : حججنا مـع عمر بن الخطاب في أول خلافته فدخل المسجد حتى وقف علـى الحجـر ثـم قـال : إنك حجر لا تنفع ولا تضر ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك ، فقال علي كرم الله وجهه : لا تقل مثل هذا يا أمير المؤمنين فإنه يضر وينفـع بـإذن الله ، ولولا أنك قرأت القرآن وعلمت ما فيه ما أنكرت عليك ، فقال له عمر رضي الله عنه يا أبا الحسن وما تأويله من كتاب الله عز وجل؟ قال : يقول الله عـز وجـل : ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي ءَادَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى﴾ [سورة الأعراف ، الآية (١٧٢)] .

---

(١) انظر المقاصد الحسنة (٨٨٣) ، وكشف الخفا (٢٠٨٧) ، والتمييز (ص١٣٣) ، والإتقان (١٤٦٧) ، وتذكرة الموضوعات (ص٢٨) ، وتحذير المسلمين ص(١٤٩) ، وتنزيه الشريعة (٢١٦/٢) ، والنخبة (٢٦٩) ، والشذرة (٧٥٤) ، ومختصر المقاصد (٨١٦) ، والمنار المنيف (٣١٩) .

فلما أقروا بالعبودية ، كتب إقرارهم في رق ، ثم دعا هذا الحجر فألقمه ذلك الرق فهو أمين الله على هذا المكان ، يشهد لمن وافاه يوم القيامة ، قال عمر : يا أبا الحسن لقد جعل الله بين ظهرانيكم من العلم غير قليل .

(٣٧٢) حديث : ((لو أن أهل العلم صانوه ووضعوه عند أهله لسادوا به أهل زمانهم)) لا يصح مرفوعاً بهذا اللفظ .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٠٨٩)[1] : رواه ابن ماجه عن ابن عمر موقوفاً . ورواه البيهقي في الشعب عن ابن مسعود من قوله بلفظ : **((لو أن أهل العلم صانوا العلم ووضعوه عند أهله سادوا به أهل زمانهم ولكن بذلوه لأهل الدنيا من دنياهم فهانوا على أهلها))** . سمعت نبيكم ﷺ يقول :

((من جعل الهم هماً واحداً هم آخرته كفاه الله عز وجل ما أهمه من أمر دنياه ، ومن تشعبت به الهموم من أحوال الدنيا لم يبال الله في أي أوديتها هلك)) .

ومعناه في أبيات الجرجاني الشهيرة قال فيها :

ولو أن أهل العلم صانوه صانهم ... ولو عظموه في النفوس لعظما

ولكن أهانوه فهانوا ودنسوا ... محياه بالأطماع حتى تصرما

(١) انظر التمييز (ص١٣٣) ، وتحذير المسلمين (ص١١١) ، والمقاصد الحسنة (٨٨٤) ، ومختصر المقاصد (٨١٧) ؛ وأسنى المطالب (١١٦٨) ، والإتقان (١٤٨١) ، والجد الحثيث (٣٢٧) . والشذرة (٧٥٦) .

(٣٧٣) حديث : ((لو صدق السائل ما أفلح من رده)) لا أصل له .

قال السمهودي في الغماز (٢١٥) [1] : قال المديني : لا أصل له ، وقال العقيلي : لا يصح في هذا الباب شيء .

وقال ابن عبد البر : لا أصل له ، وحكم عليه الصغاني بالوضع وقال أحمد : لا أصل له .

وأخرجه الطبراني بسند ضعيف من حديث أبي أمامة مرفوعاً بلفظ : **((لولا أن السائلين يكذبون ما أفلح من ردهم))** .

(٣٧٤) حديث : ((لو كان الأرز رجلاً لكان حليماً)) موضوع .

قال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٨٩٩)[2] : قال شيخنا : هو موضوع ، وإن كان يجري على الألسنة مرفوعاً ، وممن صرح ببطلانه ابن القيم .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٥٣) : قال ابن قيم الجوزية : هو من السمج البارد ، وقال ابن حجر : موضوع وإن كان يجري على الألسنة وكذلك قال الحوت في أسنى المطالب (٣٦٦) وفي بعض الروايات يزاد : ما أكله جائع إلا شبع .

قال بعض الحفاظ : كل أحاديث الأرز موضوعة .

---

(١) انظر المقاصد الحسنة (٨٩٢) وكشف الخفا (٢١٠٠) والأسرار المرفوعة (٣٧٨) . والإتقان (١٤٩٣) ، والتذكرة (١٣-١٤) والنخبة (٢٧١) ، والشذرة (٧٦٣) واللآلئ المصنوعة (٧٤/٢) ، والموضوعات (١٥٦/٢) ، وتذكرة الموضوعات (ص٦١) والدر الملتقطة (٥٥) .

(٢) انظر كشف الخفا (٢١٠٩) ، والغماز (٢١٨) ، والتمييز (ص١٣٥) ، والنخبة (٢٧٤) ، وموضوعات الصغاني (١١٢) ، وتذكرة الموضوعات (ص١٤٨) والشذرة (٧٦٩) ، والمنار المنيف (٦١) ، ومختصر المقاصد (٨٣١) ، وأسنى المطالب (١١٨٤) ، والإتقان (١٥٠٣) .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٣٨٣) : قال ابن القيم في ((الهدي النبوي)) : هو موضوع .

وفي معناه عن علي مرفوعاً : ((**سيد طعام الدنيا اللحم ثم الأرز**)) أخرجه أبو نعيم في ((الطب النبوي)) والديلمي .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (١٠٤٧) : لا أصل له .

(٣٧٥) حديث : ((لو كانت الدنيا دماً عبيطاً – أي طريًّا – لكان قوت المؤمن حلالاً)) . وفي لفظ : ((نصيب المؤمن حلالاً)) لا أصل له .

قال السمهودي في ((الغماز)) (٢٢٣) : قال عبد الرحمن جلال الدين السيوطي : لا يصح ، ولا أصل لذلك في كتب الحديث .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٥٣) : قال الزركشي : لا أصل له .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٣٦٨) : لا يعرف له إسناد .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢١٠٨) : قال النجم : هو من كلام الفضيل بن عياض ، وذلك لأن المؤمن لا يأكل إلا عند الضرورة .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٣٨٢) : قال السخاوي[1] : لا يُعرف له إسناد .

---

(١) انظر : المقاصد الحسنة (٨٩٨) ، والتذكرة للزركشي ، كتاب الأحكام (١٩) والتمييز (١٣٥) . وأحاديث القصاص (٧٩) ، وتنزيه الشريعة (٢/١٩٩) وتذكرة الموضوعات (١٣٤) ، وتحذير المسلمين ص(١٤٨) .

لكن معناه صحيح : لأنه يصير مضطراً فيكون أكله حلالاً . وذلك لأن القاعدة الشرعية تنص أن الضرورات تبيح المحظورات .

قال تعالى : ﴿فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾[1] .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (١٥٤٦) : لا يُعرف .

(٣٧٦) حديث : ((لو كشف الغطاء ما ازددت يقيناً)) لا أصل له .

قال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص١١٠) : المشهور أنه من كلام علي .

(٣٧٧) حديث : ((لو وزن إيمان أبي بكر بإيمان الناس لرجح إيمان أبي بكر)) حديث باطل موضوع .

وإنما هو موقوف على سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه أخرجه موقوفاً إسحاق بن راهُوْيَهْ والبيهقي في ((الشعب))[2] وأحمد في فضائل الصحابة وغيرهم وإسناده صحيح .

ولقد صح عن أبي بكرة أن النبي ﷺ قال ذات يوم : ((**من رأى منكم رؤيا؟**)) . فقال رجل : أنا رأيت كأن ميزاناً نزل من السماء فوزنت أنت وأبو بكر فرجحتَ أنت بأبي بكر ، ووزن عمر وأبو بكر فرجح أبو بكر ، ووزن عمر وعثمان فرجح عمر ، ثم رفع الميزان . فرأينا الكراهية في وجه رسول الله ﷺ .

---

(١) سورة الأنعام ، الآية (١٤٥) .

(٢) انظر المقاصد الحسنة رقم (٩٠٨) ، والتمييز (١٣٧) ، وتحذير المسلمين ص(١١١) وإتحاف السادة المتقين (٣٢٣/١) ، وأحاديث القصاص (١٨) . والدرر المنتثرة (١٢٩) ، والشذرة (٧٧٨) ، ومختصر المقاصد (٨٤٠) ، والتذكرة في الأحاديث المشتهرة (ص١٧١) .

إسناده صحيح وصححه الحاكم والذهبي . وأخرجه الترمذي (٤/٥٤٠) والحاكم في ((المستدرك)) (٣/٧١) وأبو داود (٤٦٣٤) وأخرج ابن عدي والديلمي كلاهما عن ابن عمر مرفوعاً بلفظ لو وضع إيمان أبي بكر على إيمان هذه الأمة لرجح بها ، وفي سنده عيسى بن عبد الله ضعيف ، لكن يقويه ما أخرجه ابن عدي أيضاً من طريق أخرى بلفظ : ((لو وزن إيمان أبي بكر بإيمان أهل الأرض لرجحهم)) .

وحديث أبي بكرة السابق يعتبر شاهداً له .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٣٧٠) : رواه البيهقي عن عمر من قوله يمدح أبا بكر .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (١٥٧٢) : من قول عمر رضي الله عنه .

(٣٧٨) حديث : ((لو وزن خوف المؤمن ورجاؤه لاعتدلا)) لا يصح مرفوعاً بهذا اللفظ .

قال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٩٠٩)[1] : لا أصل له في المرفوع .

وقال القاري في ((المصنوع)) (٢٥٧) : لا أصل له مرفوعاً وإنما هو عن بعض السلف . وقيل : من كلام ثابت البناني .

وقال السيوطي في ((الدرر المنتثرة)) (١٢٩) : لا أصل له .

---

(١) انظر : تذكرة الموضوعات (١١) ، وتحذير المسلمين ص(١٠٩) ، والإتقان (١٥٢٠) ، وتنزيه الشريعة (٢/٤٠٢) ، وأحاديث القصاص (٢٥) ، وذيل اللآلئ (ص٢٠٣) ، والنخبة (٢٧٦) ، والتذكرة للزركشي (١١٤) .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٥٤) : لا أصل له في المرفوع .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٣٧٠) : لا أصل له ، بل هو من كلام السلف .

وقال العجلوني في((كشف الخفا)) (٢١٣١) : قال في اللآلئ : هذا مأثور عن بعض السلف وهو كلام صحيح . وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٣٨٧) .

قال الزركشي : لا أصل له .

وقال أبو علي الروذبادي : الخوف والرجاء كجناحي الطائر إذا استويا استوى الطائر وتم طيرانه وإذا انتقص واحد منهما وقع فيه النقص وإذا ذهبا جميعاً صار الطائر في حد الموت .

لذلك قيل : لو وزن خوف المؤمن ورجاؤه لاعتدلا ، وأخرجه البيهقي أيضاً (١٠٢٧) .

وفي التنزيل : ﴿وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ﴾ [الإسراء : ٥٧] .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (١٥٦٨) : كلام بعض السلف .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٧٧٩) : لا أصل له في المرفوع وإنما يؤثر عن بعض السلف .

وللبيهقي في ((الشعب)) (١٠٢٤) من طريق ثابت عن مُطَرِّف قال : ((لو وزن خوف المؤمن ورجاؤه ما رجح أحدهما على صاحبه)) .

ومن طريق الأصمعي قال : قال مطرف : ((لو وزن خوف المؤمن ورجاؤه بميزان ما كان بينهما خيط شعرة))[١] .

ومن طريق ابن عيينة عن شُعبة قال : ((لو وزن خوف المؤمن ورجاؤه ما زاد خوفه على رجائه ولا رجاؤه على خوفه))[٢] .

---

(١) شعب الإيمان (١٠٢٥) .

(٢) المرجع السابق (١٠٢٦) .

(٣٧٩) حديث : ((ليس في الموت شماتة)) لا أصل له .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢١٤٥) : رواه أبو نُعيم عن سفيان الثوري قال : كان رجل يأتي باب أبي هريرة فيؤذيهم ويثقل عليهم ، فقيل له : قد مات فقال أبو هريرة : ليس في الموت شماتة .

(٣٨٠) حديث : ((ليس لفاسق غيبة)) لا يصح مرفوعاً بهذا اللفظ .

قال السمهودي في ((الغماز)) (٢٢٨) : قال أبو الحسن الدار قطني : قد ورد من طرق وهو باطل ، وقال البغدادي : لا أصل له . وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٣٧٣) : قال الحاكم : إنه غير صحيح ولا معتمد .

قال العقيلي : ليس لهذا الحديث أصل .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٣٩٠) : قال السخاوي[1] بعد إيراد حديث في معناه : وبالجملة : قال الفلاس : إنه منكر .

وقد صرح جمع من محققي الحفاظ بأنه منكر موضوع لا أصل له .

وأخرج البيهقي في ((السنن)) (٢١٠/١٠) وفي ((الشعب)) (٩٦٦٤) ، أيضاً عن أنس – رفعه – . ((من ألقى جلباب الحياء فلا غيبة له)) . وقال في إسناده ضعف .

وقال السهيلي : إنه ليس بقوي .

وقال مرَّة : في إسناده ضعيف .

(١) انظر : المقاصد الحسنة (٩٢١) ، وكشف الخفا (٢١٥١) وفيض القدير (٣٧٧/٥) ، والمنار المنيف (٢٤٦) والتذكرة للزركشي ، كتاب الأحكام (٥) . ومختصر المقاصد (٨٥١) ، والتمييز (١٤٠) ، وتحذير المسلمين ص(١٤٨) ، والنوافح العطرة (١٦٢٥) ، والعلل المتناهية (٢٩٢/٢) ، والكامل في الضعفاء (٥٩٦/٢) ، والشذرة (٧٨٩) .

وقال الهروي في ((ذم الكلام)) وهو حديث حسن .

فيحصل أنه غير موضوع ، بل ضعيف لذاته أو حسن لغيره بناءً على تعدد طرقه وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٣٨٣-٣٨٤) : قال أحمد : منكر .

وقال الدار قطني والخطيب والحاكم : باطل .

وللجارود بن يزيد عن بهز بهذا السند ولفظه : ((أترعون عن ذكر فاجر ، اذكروه بما فيه يحذره الناس)) رواه الطبراني في الكبير (٤١٨/١٩) وابن أبي الدنيا في الغيبة والنميمة (٨٣) والبيهقي في الشعب (٩٦٦٦) ، وابن عدي في الكامل (١٧٣/٢) ، والبيهقي في السنن (٢١٠/١٠) .

تنبيه : إن تعددت طرق الحديث الضعيف ارتقى ، وليس كذلك الحديث الموضوع هذا ومعنى الحديث مقبول من وجه حيث قرر العلماء أن من المواضع التي تباح فيها الغيبة الفسق الظاهر وقد ذكر الإمام النووي أسباباً ستة تباح فيها الغيبة ، والمجاهرة بالفسق سبب من هذه الأسباب .

قال رحمه الله : ((الخامس : أن يكون مجاهراً بفسقه أو بدعته ، كالمجاهر بشرب الخمر ومصادرة الناس وأخذ المكس وجباية الأموال ظلماً وتولي الأمور الباطلة ، فيجوز ذكره بما يجاهر به ويحرم ذكره بغيره من العيوب إلا أن يكون لجوازه سبب آخر مما ذكرناه))[1] .

وقال الموصلي في ((جُنة المُرتاب)) (ص٤٩٧) : فقد ورد من طرق! وهو باطل قاله الدار قطني والخطيب .

(١) رياض الصالحين : (٤٥١) .

(٣٨١) حديث «ليس من المروءة استخدام الضيف» لا أصل له .

قال العجلوني في «كشف الخفا» (٢١٤٩) : رواه أبو نعيم عن عمر بن عبد العزيز من قوله .

(٣٨٢) حديث : «ما اتخذ الله ولياً جاهلاً ولو اتخذه لعلّمه» من قول يحيى بن معاذ الرازي .

قال القاري في «المصنوع» (١٥٦) : قال السخاوي(١) : ليس بثابت ، ولكن معناه صحيح . أي لو أراد اتخاذه ولياً لعلّمه ثم اتخذه ولياً .

وكذلك قال القاوقجي في «اللؤلؤ المرصوع» (١٥٦) .

وقال الحوت في «أسنى المطالب» (٣٧٩) : لم يُعرف في المرفوع .

وقال القاري في «الأسرار المرفوعة» (٣٩٩) : يعني : لو أراد اتخاذه ولياً لَعَلَّمَهُ ثم اتخذه ولياً ، وإذا اتخذه ولياً لعلمه . والمعنى الأول للسالكين المريدين . والثاني للمجذوبين . لكن لفظه ليس بثابت .

(٣٨٣) حديث : «ما اجتمع الحلال والحرام إلا غلب الحرامُ الحلال» حديث لا أصل له .

نص على ذلك كثير من المحدثين منهم :

---

(١) انظر : المقاصد الحسنة (٩٤٠) ، وكشف الخفا (٢١٨٥) والغماز (٢٧٧) ، والتمييز (ص١٤٣) ، والنخبة (٢٨٢) ، وتذكرة الموضوعات (ص٢٧) ، وتحذير المسلمين ص(١٥١) ، والإتقان (١٥٦٥) ، والشذرة (٨٠٦) ، ومختصر المقاصد (٨٧٠) .

الحافظ السخاوي في ((المقاصد)) (٩٤١) والسيوطي في ((الدرر)) (١٥١) .

قال العراقي : ((لا أصل له)) ، وكذا أدرجه ابن مفلح في أول كتابه في الأصول فيما لا أصل له .

وقال الإمام الزركشي في المعتَبر (٢٥٠) : لا يُعرف مرفوعاً .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) : في كلام بعضهم :لا أصل له .

وقال الحافظ العراقي في تخريج أحاديث منهاج البيضاوي (١٧٤) : ((لم أجد له أصلاً)) .

وقال الإمام السبكي في ((الإبهاج)) (٣/٢٥٠) : وهو حديث لا أعرفه .

وقال الحافظ ابن حجر في ((الدراية)) (٢/٢٥٤) : ((وهو حديث يجري على الألسنة و لم أجده مرفوعاً)) .

فالحديث لا أصل له مرفوعاً باتفاق الحفاظ ، وقد روي موقوفاً ولا يصح[١] .

أخرجه عبد الرزاق في ((المصنف)) كما في ((الدراية)) (٢/٢٥٤) من طريق جابر الجعفي عن الشعبي عن ابن مسعود قال :.((ما اجتمع حلال وحرام إلا غلب الحرام الحلال)) . وهو موقوف إسناده تالف لوجود جابر الجعفي الكذاب الذي كان يؤمن بأن علياً رضي الله عنه في السماء وسيرجع إلى الدنيا فكان سَبَئياً شيعياً مفرطاً .

انظر المجروحين (٢٠٨) لابن حبان . وتهذيب الكمال (٤/٤٦٥) ، وتعليقه . والشعبي لم يَسمع من ابن مسعود ، انظر جامع التحصيل للحافظ العلائي (٢٠٤) .

وأما من حيث المعنى فهو صحيح مقرَّر في كتب الفقه وأصوله .

---

(١) انظر: الغماز (٢٤٠) ، والتمييز (ص١٤٣) ، وتذكرة الموضوعات (ص١٣٤) ، والإتقان (١٥٦٦) ، ومختصر المقاصد (٨٧١) ، وكشف الخفا (٢١٨٦) ، والجد الحثيث (٣٤٢) ، والنخبة البهية (٢٨٣).

قال العلامة الإمام قاضيخان في ((الفتاوى الخانية)) (٣٢٨/١) : ((لو أضاف النكاح إلى نصف المرأة فيه روايتان ، والصحيح أنه لا يصح لاجتماع ما يوجب الحِل والحُرمة في ذات واحدة فترجح الحرمة)) .

والقاعدة المشهورة المتداولة لدى الفقهاء والأصوليين تقول : ((إذا اجتمع حَظْرٌ وإباحة غُلّب جانبُ الحظر)) .

وقال العلامة الشيخ علي أحمد النّدْوي في القواعد الفقهية (٢٧٢) : ((إذا اجتمع الحلال والحرام غلب الحرامُ الحلال)) . أو : ((ما اجتمع مُحرِّم ومُبيحٌ إلا غُلّب المحرِّم)) .

قال : هذه القاعدة من القواعد المهمة المتصلة بمبحث التعارض والترجيح سارية في باب الحلال والحرام ، يتمثل فيها جانب الاحتياط في الدين ، وينبغي التمسك بها في كثير من الأحكام ، لأن الشرع حريص على اجتناب المنهيات أكثر من حِرصه على الإتيان بالمأمورات .

وأما الأساس الذي تنبني عليه هذه القاعدة فهو قوله عليه الصلاة والسلام : **((الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهات ، لا يعلمهن كثير من الناس ، فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعِرْضه ، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام ، كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يرْتع فيه ، ألا وإن لكل ملكٍ حمى ألا وإن حمى الله محارمه . ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب))** .

أخرجه البخاري (٢٠٥١) ، ومسلم (١٥٩٩) ، واللفظ له عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما .

والأمور المشتبهات هي : كل ما ليس بواضح الحل والحُرمة ، مما تنازعته الأدلة ، وتجاذبته المعاني فبعضها يعضده دليل الحرام وبعضها يعضده دليل الحلال .

(٣٨٤) حديث : ((ما أَعْلَمُ ما خلف جداري هذا)) موضوع .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٣٨٤) : قال ابن حجر : موضوع لا أصل له .

وقال السخاوي[١] في ((المقاصد الحسنة)) (٩٣٤) : ولكنه في تلخيص تخريج الرافعي عند قوله في الخصائص : ((ويرى من وراء ظهره كما يرى من قدامه)) . هو في الصحيحين وغيرهما من حديث أنس وغيره .

والأحاديث الواردة في ذلك مقيدة بحالة الصلاة وبذلك يجمع بينه وبين قوله : لا أعلم ما وراء ظهري ، وهذا مشعر بوروده على أن تقدير وروده لا يتنافى بينهما لعدم تواردهما على محل واحد ، إذ الظاهر من الثاني أن معناه نفي علم المغيبات مما لا يعلم به فإنه ﷺ قد أخبر بمغيبات كثيرة وتكون ، وحينئذ فهو نظير : ((لا أعلم إلا ما علمني الله عز وجل)) .

ولكن قد مشى ابن الملقن ، وقلده شيخنا على أن معناه نفي الرؤية من خلفه ومع ذلك فلا تنافي بينهما إن مشينا على ظاهره الأول في تقييده بالصلاة لكونه فيها لا حائل بينه وبين المأمومين ، وإن كان ابن الملقن لم ينظر لهذا بل جعل الأول مقيداً للثاني .

(٣٨٥) حديث : ((ما أفلح صاحب عيال قط)) موضوع .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٣٨٥) وقال السيوطي في ((الدرر المنتثرة)) (١٣٥) : قال ابن عدي : هو من كلام ابن عيينة ، وهو منكر من حديث النبي ﷺ .

---

(١) انظر : كشف الخفا (٢١٧٥) ، والغماز (٢٣٦) ، والإتقان (١٥٨١) ، والتمييز (١٤٢) ، وتحذير المسلمين (ص١٥١) ، والشذرة (٨٠٠) ومختصر المقاصد (٨٦٤) ، والجد الحثيث (٣٤٤) ، والأسرار المرفوعة (٣٩٤) ، والنخبة (٢٨٤) ، وتذكرة الموضوعات (ص٨٧) .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٥٦) ، والسخاوي في ((المقاصد الحسنة)) : هو من كلام ابن عيينة .

وقال السخاوي[1] تعقيباً على هذا الكلام : وصح قوله ﷺ ((وأي رجل أعظم أجراً من رجل له عيال يقوم عليهم حتى يغنيهم الله من فضله)) رواه مسلم (٩٩٤) .

وقال ابن الجوزي في ((الموضوعات)) (٢/١٨٦) : هذا حديث باطل عن رسول الله ﷺ ما قاله قط .

(٣٨٦) حديث : ((ما أنصف القارئ المصلي)) لا يُعرف .

قال القاري في ((المصنوع)) (٢٧٣)[2] : قال ابن حجر لا أعرفه .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (١٦٩٧) : لا يُعرف .

ويغني عنه ما رواه أبو داود في ((سننه)) (١٣٣٢) : عن أبي سعيد الخدري قال : ((اعتكف رسول الله ﷺ في المسجد ، فسمعهم يجهرون بالقراءة ، فكشف

(١) انظر : المقاصد الحسنة رقم (٩٣٥) وكشف الخفا (٢١٧٧) ، والغماز (٢٣٨) ، وإتحاف السادة المتقين (٥/٣١٩) ، والأسرار المرفوعة (٣٩٦) ، والتذكرة للزركشي ، كتاب الزهد (٣) ، والشذرة (٨٠١) ، وتحذير المسلمين ص(١١١) ، واللآلئ المصنوعة (٢/١٨٠) ، وتنزيه الشريعة (٢/٢٠٣) وابن عدي في الكامل (١/١٩٠) ، ومختصر المقاصد (٨٦٥) ، ولسان الميزان (١/١٧٩) والنخبة (٢٨٥) .

(٢) انظر : المقاصد الحسنة (٩٣٧) والتمييز (١٤٢) ، وأسنى المطالب (١٢٤١) ، وكشف الخفا (٢١٨١) ، ومختصر المقاصد (٨٦٧) . والنخبة البهية (ص١٠٥) ، والغماز (٢٣٩) ، والأسرار المرفوعة (٣٩٧) ، والجد الحثيث (٣٤٧) ، واللؤلؤ المرصوع (٤٦٣) ، وتحذير المسلمين (ص١٦٥) ، وتذكرة الموضوعات (٨١) .

الستر وقال : ألا إن كلكم مُناجٍ ربه ، فلا يُؤذِيَنَّ بعضُكم بعضاً ولا يرفع بعضُكم على بعض في القراءة أو قال : في الصلاة)) .

وقال عليه الصلاة والسلام : ((**لا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن**))[1] .

(٣٨٧) حديث : ((ما أوتي قوم المنطق إلا منعوا العمل)) لا أصل له .

قال العراقي في تخريج الإحياء (٣٧/١) والسبكي في ((طبقات الشافعية)) (١٤٥/٤) : لا أصل له .

(٣٨٨) حديث : ((ما ترك الحق لعمر صديقاً)) . لا أصل له .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢١٩٨) : قال النجم : هذا غير معروف في كتب الحديث في حق عمر ، لا عنه ولا عن غيره .

وإنما روى ابن سعد في ((طبقاته)) عن أبي ذر قال : ((ما زال بي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حتى ما ترك الحق لي صديقاً)) .

(٣٨٩) حديث : ((ما ترك القاتل على المقتول من ذنب)) : لا أصل له .

قال السمهودي في ((الغماز)) (٢٤١) : قال ابن كثير في تاريخه : لا يعلم له أصل بهذا اللفظ ، لكن قال ابن حجر في شرحه على البخاري : القتل حابط للذنوب .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٣٨٩) ،

(١) رواه مالك في الموطأ (ص٨٠) والبيهقي في السنن (١١/٣-١٢) .

وقال السيوطي في ((الدرر المنتشرة)) (١٣٤) : قال ابن كثير : لا أصل له .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٥٨) : لفظه ليس بثابت .

وأما معناه فصحيح ، كما أخرجه ابن حبان (٤٦٦٣) عن ابن عمر مرفوعاً ، بلفظ : ((إن السيف مَحَّاءٌ للخطايا)) وأخرجه أيضاً بهذا اللفظ الدارمي (٢٤١١) ، وأحمد في المسند (٤/١٨٥-١٨٦) ، والطبراني (١٧/١٢٦-١٢٧) ، والبيهقي (٩/١٦٤) ، والطيالسي (١٢٦٧) .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (١٧١٨) : لا أصل له .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة))[1] (٤٠٤) : قال ابن كثير في ((تاريخه)) : إنه لا يُعرف له أصل بهذا اللفظ ومعناه صحيح .

أخرج الديلمي وأبو نُعيم عن عائشة : ((**قتل الصَّبْرِ لا يَمُرُّ على ذنب إلا مَحَاه**)) .

وأخرجه سعيد بن منصور من مرسل عمرو بن شعيب : ((**من قتل صبراً كان كفارة لخطاياه**)) .

وأخرجه البيهقي في ((الشعب)) عن الأوزاعي قال : ((**من قُتِل مظلوماً كفَّرَ الله عنه كل ذنب**)) .

قال : وذلك في القرآن ﴿**إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ**﴾[2] .

(١) انظر المقاصد الحسنة (٩٥٠) وكشف الخفا (٢٢٠٠) والتذكرة للزركشي كتاب الأحكام (٩) ومختصر المقاصد (٨٨٠) والبداية والنهاية (١/٩٣) ، والتمييز (ص١٤٤) ، والشذرة (٨١٥) ، وتحذير المسلمين (ص١٥٢) ، والجد الحثيث (٣٥٢) ، والإتقان (١٦٠٧) ، والنخبة (٢٩٠) .

(٢) سورة المائدة ، الآية (٢٩) .

(٣٩٠) حديث : ((ما تعاظم أحدٌ علي مرتين)) من كلام السلف .

قال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٩٥١)[١] : هو كلام لغير واحد من السلف .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٤٠٥) : هو من كلام غير واحد من السلف .

ففي المجالسة للدينوري ، عن الأصمعي قال : قال أعرابي : ما تاه قطٌّ عليَّ أحد مرتين ، قيل : وكيف ذاك؟ قال : إنه إذا تاه عليَّ مرة لم أعد إليه .

ومما يؤيد معناه حديث : ((**لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين**)) رواه البخاري (٤٣٩/٢) ومسلم (٢٩٩٨) .

وعن الأصمعي أيضاً قال : قال لي رجل : ما رأيت ذا كِبْرٍ قط إلا تَحَوَّل داؤه فيَّ . يريد : أني أتكبر عليه .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٥٩) : ليس بحديث .

(٣٩١) حديث : ((ما خلا جسد من حسد)) موضوع .

قال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص١٥٢) : خبر موضوع .

وقال السمهودي في ((الغماز)) (٢٤٤) : قال ابن حجر : لم أقف عليه بهذا اللفظ .

قال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٩٥٥)[٢] : لم أقف عليه .

(١) انظر : الشذرة (٨١٦) وكشف الخفا (٢٢٠١) ومختصر المقاصد(٨٨١) والإتقان (١٦٠٨) والنخبة البهية (٢٩١) ، والتمييز (ص١٤٥) وتحذير المسلمين (ص١١١) .

(٢) انظر : كشف الخفا (٢٢٠٨) ، والتمييز (ص١٤٥) ، ومختصر المقاصد (٨٨٥) والنخبة (٢٩٢) ، وأسنى المطالب (١٢٥٥) ، والجد الحثيث (٣٥٤) ، والإتقان (١٦١٩) .

وفي لفظ آخر : ((كل بني آدم حسود)) ، معناه : ((أي في جبلتهم الحسد ، ولكن العالمون يوقونه بمعونة الله تعالى)) .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٤٠٦) : ورد معناه في ((نزهة الحافظ)) لأبي موسى المدني بسنده عن أنس مرفوعاً في حديث طويل : ((كل بني آدم حسود)) وسنده ضعيف .

ولابن أبي الدنيا في ذم الحسد له بسند ضعيف ، عن أبي هريرة رفعه : ((**ثلاث لا ينجو منهن أحد الظن والطيرة والحسد**)) .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (١٧٣٠) : لا يُعرف .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٨٢٠) : لم نقف عليه بلفظه .

(٣٩٢) حديث : ((ما خرج من فيك فهو فيك)) موضوع .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٢٠٧) : ليس بحديث بل هو شيء من كلام بعضهم وقيل : وكل إناء بالذي فيه ينضح .

وقال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) ص(١١٥) : قال النجم الغزي : ليس بحديث ، بل هو شيء من كلام بعضهم .

(٣٩٣) حديث : ((ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن)) لا أصل له مرفوعاً .

المراد بالحديث : إجماع أهل العلم لا ما رآه واحد من العلماء لأن الواحد يخطئ وإنما يحسن الأمر المجمع عليه .

قال السيوطي في ((الدرر المنتثرة)) (١٥٢) : رواه أحمد عن ابن مسعود موقوفاً .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٣٩٠)[1] : رواه أحمد في كتاب ((السنة)) لا في المسند عن ابن عباس من قوله .

وقال السخاوي في المقاصد الحسنة (٩٥٩) : أخرجه البزار والطيالسي والطبراني وأبو نُعيم في ترجمة ابن مسعود من ((الحلية)) بل هو عند البيهقي في ((الاعتقاد)) من وجه آخر عن ابن مسعود .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٢١٤) : رواه أحمد في كتاب السنة وليس في مسنده : عن ابن مسعود بلفظ : ((إن الله نظر في قلوب العباد فاختار محمداً ﷺ فبعثه برسالته ثم نظر في قلوب العباد فاختار له أصحاباً فجعلهم أنصار دينه ووزراء نبيه فما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن وما رآه المسلمون قبيحاً فهو عند الله قبيح)) وهو موقوف حسن .

وأما من رواه مرفوعاً فنقول له : تفرد به أبو داود النخعي ، وهو ((كذاب)) . انظر ترجمته : الميزان (٩١١٥) وعلل الدار قطني (٦٦/٥) .

(١) انظر : التمييز (ص١٤٦) ، وتذكرة الموضوعات (٩١) ، والنوافح العطرة (١٧٣٦) ، والإتقان (١٦٢٣) ، ونصب الراية (١٣٣/٤) ، والشذرة (٨٢٤) ، ومختصر المقاصد (١٨٩) ، والجد الحثيث (٣٥٧) ، والنخبة (٢٩٤) ، ومسند البزار (١٨١٦) ، ومسند الطيالسي (٢٤٦) ، والطبراني في الأوسط (٥٨/٤) ، والطبراني في الكبير (١١٢/٩) ، والدراية (١٨٧/٢) ، وفيض القدير (٤٥٢/٥) ، وتاريخ بغداد (١٦٤/٤) ، والعلل المتناهية (٢٨١/١) ، وتحفة الطالب (ص٤٥٥) ، ومجمع الزوائد (١٧٧/١) .

(٣٩٤) حديث : ((ما رفع أحد أحداً فوق مقداره إلا واتضع عنده من قَدْرِهِ)) لا يصح مرفوعاً بهذا اللفظ .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٣٩١) : ليس بحديث .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١٦١) : ليس في المرفوع .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٦٠) : ليس بحديث لكن ورد في ((مناقب الشافعي)) للبيهقي[1] : ما أكرمت أحداً فوق مقداره إلا اتضع من قدري عنده بمقدار ما أكرمته .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٢١٢) : قال في المقاصد[2] : ليس في المرفوع .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (١٧٣٥) : ليس بحديث .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٨٢٣) : ليس هو في المرفوع .

ولعله من قول الشافعي :

ما رفعت أحداً فوق مقداره إلا ... حطَّ من مقداري بقدر ما رفعت

(١) أي من كلام الشافعي رضي الله عنه .

(٢) انظر : المقاصد الحسنة (٩٥٨) ، والتمييز (ص١٤٦) وتحذير المسلمين (ص١١١) ، وتذكرة الموضوعات (ص١٧٢) ، ومختصر المقاصد (٨٨٨) ، والأسرار المرفوعة (٤٠٨) ، والإتقان (١٦٢٤) ، والجد الحثيث (٣٥٨) ، والنخبة (٢٥٩) .

(٣٩٥) حديث : ((ما صب الله في صدري شيئاً إلا وصببته في صدر أبي بكر)) موضوع .

إن فضيلة سيدنا أبي بكر الصديق رضي الله عنه عظيمة وجليلة ومناقبه جمة في الإسلام لكنَّ هذا اللفظ باطل موضوع ولا سند له أصلاً .

نص على بطلانه كثير من الحفاظ والمحدثين منهم :

العلامة الحوت البيروتي في ((أسنى المطالب)) (٣٩١) .

والحافظ ابن القيم في ((المنار المنيف)) (١١٥) .

والعلامة الشيخ الفَتّني الهندي في ((تذكرة الموضوعات)) (ص٩٣) .

والعلامة الشيخ ملا علي القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٤٥٤) .

والحافظ ابن الجوزي في ((الموضوعات)) (٣١٩/١) .

والحافظ الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص٨٣) .

وهذا الحديث متفق على وضعه ولا أصل له .

(٣٩٦) حديث : ((ما عُبِدَ الله بشيء أعظم من جبر القلوب)) لا يُعرف مرفوعاً .

قال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (١٧٥٣) : لا يُعرف .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٦٠) .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١٦١) : قال السخاوي[1] : لا أعرفه في المرفوع .

---

(١) انظر : المقاصد الحسنة ، (٩٦٥) ، وتحذير المسلمين (ص١٥٢) ، والجد الحثيث (٣٥٩) ، والأسرار المرفوعة =

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٣٩٣) : لا يُعرف مرفوعاً .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٢٢١) : والمشهور على الألسنة : ((ما عُبِدَ اللهُ بشيء أفضل من جبر الخواطر)) .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٨٢٧) : لا يُعرف في المرفوع .

(٣٩٧) حديث : ((ما عزَّ شيء إلا هان)) ليس بحديث .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٣٩٢) : ليس بحديث .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٦١) : هو معنى الحديث الصحيح[1] : **((عن أنس قال : كان للنبي ﷺ ناقة تسمى العضباء لا تسبق فجاء أعرابي على قعود ، فسبقها ، فشق ذلك على المسلمين ، فعرفه ، فقال : ((حَقٌّ على الله أن لا يرتفع شيء من الدنيا إلا وضعه))** .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (١٧٥٦)[2] : لم يرد بهذا اللفظ وصح معناه .

---

(٤١١) ، ومختصر المقاصد (٨٩٣) والنخبة (٢٩٦) ، والإتقان (١٦٣١) .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٢٨٧٢) والنسائي (٦/٢٢٦-٢٢٧) ، وأبو داود (٤٨٠٢) .

(٢) انظر : كشف الخفا (٢٢٢٤) والتمييز (١٤٧) ، وتحذير المسلمين ص(١٦٠) . والأسرار المرفوعة (٤١٤) ، ومختصر المقاصد (٨٩٥) ، والمقاصد الحسنة (٩٦٧) .

(٣٩٨) حديث : ((ما فضلكم أبو بكر بفضل صوم ولا صلاة ، ولكن بشيء وقر في قلبه)) . حديث باطل لا أصل له عن رسول الله ﷺ .

قال القاري في ((المصنوع)) (١٦٢) : قال العراقي : لم أجده مرفوعاً[1] .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٣٦٩)[2] : هو من قول بكر بن عبد الله المزني . وكذلك أخرجه الحكيم في ((النوادر)) .

ونص على ذلك أيضاً الحافظ العراقي في ((المغني)) (٣٤/١) .

والعلامة ظافر الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص١١١-١١٢) .

والعلامة القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٤١٥) .

والعلامة الأمير المالكي في ((النخبة)) (٢٩٩) .

والعلامة الحوت في ((أسنى المطالب)) (٣٩٤) .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٦٢) : أشار ابن القيم إلى وضعه .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (١٧٦٣) : لا يُعرف .

---

(١) الإحياء (٢٣/١)

(٢) انظر : كشف الخفا (٢٢٢٨) ، والغماز (٢٤٥) ، والتمييز (ص١٤٧) ، وتحذير المسلمين (ص١١١) ، والشذرة (٨٣٢) ، ومختصر المقاصد (٨٩٨) ، والجد الحثيث (٣٦٢) ، والإتقان (١٦٣٨) ، والنخبة البهية (٢٩٩) .

(٣٩٩) حديث : ((ما وسعني أرضي ولا سمائي ولكن وسعني قلب عبدي المؤمن)) لا أصل له .

هذا لا أصل له ، وليس من كلام رسول الله ﷺ بنص من الحفاظ والمحدثين منهم :

قال السيوطي في ((الدرر المنتثرة)) (١٣٥) : لا أصل له .

قال القاري في ((المصنوع)) (١٦٤) : لا يُعرف له إسناد مرفوع .

وقال ابن تيمية في ((أحاديث القصاص)) برقم (١) . هو مذكور في الإسرائيليات وليس له إسناد معروف عن النبي ﷺ .

وقال السيوطي في ((الموضوعات)) (٢٠٣) : موضوع .

ومعنى الحديث : وسع قلبه الإيمان بي وبمحبتي وإلا فالقول بالحلول كفر .

وقال الزركشي : وضعته الملاحدة ، ((التذكرة)) (١٣٥) .

ومن الذين قالوا بأنه موضوع :

العلامة ظافر الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص١٥٢) .

والحافظ العراقي في تخريج أحاديث ((الإحياء)) (١٤/٣) .

والعلامة الزرقاني في ((مختصر المقاصد)) (٩١٦) .

والحافظ القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٤٢٣) .

والحافظ السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٩٩٠) .

والحافظ محمد بن أحمد جار الله الصعدي اليمني في ((النوافح العطرة)) (١٨٣٢) .

والعلامة الفَتّني في ((تذكرة الموضوعات)) (٣٠) .

والعلامة ابن طولون الصالحي في ((الشذرة)) (٨٤٩) .

والعلامة ابن الديبع في ((التمييز)) (ص١٥٠) .

والعلامة الشيخ محمد الأمير المالكي في ((النخبة البهية)) (١٠٩) .

والعلامة الشيخ الحوت البيروتي في ((أسنى المطالب)) (٣٩٩) .

والعلامة الشيخ مرعي الكرمي في ((الفوائد الموضوعة)) (٧٨) .

والعلامة الشيخ ابن عراق في ((تنزيه الشريعة)) (١/١٤٨) .

والعلامة القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٦٥) .

والعلامة إسماعيل العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٢٥٦) .

وقال ابن تيمية في أحاديث القصاص بعد أن حكم بوضعه :

ومعناه وسع قلبه الإيمان بي ومحبتي وإلا فمن قال إن ذات الله تَحلُ في قلوب الناس فهو كفر .

والذي يُغني عن هذا الحديث الذي لا أصل له هو الحديث الثابت التالي : قال رسول الله ﷺ : ((إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم)) رواه مسلم (٢٥٦٤) وأحمد (٢/٢٤٢) . وورد عن أبي عنبة الخولاني عن رسول الله ﷺ قال : **((إن لله تعالى آنية من أهل الأرض ، وآنية ربكم قلوب عباده الصالحين وأحبها إليه ألينها وأرقها))** .

أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (٢/١٩) (٨٤٠) والكبير كما في المنتقى منه كذا في حاشية مسند الشاميين .

وقال الحافظ الهيثمي كما في ((الفيض)) للمناوي (٢/٤٩٦) : إسناده حسن .

وقال الحافظ العراقي في المغني (٢/١٩١) : إسناد جيد .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٣٩٩) : وإن صح هذا الحديث كان معناه : أن قلب المؤمن يسع ويقبل كل ما ورد من عند الله ويسلّم للأقدار فيتسع قلبه ولا ينفر من شيء خالف هوى النفس بل يحملها على الصبر والرضا .

وقال السيوطي : أخرجه أحمد في ((الزهد)) عن وهب بن منبه ((أن الله فتح السموات لِحزْقِيل حتى نظر إلى العرش ، فقال حِزْقيل : سبحانك ما أعظم شانك

يا رب! فقال الله : إن السموات والأرض ضَعُفْنَ عن أن يَسَعْنَني ، ووسعني قلب العبد المؤمن الوادع اللين . وفيه إيماء على معنى قوله تعالى : ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾[1] .

(٤٠٠) حديث : ((ما لا يدرك كله لا يترك كله)) موضوع .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٢٥٨) : هو في معنى الآية ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾[2] .

والحديث : ((اتقِ الله ما استطعت)) . وهذا اللفظ قاعدة وليس بحديث .

وقال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص١١٥) . قال النجم الغزي : ليس بحديث .

(٤٠١) حديث : ((ما من جماعة اجتمعت إلا وفيهم ولي لله ، لا هم يدرون به ولا هو يدري بنفسه)) . لا أصل له .

قال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٤٢٠) : لا أصل له ، وهو كلام باطل ، فإن الجماعة قد يكونون فُجَّاراً يموتون على الكفر أو الفجور ، كذا ذكره بعضهم ، ولو صَحَّ سندهُ فباب التأويل واسع عندهم .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٦٢) : لا أصل له .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١٦٣) : هو كلام باطل .

---

(١) سورة الأحزاب ، الآية (٧٢) .

(٢) سورة التغابن ، الآية (١٦) .

(٤٠٢) حديث : ((ما من مسلم دنا من زوجته وهو ينوي إن حبلت منه يسميه محمداً إلا رزقه الله ولداً ذكراً)) موضوع .

قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٦٤) : موضوع ، قال ابن قيم الجوزية : وفي ذلك جزء كله كذب .

وقال القاوقجي : جربته فوجدته كذلك .

وأقول : التجربة لا تكون مصححة لحديث أو مضعفة له .

(٤٠٣) حديث : ((ما من نبي نُبِّئَ إلا بعد الأربعين)) موضوع .

قال السيوطي في ((الدرر المنتثرة)) (١٣٥) : قال ابن الجوزي : موضوع .

وكذلك قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٣٩٧) .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٤٢١) : يعارضه قوله تعالى في سيدنا يحيى عليه الصلاة والسلام : ﴿وَءَاتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا﴾[1] . وقوله سبحانه وتعالى في سيدنا يوسف عليه الصلاة والسلام : ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ لَتُنَبِّئَنَّهُم بِأَمْرِهِمْ هَذَا﴾[2] . ولو ثبت يحمل على الأغلب .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة))(٩٨٥)[3] .

---

(١) سورة مريم ، الآية (١٢) .

(٢) سورة يوسف ، الآية (١٥) .

(٣) انظر : كشف الخفا (٢٢٤٨) ، والغماز (٢٤٨) ، ومختصر المقاصد (٩١١) ، والشذرة (٨٤٤) ، والتذكرة للزركشي ، كتاب القصص والأخبار (١) وتحذير المسلمين ص(١٥٢) ، والنوافح العطرة (١٨٢٣) ، وإتحاف السادة المتقين (٤٦٦/١) . والتمييز (ص١٥٠) ، والنخبة البهية (٣٠٤) .

قال ابن الجوزي : إنه موضوع لأن عيسى عليه السلام نبئ ورفع إلى السماء وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة فاشتراط الأربعين في حق الأنبياء ليس بشيء كذا قال ، وقال ابن عباس : ما نبئ نبي إلا وهو شاب ، ولا أوتي عالم علماً إلا وهو شاب .

نعم أغلب الأنبياء نبئ بعد الأربعين لكن لا يشترط .

(٤٠٤) حديث : ((مُتْ مسلماً ولا تبالِ)) لا يُعرف مرفوعاً بهذا اللفظ .

قال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٤٢٤) : قال السخاوي[1] : لا أعلمه بهذا اللفظ .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٦٥) : لم يثبت مبناه ، وإن صح معناه . ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران : ١٠٢]

والأحاديث في أن من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة كثيرة منها للشيخين عن ابن مسعود ومنها لمسلم عن عثمان .

وقال الحوت في أسنى المطالب (٤٠٠) : لا يُعرف بهذا اللفظ .

وقال السمهودي في ((الغماز)) (٢٥٣) : قال الشيخ العلامة ابن حجر : لم أقف عليه بهذا اللفظ وقال أحدهم :

كن كيف شئت فإن الله ذو كرم ... وما عليك إذا أذنبت من باس
إلا اثنتان فلا تقربهما أبداً ... الشرك بالله والإضرار بالناس

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (١٨٣٣) : لا يُعرف بهذا اللفظ .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٨٥٣) : لا أعلمه بهذا اللفظ .

(١) انظر : المقاصد الحسنة (٩٩٥) ، وكشف الخفا (٢٢٦٣) ، وتحذير المسلمين (ص١٥٢) ، والتمييز (ص١٥١) ، ومختصر المقاصد (٩١٨) ، والنخبة (٣٠٧) ، والإتقان (١٦٨٨) .

(٤٠٥) حديث : ((المحسود مرزوق)) ليس بحديث .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٢٧٥) : قال في التمييز[1] : لم يتكلم شيخنا عليه ، قلت : ليس هو بحديث وقال ابن الغرس : لا يُعرف .

وقال النجم : ليس بحديث .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (١٨٤٧) : ليس بحديث .

والمحسود مرزوق : لأنه كلما حسده إخوانه رُفع شأنه إذا كان شاكراً لأنعمه ، قال تعالى : ﴿لَئِنْ شَكَرْتُمْ لأَزِيدَنَّكُمْ﴾ .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٨٦٢) : لم أقف عليه .

(٤٠٦) حديث : ((المريض أنينه تسبيح وصياحه تكبير)) لا يصح مرفوعاً .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤٩٤)[2] : قال ابن حجر ليس بثابت .

وقد ثبت أن ذا النون المصري دخل على مريض يعوده فرآه يأن فقال له ذو النون : ليس بصادق في حبه من لم يصبر على ضربه ، فقال المريض : لا ، ولا صدق في حبه من لم يتلذذ بضربه . وكان بعض السلف يجعل مكان الأنين ، ذكر الله والاستغفار والتعبد .

(١) انظر : التمييز (١٥٢) ، وتحذير المسلمين (ص١٥٦) ، والأسرار المرفوعة (٤٢٨) ، والمقاصد الحسنة (١٠٠٤) ، وأسنى المطالب (١٥٧٢) والإتقان (١٧١٥) .

(٢) انظر : المقاصد الحسنة (١٠١٤) ، وكشف الخفا (٢٢٨٧) . والإتقان (١٧٣٤) ، والغماز (٢٥٦) ، والتمييز (ص١٥٣) ، وتذكرة الموضوعات (٢٠٦) ، والجد الحثيث (٣٧٦) ، والأسرار المرفوعة (٤٣٣) ، والشذرة (٨٧٢) ، والنخبة (٣١٦) ، ومختصر المقاصد (٩٣٥) ، والعلل المتناهية (١٤٤٩) .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (١٨٥٩) : ليس بحديث .

(٤٠٧) حديث : ((مصارعته ﷺ أبا جهل)) لا أصل له .

قال القاري في ((المصنوع)) (١٧٠) : لا أصل له ، وكذلك قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٦٩) .

وذكره المزي في تهذيب الكمال ، ونقله ابن القيم عنه في كتاب الفروسية (٣) و(٣٢-٣٣) وقد بيَّنَ في هذين الموضعين أن مصارعته ﷺ لركانة بن عبد يزيد قبل إسلامه رضي الله عنه ، رواه أبو داود وغيره .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٤٣٧)[1] : لا أصل له ، كما ذكره الحلبي في ((حاشية الشفاء)) .

(٤٠٨) حديث : ((مصر كنانة الله في أرضه ، ما طلبها عدو إلا أهلكه الله)) لا يعرف مرفوعاً بهذا اللفظ .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٣٠٩) : لم يصح في مثل هذا شيء .

وقال السمهودي في ((الغماز)) (٢٥٩) : قال ابن حجر : لا أعرفه بهذا اللفظ .

وقال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص١١٥) : قال النجم الغزي : لا أصل له بلفظ مصر أم الدنيا وورد أحاديث بمعناه لا يصح فيها شيء إلا ما في صحيح

(١) انظر : كشف الخفا (٢٣١٤) وتحذير المسلمين ص(١٦١) .

مسلم وهذا نصه : قال عليه الصلاة والسلام : ((إنكم ستفتحون أرضاً يُذكر فيها القيراط فاستوصوا بأهلها خيراً فإن لهم ذمة[1] ورحماً)) رواه مسلم (٢٥٤٣) .

وقال الزركشي في ((التذكرة)) : لا أصل له .

لكن في الطبراني من حديث كعب بن مالك : ((إذا فتحت مصر فاستوصوا بالنساء خيراً فإن لهم ذمة)) . وأصله في مسلم .

ويقال أن في بعض الكتب الإلهية : ((مصر خزائن الأرض كلها ، فمن أرادها بسوء قصمه الله)) .

وعن كعب الأحبار : ((مصر بلد معافاة من الفتن ، من أرادها بسوء كبه الله على وجهه)) .

وعن أبي موسى الأشعري : ((أهل مصر الجند الضعف ما كادهم أحد إلا كفاهم الله مؤونته)) .

قال تبع بن عامر الكلاعي : فأخبرت بذلك معاذ بن جبل فأخبرني أن بذلك أخبره رسول الله ﷺ .

وقال السخاوي في المقاصد الحسنة (١٠٢٩)[2] : لم أرَ الحديث بهذا اللفظ .

---

(١) الذمة : العهد الذي دخل فيه بالإسلام أيام عمر فإن مصر فُتحت صُلحاً على قولٍ أو بعض نواحيها .

(٢) انظر : الأسرار المرفوعة (٤٣٩) ، والتمييز (١٥٥) ، وتحذير المسلمين ص(١٥٣) ، ومختصر المقاصد (٩٤٧) ، والنوافح العطرة (١٨٩٩) ، ومختصر الزرقاني (٩٤٧) ، والتذكرة في الأحاديث المشتهرة ص(١٩١) ، وأحاديث القصاص (٦٣) ، والشذرة (٨٨٤) ، وكشف الخفا (٢٣٠٩) .

(٤٠٩) حديث : ((المعاصي بريد الكفر)) موضوع .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٣١٨)[١] : أي تجر إليه ، ولم أرَ من ذكره غير أن ابن حجر المكي في شرح الأربعين قال : أظنه من قول السلف .

(٤١٠) حديث : ((المعاصي تزيل النعم)) لا يُعرف مرفوعاً .

قال القاري في ((المصنوع)) (١٧١) : قال السخاوي : لم أقف عليه . قال ابن الدَّيْبع : يعني مرفوعاً وإلا فهو في كلام السلف[٢] .

وقال الشاعر :

إذا كنت في نعمة فارعها ... فإن المعاصي تزيل النعم

وداوم عليها بذكر الإله ... فإن الإله سريع النِّقَمِ

ومعنى حديث ((المعاصي تزيل النعم)) : موجود في القرآن : قال تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ من سورة الرعد : (١١) .

وقال عز وجل : ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ من سورة النحل : (١١٢) .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤٩٨) : قال ابن الديبع عن شيخه : لم أقف عليه .

---

(١) انظر : تحذير المسلمين ص(١١٨) .

(٢) انظر : كشف الخفا (٢٣١٨) والتمييز (ص١٥٥) وتحذير المسلمين (ص١٥٣) . والجد الحثيث (٣٨٧) ، والمقاصد الحسنة (١٠٣٣) ، واللؤلؤ المرصوع (٥١٢) .

(٤١١) حديث : ((المعدة بيت الداء والحمية رأس الدواء)) . لا يُعرف مرفوعاً .

قال الصعدي في النوافح العطرة (١٩٠٢) : ليس بحديث .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤٩٨) : هو من كلام الحارث بن كَلَدَة طبيب العرب .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١٧٢) : من كلام بعض الأطباء .

وقال الشيخ عبد الفتاح أبو غدة: الطبيب هو الحارث بن كلدة الطائفي طبيب العرب .

وقد كان النبي ﷺ يأمر المرضى من الصحابة بالاستشفاء بطبه .

قال الحافظ ابن عبد البر في ((الاستيعاب)) في ترجمة ابنه الصحابي (الحارث) أيضاً : مات – أي الحارث بن كلدة – في أول الإسلام و لم يصح إسلامه ، روي أن النبي ﷺ أمر سعد بن أبي وقاص أن يأتيه يستوصفه في مرض نزل به فدل ذلك على أنه جائز أن يُشاور أهل الكفر في الطب إذا كانوا من أهله .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)))(١٧٠) : قال الزركشي : لا أصل له .

وقال السيوطي في ((الدرر المنتثرة)) (١٤٠) : لا أصل له ، إنما هو من كلام بعض الأطباء .

وقال : أخرج ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت عن وهبه بن وهبه قال : ((أجمعت الأطباء على أن رأس الطب الحمية ، وأجمعت الحكماء على أن رأس الحكمة الصمت)) .

وأخرج الخلال من حديث عائشة مرفوعاً : ((الأَزْمُ دواء والمعدة بيت الأدواء ، وعَوِّدوا كل بدن ما اعتاد)) والأَزْم : الحِمْية .

وقال القاري في الأسرار المرفوعة (٤٢٢) : قال العراقي : لم أجد له أصلاً .

وأخرج الطبراني في الأوسط عن أبي هريرة مرفوعاً : ((**المعدة حوض البدن والعروق إليها واردة فإذا صحت المعدة صدرت العروق بالصحة وإذا فسدت المعدة صارت العروق بالسقم**)) .

قال الدار قطني : لا يعرف هذا من كلام النبي عليه الصلاة والسلام .

وإنما هو من كلام عبد الملك بن سعيد بن أبجر .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (١٠٣٥) : لا يصح رفعه إلى النبي ﷺ ، بل هو من كلام الحارث بن كلدة طبيب العرب .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٣٢٠)[١] : هو من كلام الحارث بن كلدة طبيب العرب أو غيره .

ولقد جمع الله الطب في نصف آية من كتابه ، قوله : ﴿**وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا**﴾[٢] .

(٤١٢) حديث : ((معلم الصبيان إذا لم يعدل بينهم يوم القيامة مع الظلمة)) موضوع .

قال القاري في ((المصنوع)) (١٧٣)[٣] : من قول مكحول .

---

(١) انظر : الغماز (٢٦٠) ، والتذكرة للزركشي ، كتاب الطب (١) والتمييز (ص١٥٦) ، والإتقان (١٧٦٧) ، وتذكرة الموضوعات (٢٠٦) ، وتحذير المسلمين (ص١١٤) . والجد الحثيث (٣٨٨) ، والشذرة (٨٨٧) ، ومختصر المقاصد (٩٥٢) ، والنخبة (٣٢١) .

(٢) سورة الأعراف ، الآية (٣١) .

(٣) انظر : كشف الخفا (٢٣٢١) ، وتحذير المسلمين ص(١١٨) ، واللآلئ المصنوعة (١١٨/١) ، وتنزيه الشريعة (٢٥٢/١-٢٥٣) ، والموضوعات لابن الجوزي (١٥٩/١) .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٧٠) : ليس في المرفوع .

(٤١٣) حديث : ((المغتاب والمستمع شريكان في الإثم)) موضوع .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤٩٨)[1] : ذكره الغزالي : في ((الإحياء)) ولم يخرِّجه العراقي .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١٧٣) : لا يُعرف له أصل بهذا اللفظ .

وورد في حديث عن ابن عمر قال نهى رسول الله ﷺ عن الغيبة والاستماع إليها .

رواه الطبراني في ((الكبير)) و((الأوسط)) بسند ضعيف كما في ((مجمع الزوائد)) للهيثمي (٩١/٨) .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٧١) : لم يعرف له أصل في المبنى ، وله شواهد صحيحة في المعنى .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٤٤٤) : لا يعرف له أصل في مبناه ، إلا أنه صحيح في معناه إذا كان المستمع سَمِعَ بسمع رضاء .

وفي التنزيل : ﴿وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا﴾[2] .

وقد ورد : ((**من اغتيب عنده أخوه المسلم فلم ينصره وهو يستطيع نصره أذلَّه الله تعالى في الدنيا والآخرة**)) ، رواه ابن أبي الدنيا في ((ذم الغيبة)) عن أنس .

(١) انظر : كشف الخفا (٢٣٢٣) ، والتمييز (ص١٥٦) ، وتحذير المسلمين (ص١٥٧) ، وإتحاف السادة المتقين (٥٣/٧) ، وتذكرة الموضوعات (ص١٧٠) ، والشذرة (٨٨٨) ، ومختصر المقاصد (٩٥٤) ، والإتقان (١٧٧٠) ، والجد الحثيث (٣٨٩) ، والنخبة (٣٢٣) .

(٢) سورة الحجرات ، الآية (١٢) .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (١٩٠٤) : لا يعرف بهذا وصحَّ معناه .

(٤١٤) حديث : ((الملح قبل الطعام وبعده)) . حديث موضوع .

أخرجه ابن الجوزي في ((الموضوعات)) (٢/٢٨٩) .

وقال ابن الجوزي : هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ والمتهم به عبد الله بن أحمد بن عامر أو أبوه ، فإنهما يرويان نسخة عن أهل البيت كلها باطلة .

وأقره السيوطي بهذا الإعلال لهذا الطريق ، وتَعَقَّبَهُ بما أخرجه ابن مَنْدَهْ في أخبار أصبهان من طريق إبراهيم بن حيان بن حكيم بن علقمة بن سعد بن معاذ حدثني أبي عن أبيه عن جده مرفوعاً : ((**استغنموا طعامكم بالملح ، فوالذي نفسي بيده إنه ليرد ثلاثاً وسبعين نوعاً من البلاء أو قال : من الداء**)) .

وقع في اللآلئ (٢/٢١١) : ((إبراهيم بن حبان بن حنظلة بن سويد عن علقمة بن سعيد . .)) وفيه تحريف .

والصواب : ((إبراهيم بن حيان بن حكيم بن علقمة بن سعد بن معاذ...)) وإبراهيم هو آفة الحديث وواضعه .

قال ابن عدي : أحاديثه موضوعة .

كما في الميزان (١/٢٨-٢٩) ، والمغني (١/١٣) للذهبي ، واللسان (١/٤٠-٤١) للحافظ ابن حجر ، ومقدمة تنزيه الشريعة (١/٢١) لابن عراق .

ولذلك رد ابن عراق على السيوطي هذا الطريق بأن فيه إبراهيم بن حيان بن حكيم فلا يصلح شاهداً . انظر تنزيه الشريعة (٢/٢٤٣) ، وفيه طريق آخر موقوف أخرجه البيهقي في الشعب (٥/١٠٣) .

وبالتالي فحديث الملح قبل الطعام وبعده[1] : باطل مرفوعاً وموقوفاً كما نص على ذلك ابن الجوزي .

وأقرَّ ابن الجوزي العلامة ابن عراق في تنزيه الشريعة (٢٤٣/٢) ، على بطلان المرفوع من طريقه ورد طريق الموقوف . فالمرفوع والموقوف منكران لا أصل لهما .

وأما حديث : ((سيد إدامكم الملح)) .

رواه ابن ماجه في السنن (٣٣١٥) وابن عدي في الكامل (٣٤٧/٥) ، وأبو يعلى والطبراني كما في المقاصد (٥٧٥) ، والقضاعي في مسند الشهاب (١٣٢٧) ، والبيهقي في الشعب (١٠٢/٥-١٠٣) .

كلهم من طريق فيه عيسى بن أبي عيسى وهو متروك بإجماع الحفاظ لكثرة خطأه وفحش غلطه وسوء حفظه في الحديث .

قال ابن عدي : أحاديثه لا يتابع عليها متناً ولا إسناداً .

انظر ((تهذيب الكمال)) (١٥/٢٣) فالحديث ضعيف جداً واهٍ .

(٤١٥) حديث : ((ملعون من زاد ولم يشترِ)) لا يعرف مرفوعاً بهذا اللفظ .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٣٣٦)[2] : قال النجم : لا يُعرف بهذا اللفظ .

لكن في الصحيحين والنسائي وابن ماجه عن ابن عمر أنه ﷺ نهى عن النجش ، وهو أن يزيد في السلعة لا لرغبة في شرائها لكن ليوقع غيره .

(١) انظر : الفوائد المجموعة للشوكاني ص(١٨٠) وتذكرة الموضوعات (١٤١) .

(٢) انظر : تحذير المسلمين ص(١٥٣) .

(٤١٦) حديث : ((من آذى ذِمِّياً فأنا خصمُهُ ، ومن كنت خصمه خَصَمتُهُ يوم القيامة)) لا أصل له بهذا اللفظ .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤٠٧)[1] : رواه الخطيب في ((تاريخ بغداد)) (٣٧٠/٨) وأعلّه ، وقال : حديث منكر بهذا الإسناد .

وحكم ابن الجوزي بوضعه .

وقال أحمد : لا أصل له ، وفيه داود الظاهري ، قال الأزدي : تركوه ، وفيه عباس بن أحمد الواعظ .

قال في ((ميزان الاعتدال)) (٣٨١/٢) : إنه غير ثقة .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٧٣) : موضوع ، على ما قاله ابن القيم .

(٤١٧) حديث : ((من أذن فليقم)) . لا أصل له بهذا اللفظ .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٣٥٩) : هكذا اشتهر على الألسنة .

وإنما روي بلفظ : ((من أذن فهو يقيم)) .

رواه أبو داود والترمذي وأبو نعيم في ((أخبار أصبهان)) (٢٦٥/١-٢٦٦) .

وابن عساكر (٤٦٦/٩-٤٦٧) .

وغيرهم من طريق عبد الرحمن بن زياد الإفريقي عن زياد بن نعيم الحضرمي عن زياد بن حارث الصدائي مرفوعاً .

وهذا سند ضعيف من أجل الإفريقي هذا .

---

(١) انظر التمييز (١٥٧) .

قال الحافظ في ((التقريب)) : ضعيف في حفظه ، وضعفه الترمذي ، فقال عقب الحديث : ((إنما نعرفه من حديث الإفريقي وهو ضعيف عند أهل الحديث وضعف الحديث أيضاً البغوي في ((شرح السنة)) (٣٠٢/٢) .

وذكره الإمام النووي في المجموع (١٢١/٣) .

وأشار لتضعيفه البيهقي في ((سننه الكبرى)) (٤٠٠/١) .

وأما قول ابن عساكر : هذا حديث حسن ، فلعله يعني حسن المعنى .

تنبيه : ((من الآثار السلبية التي فهمها كثير من المسلمين لمعنى هذا الحديث جعلوه سبباً لإثارة النزاع بين المصلين كما وقع ذلك كثيراً في المساجد وذلك حين يتأخر المؤذن عن دخول المسجد لعذر ويريد بعض الحاضرين أن يقيم الصلاة فما يكون من أحدهم إلا أن يعترض عليه محتجاً بهذا الحديث و لم يدر هذا أنه حديث ضعيف)) .

وبهذا الفهم الخاطئ[1] يمنع الناس من المبادرة إلى طاعة الله تعالى ألا وهي إقامة الصلاة .

(٤١٨) حديث ((من أراد أن يؤتيه الله علماً بغير تعلم وهدى بغير هداية فليزهد في الدنيا)) لا أصل له .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٣٤٦) : قال القاري : لم يوجد له أصل .

(١) ((ذلك بأنه يجعل المؤذن يقيم على سبيل الفرض)) .

(٤١٩) حديث : ((من استُرضِيَ فلم يرضَ فهو شيطان)) لا يصح رفعه .

قال القاري في ((المصنوع)) (١٧٣)[1] : من كلام الشافعي بزيادة : من استُغضب فلم يغضب فهو حمار .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤١٢) : ليس بحديث .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٤٦٧) : ليس بحديث .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) رقم (١٠٧٩) : ليس في المرفوع .

وروى ابن حبان في ((روضة العقلاء)) وابن ماجه والطبراني عن جودان ، والحارث بن أسامة عن جابر كلاهما مرفوعاً : ((من اعتذر إلى أخيه فلم يقبل كان عليه مثل خطيئة صاحب مكس))[2] .

ولأبي الشيخ عن عائشة مرفوعاً : من اعتذر إليه أخوه المسلم لم يرد على الحوض .

وقال الفتني في ((تذكرة الموضوعات)) (٢٠٤) : ليس في المرفوع بل عن الشافعي .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٢٠٧٩) : ليس بحديث .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٩٢٦) : ليس في المرفوع .

وقد أنشد البيهقي لبعضهم :

اقبل معاذير من يأتيك مُعتذراً ... إن برّ عندك فيما قال أو فَجرا

فقد أطاعك من أرضاك ظاهره ... وقد أجَلّك من يعصيك مُستتراً

وقال بعض الحكماء : ((أقل الاعتذار موجب للقَبول ، وكثرته ريبة)) .

---

(١) انظر كشف الخفا (٢٤٠٤) والتمييز (ص١٦٢) ، وتحذير المسلمين (ص١١٢) ، وتذكرة الموضوعات (ص٢٠٤) ، ومختصر المقاصد (٩٩٤) والنخبة (٣٣٧) ، والجد الحثيث (٣٩٩) .

(٢) سنن ابن ماجه (٣٧١٨) ، والطبراني في المجمع الكبير (٢١٥٦) .

(٤٢٠) حديث : ((من اقتبس علماً من النجوم فقد اقتبس شعبة من السحر)) . موضوع .

قال الإمام النووي في ((الفتاوى)) (٢٨٦) : هذان[١] اشتركا في كونهما باطلاً وخداعاً وتمويهاً ، فإن النجوم لا فعل لها بل الله تعالى هو الفاعل لحركتها وهو خالقها ، وخالق كل شيء سبحانه وتعالى وكذلك السحر تخييل .

وقد ثبت أن زيد بن خالد رضي الله عنه قال :

صلى بنا رسول الله ﷺ الصبح بالحديبية في إثر سماء[٢] كانت من الليل فلما انصرف أقبل على الناس فقال :

((**هل تدرون ماذا قال ربكم؟** قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : **قال أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر بي ، فأما من قال : مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكواكب ، وأما من قال : مطرنا بنوء كذا وكذا ، فذلك كافر بي مؤمن بالكواكب**))[٣] .

(٤٢١) حديث : ((من أكل طعام أخيه لِيَسرَّهُ لم يَضُرَّه)) موضوع .

قال القاري في ((المصنوع)) (١٨١)[٤] : من كلام أبي سليمان الداراني .

---

(١) المقصود ((علم النجوم والسحر)) .

(٢) السماء هنا : المطر .

(٣) أخرجه البخاري (٤٨٦) في الآذان باب يستقبل الناس الإمام إذا سلم و(١٠٣٨)، ومسلم (٧١) في الإيمان ، وأبو داود (٣٩٠٦) في الطب ، وأبو عوانه (٢٦/١) ، وابن منده (٥٠٣) ، والبغوي (١١٦٩) ، وعبد الرزاق (٢١٠٠٣) ، والحميدي (٨١٣) ، والنسائي (١٦٥/٣) في الاستسقاء ، وابن حبان (١٨٨) .

(٤) انظر : التمييز (ص١٦٠) ، وتحذير المسلمين (ص١١٣) ، والجد الحثيث (٤٠٤) ، والإتقان =

وكذلك قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤١٧) .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٧٦) : ليس بحديث .

(٤٢٢) حديث : ((من أكل مع غفور غفر له)) موضوع .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤١٩)[1] : قال ابن حجر : كذب موضوع لا أصل له .

وقال ابن تيمية في الأحاديث الموضوعة (٥٣-٥٤) : هذا ليس له إسناد عند أهل العلم وليس معناه صحيحاً على الإطلاق وقد يأكل مع المسلمين الكفار والمنافقون .

قال السيوطي في ((الدرر المنتثرة)) (١٤٢) : لا أصل له .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١٨١) : قال العسقلاني : كذب موضوع لا أصل له .

وكذلك قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٧٦) .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٤٦٦) : لا يخفى أن الكفار ليسوا من أهل المغفرة ، ولا يبعد أنه إذا أكل مؤمن مع صالح بنية البركة والمحبة في الله تعالى أن تناله المغفرة والرحمة .

(١٨٣٢) ، والأسرار المرفوعة (٣٦) ، والنخبة البهية (٣٣٣) ، والنوافح العطرة (٢٠٦٣) .

(١) انظر : كشف الخفا (٢٣٩٤) ، والغماز (٣٠٤) ، والشذرة (٩٢١) ، والتذكرة للزركشي ، كتاب الفضائل (٣٩) ، والتمييز (ص١٦١) ، وتحذير المسلمين (ص١٥٣) ، والنوافح العطرة(٢٠٦٦) ، ومختصر الزرقاني (٩٨٧) ، والإتقان (١٨٣٦) ، وتنزيه الشريعة (٢/٢٦٧) ، والجد الحثيث (٤٠٦) .

وقال ابن القيم في ((المنار المنيف)) رقم (٢٥٧) : موضوع .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) رقم (١٠٧٣) : قال شيخنا : هو كذب موضوع .

وقال مرة أخرى : إنه لا أصل له صحيح ولا حسن ولا ضعيف .

وقال الديريني في ((الدرر الملتقطة)) : لا أصل له عند المحدثين .

وذكره الزركشي في ((التذكرة)) وصرح بأنه لا أصل له .

وقال السمهودي : إنما هو من كلام الأكالين .

(٤٢٣) حديث : ((من انتهر صاحب بدعة ملأ الله قلبه أمناً وإيماناً)) موضوع .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٤١٢) : قال القاري : موضوع .

(٤٢٤) حديث : ((من بان عذره وجبت الصدقة عليه)) . لا أصل له .

قال السمهودي في ((الغماز)) (٢٩٤) : قال شيخ الإسلام الشهاب بن حجر العسقلاني : لا أصل له .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١٨١) : قال السخاوي[١] : لا أصل له .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٧٧) : لا أصل له .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤٢٢) : لا أصل له .

---

(١) انظر : المقاصد الحسنة (١٠٨٨) وكشف الخفا (٢٤١٦) والتمييز (١٦٣) والأسرار المرفوعة (٤٧١) ، وتحذير المسلمين ص(١٥٣) ، ومختصر المقاصد (١٠٠٢) .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٩٣٣) : لا أصل له .

(٤٢٥) حديث : ((من تزوج امرأة لما لها حرمه الله مالها وجمالها)) لا يعرف مرفوعاً .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤٢٦) : قال السخاوي[1] : لم أقف عليه .

قال القاري في ((المصنوع)) (١٨١) : قال الزركشي : لا يُعرف .

وفي ((الصحيحين))[2] : **((تنكح المرأة لمالها وجمالها وحسبها ودينها فاظفر بذات الدين تربت يداك))** .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٩٣٧) : لم نقف عليه .

(٤٢٦) حديث : ((من تَزَيَّا بغير زيِّه فقتل فدمه هدر)) . لا أصل له .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤٢٧) : ليس له أصل يعتمد ، وحكايات الجن المروية في ذلك عنه ﷺ لم يثبت منها شيء . وكذلك قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٧٨) .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (١٠٩٩)[3] : ليس له أصل يعتمد .

---

(١) انظر : المقاصد الحسنة (١٠٩٧) وكشف الخفا (٢٤٣١) ، والتمييز (١٦٤) وتحذير المسلمين (ص١٥٦) ، والدرر المنتثرة (١٤٤) ، ومختصر المقاصد (١٠٠٨) ، والتذكرة في الأحاديث المشتهرة (ص١٠٣) .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٩/١١٥-١١٦) ومسلم (٢٤٦٦) .

(٣) انظر كشف الخفا (٢٤٣٣) والغماز (٢٩٣) ، والتمييز (ص١٦٤) ، والإتقان (١٨٥٦) ، والجد الحثيث (٤١٣) والأسرار المرفوعة (٤٧٦) ، وتذكرة الموضوعات (١٥٨) ، ومختصر =

وقال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص١٥٣) : لا أصل له .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٢١٠٦) : لا أصل له .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٩٣٩) : ليس له أصل يعتمد .

(٤٢٧) حديث : ((من تكلم عند الأذان خيف عليه زوال الإيمان)) موضوع .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٣٧٠) : قال الصغاني[1] : موضوع .

(٤٢٨) حديث : ((من تواضع لغني لأجل غناه ذهب ثلثا دينه)) موقوف على عبد الله بن مسعود رضي الله عنه .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤٢٧) .

وقال القاوقجي في((اللؤلؤ المرصوع)) (١٧٨) : موقوف على ابن مسعود .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٤٧٨) : ذكره ابن الجوزي في ((الموضوعات)) (١٣٩/٣)[2] بلفظ : **((لعن الله فقيراً تواضع لغني من أجل ماله ، من فعل ذلك من الفقراء ذهب ثلثا دينه))** .

=

المقاصد (١٠١٠) .

(١) انظر : موضوعات الصغاني (١٤٥) .

(٢) انظر : المقاصد الحسنة (١١٠٢) ، وكشف الخفا (٢٤٤٤) والتمييز (ص١٦٤) ، وتذكرة الموضوعات (١٧٥) ، والنوافح العطرة (٢١١٣) ، ومختصر الزرقاني (١٠١٣) ، وفتاوى ابن الصلاح (١٨) ، واللآلئ المصنوعة (٣١٨/٢) وتنزيه الشريعة (٢٨٧/٢) والشذرة (٩٤٢) ،

=

والحديث عند البيهقي في الشعب (١٠٠٤٣) من حديث وهب بن منبه ، قال : قرأت في التوراة وذكر نحوه .

وقال السيوطي : ولم يصب – أي ابن الجوزي – فقد روى البيهقي في ((الشعب)) عن ابن مسعود وأنس بلفظ : ((**من دخل على غني فتواضع له ذهب ثلثا دينه**)) وقال في كل منهما : إسناده ضعيف .

انظر : النكت البديعات (٢٢٦) .

وأقول : جميع الأحاديث القريبة من هذا اللفظ واهية جداً كما ذكرها ابن الجوزي في ((موضوعاته)) (١٣٩/٣) .

مثال : روى الطبراني في الصغير عن أنس مرفوعاً : ((من أصبح حزيناً على الدنيا أصبح ساخطاً على ربه ، ومن أصبح يشكو مصيبة نزلت به فإنما يشكو الله ، ومن تضعضع لغني لينال مما في يديه أسخط الله عز وجل، ومن أعطى القرآن فدخل النار فأبعده الله))[١] .

وقال : لم يروه عن ثابت إلا وهب وكان من الصالحين ، وفي لفظ :

((من تضعضع لغني لينال فضل ما عنده أحبط الله تعالى عمله)) .

وهما واهيان جداً . وذكرهما ابن الجوزي في الموضعات .

=

والدرر المنتثرة (١٥٣) .

(١) المعجم الكبير للطبراني (٧١٣) وشعب الإيمان (١٠٠٤٤) ، وعلقه ابن الجوزي في الموضوعات (١٣٣/٣) ووهب بن راشد : قال فيه ابن حبان : ((لا يحتج به فإنه يروي العجائب)) .

(٤٢٩) حديث ((من جاءه شيء وردَّه فكأنما ردَّه على الله)) موضوع .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤٢٩) : كلام جارٍ لا حديث .

(٤٣٠) حديث : ((من جالس عالماً فكأنما جالس نبياً)) لا يعرف مرفوعاً .

قال القاري في ((المصنوع)) (١٨٢) : قال السخاوي[1] : لا أعرفه في المرفوع .

وكذلك قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٧٩) والحوت في ((أسنى المطالب)) (٤٢٨) .

وروى الخطيب البغدادي في كتابه ((شرف أصحاب الحديث)) (ص٤٦) : قال الشافعي : ((إذا رأيت رجلاً من أصحاب الحديث فكأنما رأيت النبي ﷺ حياً)) .

وورد في كتاب ((مفتاح دار السعادة)) ص١٢٩ ، قال سهل بن عبد الله التُستري : ((من أراد النظر إلى مجالس الأنبياء فلينظر إلى مجالس العلماء)) .

ومعنى الحديث صحيح ، لأن العلماء ورثة الأنبياء .

وقال تعالى : ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾[2] ، وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٢١١٨) : لا يُعرف .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٩٤٤) : لا يُعرف في المرفوع .

---

(١) انظر : المقاصد الحسنة (١١٠٤) وكشف الخفا (٢٤٤٩) ، والتمييز (١٦٥) ، وتحذير المسلمين ص(١٥٤) ، والأسرار المرفوعة (٤٧٩) ، ومختصر المقاصد (١٠١٥) .

(٢) سورة النحل ، الآية (٤٣) .

(٤٣١) حديث : ((من جَدَّ وَجَدَ)) ليس بحديث .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤٢٨) : ليس بحديث ، ومثله (من لَجَّ وَلَجَ) .

وكذلك قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٧٩) .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٤٨٠) : لا أصل له ، بل هو من كلام بعض الفضلاء ، وكذا حديث : ((من لَجَّ وَلَجَ)) .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٤٥١) : قال في التمييز[١] : ليس بحديث بل هو من الأمثال السائرة .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٢١١٩) : ليس بحديث .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٩٤٦) : لم أعرفه .

(٤٣٢) حديث : ((من جهل شيئاً عاداه)) ليس بحديث .

قال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٢١٢٥) : ليس بحديث .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١٨٢) : ليس بحديث .

وكذلك قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤٢٩) .

وقال القاري في((الأسرار المرفوعة)) (٤٨٢) : قال ابن الديبع[٢] : ليس بحديث .

قال الشاعر : المرءُ لا يزال عدواً لما جهل .

---

(١) انظر : التمييز ص(١٦٥) وتحذير المسلمين (ص١١٤) والمقاصد الحسنة (١١٠٦) ، والإتقان (١٨٧٢) ، والجد الحثيث (٤١٨) .

(٢) انظر التمييز (ص١٦٥) وتحذير المسلمين (١١٣) ومختصر المقاصد (١٠١٨) والشذرة (٩٤٨) .. والجد الحثيث (٤٢٠) ، والنخبة البهية (٣٤٨) ، والإتقان (١٨٧٦) .

وقد أورده العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٤٥٧) : على أنه حكمة فقال : ((ومن كلام بعضهم : المرءُ لا يزال عدواً لما جهل)) .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (١١٠٩) : في ((مناقب الشافعي)) للبيهقي من طريق الربيع سمعت الشافعي يقول : ((العلم جهل عند أهل الجهل ، كما أن الجهل جهل عند أهل العلم)) .

ويشير إليه قوله تعالى : ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ﴾[1] . وقوله : ﴿وَإِذْ لَمْ يَهْتَدُوا بِهِ فَسَيَقُولُونَ هَذَا إِفْكٌ قَدِيمٌ﴾[2] .

(٤٣٣) حديث : ((من حسن المرافقة الموافقة)) ليس بحديث .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤٧٧) : هو من الأمثال السائرة .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١٩٦) : ليس بحديث .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٢٠٣) : هو من الأمثال .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٥٣٥) : معناه ما في المثل : ((لولا الوئام ، لهلك الأنام)) .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٤٦٨) : ((المشهور على الألسنة أيضاً : (من شرط المرافقة الموافقة) ليس بحديث)) .

وقال عبد الله محمد الصديق تعليقاً على هذا الحديث : لم يتكلم عليه وليس بحديث وإن كان معناه صحيحاً ، وقد كان من خلقه ﷺ موافقة أصحابه فيما يخوضون فيه من أحاديث الدنيا وغيرها[3] .

---

(١) سورة يونس ، الآية (٣٩) .

(٢) سورة الأحقاف ، الآية (١١) .

(٣) انظر المقاصد الحسنة (١٢٠٠) والتمييز (ص١٧٧) .

وقال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص١١٦) : قال النجم الغزي : ليس بحديث .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٢٣٤٦) : لا يُعرف .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (١٠٢٩) : لم أقف عليه .

(٤٣٤) حديث : ((من حفظ حجة على من لم يحفظ)) لا أصل له .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٤٦٦)[1] : قال النجم : هو من قواعد الفقهاء والمحدثين وليس بحديث ، وفي معناه المثبت مقدم على النافي .

(٤٣٥) حديث : ((من حفر لأخيه قليباً[2] أوقعه)) لا أصل له .

قال القاري في المصنوع (٣٣١) : قال العسقلاني : لم أجد له أصلاً .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٥٥٨)[3] : ليس بحديث ومعناه صحيح لقوله تعالى :

﴿وَلاَ يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلاَّ بِأَهْلِهِ﴾ [فاطر : ٤٣] .

وذكره القاوقجي بلفظ : من حفر لأخيه حفرة وقع فيها .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٢١٣٠) : لا أصل له .

---

(١) انظر: تحذير المسلمين ص(١١٦) والإتقان (١٨٨٤) . والجد الحثيث (٤٢٤) .

(٢) القَليب : البِئْر ، والمراد هنا : من خطط أو دبَّر لأخيه مكيدة ومضرة أوقعه الله فيها .

(٣) انظر : النخبة البهية (ص١١٩) وتحذير المسلمين (ص١٦٩) . وتذكرة الموضوعات (٢٠٤) والشذرة (٩٥١) والمقاصد الحسنة (١١١٤) والتمييز (١٦٦) وكشف الخفا (٢٤٦٥) ومختصر المقاصد (١٠٢١) وأسنى المطالب (١٣٨٩) والأسرار المرفوعة (٤٨٤) .

وفي الرابع والعشرين من المجالسة للدِّينوري من حديث أبي حُصَين قال : مرَّ داود القصَّاب بامرأة تبكي عند قبر فرَقَّ لها وقال : ما هذا الميت منك؟ قالت : زوجي .

قال : وما كان يعمل؟ قالت : يحفر القبور .

قال : أبعده الله ، أما علم أن من حفر حفرة وقع فيها؟!

(٤٣٦) حديث : ((من حلف بالله صادقاً كان كمن سَبَّحَ الله وقدَّسَه)) لا يعرف مرفوعاً .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٤٦٩) : قال في التمييز[1] : ما علمته في المرفوع .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١٨٣) : غير معروف أصله .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٨٠) : قال الشافعي : ما حلفت بالله قط صادقاً ولا كاذباً إجلالاً لله .

فلو كان الحديث صحيحاً لما ترك الحلف .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤٣٠) : لم يُعرف حديثاً .

وقال ابن الجوزي في ((الموضوعات)) (٣٢٦/٢) : هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٢١٣٩) : لا يُعرف .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٩٥٣) : لم أقف عليه .

---

(١) انظر : التمييز (١٦٦) واللآلئ المصنوعة (٣٢٣/٢) ، وتنزيه الشريعة (٢٨٧/٢) ، والمقاصد الحسنة (١١١٦) ، والأسرار المرفوعة (٤٨٥) .

(٤٣٧) **حديث : ((من خاف سلم ومن جهل ندم)) موضوع .**

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٧٨٤) هو من الحكم وليس بحديث .

ومعناه : من خاف حذر فسلم ، ومن جهل فاغتر و لم يخف ندم .

(٤٣٨) **حديث : ((من دعا لظالم بطول البقاء فقد أحب أن يُعصى الله)) لا يعرف مرفوعاً بهذا اللفظ .**

قال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (١١٢١) : لم نره في المرفوع .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١٨٣) : كلام بعض السلف .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٨٢)[1] :

ذكره الغزالي في الإحياء ، والزمخشري في تفسيره ، و لم يثبت مرفوعاً ، بل قال ابن الجوزي :

وكل ما يروى في معناه موضوع أي بحسب إسناده ومبناه ، وكذلك قال الحوت في أسنى المطالب (٤٣٣) .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٤٨٧) : قال السخاوي : لم نره في المرفوع بل أخرجه أبو نُعيم في ((الحلية)) من قول سفيان الثوري .

وقد قال العراقي في ((تخريج أحاديث الإحياء)) : رواه ابن أبي الدنيا في ((كتاب الصمت)) ، من قول الحسن البصري .

وكذا قال العسقلاني في ((تخريج الكشاف)) .

(١) انظر التمييز (١٦٧) .

(٤٣٩) حديث : ((من الذنوب ذنوب لا يُكَفِّرهَا إلا الوقوف بعرفة)) لا أصل له .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤٧٩) : ذكره في ((الإحياء))[١] قال العراقي : لم أجد له أصلاً .

وكذلك قال القاوقجي في اللؤلؤ المرصوع (٢٠٤) .

(٤٤٠) حديث : ((من زرع حصد)) موضوع .

قال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص١٦٠) : ليس بحديث .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٤٩١) : قال في المقاصد[٢] : معناه صحيح ، وإليه يشير قوله تعالى : ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَرًا﴾[٣] .

واشتهر من زرع الأحن حصد المحن .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (١٨٩٠) : مكتوب في التوراة ، كما تدين تدان وكما تزرع تحصد .

رواه أحمد في ((مسنده)) والحاكم في ((مستدركه)) (٤/١٦٠) : عن مالك بن دينار .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٤٩١) : ليس بحديث في المبنى ، وهو صحيح في المعنى ، في الدنيا والعقبى .

(١) انظر في ((الإحياء)) (١/٦٢) ، وفي الموضوعات لابن الجوزي (١/٢٦٥) . وكشف الخفا (٢٥٥٠) .

(٢) انظر المقاصد الحسنة (١١٢٧) ، والتميز (١٦٨) ، والشذرة (٩٦٢) ، ومختصر المقاصد (١٠٣١) ، وأسنى المطالب (١٤٠٦) .

(٣) سورة آل عمران ، الآية (٣٠) .

(٤٤١) حديث : ((من زنى زُني به ولو بحيطان داره)) . حديث موضوع .

أخرجه ابن النجار في ((التاريخ)) كما في ذيل الأحاديث الموضوعة للسيوطي (١٣٤) ، من طريق القاسم بن إبراهيم الملطي أنبأنا المبارك ابن عبد الله المختلط حدثنا مالك عن الزهري عن أنس مرفوعاً .

قال ابن النجار : فيه من لا يُوثق به .

وقال الحافظ السيوطي : وهو القاسم الملطي كذاب .

وقال العلامة ابن عراق في ((تنزيه الشريعة)) (٢٣١/٢) : أخرجه الديلمي وابن النجار من حديث أنس من طريق القاسم بن إبراهيم الملطي [والملطي كذاب كما في مقدمة تنزيه الشريعة(٩٧/١)] .

والقاسم الملطي يضع الحديث ، انظر ترجمته في لسان الميزان (٥٣٥/٤) للحافظ ابن حجر .

والحديث حكم بوضعه السيوطي في((الذيل)) (١٣٤) . وابن عراق في ((التنزيه)) (٢٣١/١) ، وحرمة الزنا ثابتة في القرآن الكريم والسنة النبوية الصحيحة .

(٤٤٢) حديث : ((من سبق إلى مباح فهو له)) لا أصل له مرفوعاً بهذا اللفظ .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٤٩٥)[1] : رواه أبو داود (٣٠٧١) عن أسمر بن مضرس رفعه بلفظ : ((من سبق إلى ما لم يسبق إليه فهو له)) . وصححه الضياء .

---

(١) انظر : التمييز (١٦٨) ، والأسرار المرفوعة (٤٩٢) ، والشذرة (٩٦٤) ، والمقاصد(١١٢٩) ، ومختصر المقاصد (١٠٣٤) ، وأسنى المطالب (١٤٠٩) .

وقال البغوي : لا أعلم بهذا الإسناد غير هـذا الحديث ، ونحوه : ((من أحيا أرضاً ميتة في غير حق مسلم فهي له))[1] . أخرجه البيهقي وابن أبي شيبة وابن راهويه والبزار وأحمد وغيرهم عن عمرو بن عوف المزني .

ومن حديث الحسن عن سَمُرة رفعه : ((**من أحاط حائطاً على أرض فهي له**))[2] .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٢١٨١) : لا يُعرف بهذا .

وثبت أن النبي ﷺ قال : ((**من عَمَر أرضاً ليست لأحد فهو أحق بها**))[3] .

(٤٤٣) حديث : ((من سر أخاه المؤمن فقد سَرَّ الله)) وفي لفظ : ((من سَرَّ مؤمناً يسر الله ، ومن عظَّم مؤمناً فإنما يُعظِّم الله ، ومن أكرم مؤمناً فإنما يكرم الله)) . وفي رواية : ((من سَرَّ المؤمن فقد سرني ، ومن سَرَّني فقد سر الله)) موضوع .

قال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٢٠٦٣) : ليس بحديث .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١٨٥) : هو كذب بيِّن .

وكذلك قال السيوطي في ((ذيل الموضوعات)) (١٧٢) .

(١) سنن البيهقي (٦/ ١٤٢) .

(٢) سنن أبي داود (٣٠٧٧) ، والبيهقي (٦/١٤٢) .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٢٣٣٨) والبيهقي (٦/١٤١-١٤٢) . وعمر بفتح العين وتخفيف الميم ، ووقع في البخاري : أعمر بزيادة ألف في أوله وخُطِئ راويها ، وقال ابن بطال : يمكن أن يكون اعتمر فسقطت التاء من النسخة .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٨٣) : كل هذه الروايات كذب على رسول الله ﷺ .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٤٩٣) : ذكره في ((الإحياء)) (١١/٢) : وقال العراقي : روى ابن حبان والعقيلي في ((الضعفاء)) من حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه بلفظ : ((من سر مؤمناً فقد سَرَّ الله)) قال العقيلي[١] : باطل لا أصل له .

وقال ابن حبان : سمعت جعفر بن أبان يملي : حدثنا ابن رمح ، حدثنا الليث ، عن نافع ، عن ابن عمر : ((**من سرَّ المؤمن فقد سَرَّني ، ومن سرَّني فقد سرَّ الله**)) . فقلت : يا شيخ! اتقِ الله ولا تكذب على رسول الله ﷺ ، فقال : لست مني في حِلٍّ أنتم تحسدونني لإسنادي ، فخوَّفْتُهُ حتى حلف لا يُحِدِّثُ بمكة .

(٤٤٤) حديث : ((من سلك مسالك التُّهَم فقد اتُّهِم)) لا أصل له مرفوعاً .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤٣٨)[٢] : رواه الخرائطي من قول عمر بلفظ : ((من أقام نفسه مقام التُّهَم فلا يلومَنَّ من أساء به الظن)) .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (١٠) : ((اتقوا مواضع التهم)) . هي معنى قول عمر : ((من سلك مسالك التهم اتهم)) .

---

(١) انظر : كشف الخفا (٢٤٨٩) وتحذير المسلمين ص(١٥٧) وتنزيه الشريعة (٣٦٧/٢) .

(٢) انظر : كشف الخفا (٢٥٠١) ، والتمييز (ص١٦٨) ، وتحذير المسلمين(ص١١٣) ، ومختصر المقاصد (١٠٣٨) ، والنوافح العطرة (٢١٩١) ، وتنزيه الشريعة (٣٥١/٢) ، وتذكرة الموضوعات (ص٢٠٤) ، والدرر المنتثرة (١٥٢) ، والشذرة (٩٦٨) والمقاصد الحسنة (١١٣٣) والنخبة البهية (٣٥٧) ، والإتقان (١٩٢٦) .

رواه الخرائطي في ((مكارم الأخلاق)) عن عمر موقوفاً بلفظ : **((من أقام نفسه مقام التهم فلا يَلومَنَّ من أساء الظن به))** . وأورده الغزالي في ((الإحياء)) ٣١/٣ وقال الحافظ العراقي : لم أجد له أصلاً .

وكذا قال السبكي في ((الطبقات)) ١٦٢/٤ .

وفي أواخر تفسير الأحزاب من الكشاف أثر بلفظ : **((من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقفن مواقف التهم))** .

(٤٤٥) حديث : ((من شكا ضرورته وجبت مساعدته ، ويُروى : معونته)) موضوع .

قال ابن طولون في ((الشذرة)) (٩٧٢) : كلام بعض السلف .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١٨٦) : من كلام بعض السلف .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤٣٨) : ليس بحديث .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (١١٣٧)[١] : كلام بعض السلف .

(٤٤٦) حديث : ((من صام صبيحة يوم الفطر ، فكأنما صام الدهر)) موضوع .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤٣٩) : رواه محمد بن عبد الرحمن البَيْلَمَاني وهو باطل موضوع كما قال الذهبي في ميزان الاعتدال (٦١٧/٣) .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٨٤) : موضوع .

---

(١) انظر : كشف الخفا (٢٥١١) ، والتمييز (١٦٩) وتحذير المسلمين ص(١١٣) ، ومختصر المقاصد (١٠٤٢) ، والأسرار المرفوعة (٤٩٦) .

وقال ابن القيم الجوزية في ((المنار المنيف)) رقم (٥) : حديث : باطل موضوع .

(٤٤٧) حديث : ((من صام يوم عاشوراء ، كتب الله له عبادة ستين سنة)) حديث : موضوع .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤٣٩) : باطل ، وهذا يرويه حبيب بن أبي حبيب ، قال الهيثمي : متروك كذاب كما ورد في ((ميزان الاعتدال)) (٤٥١/١) .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٨٦) : قال ابن القيم الجوزية : باطل[١] .

(٤٤٨) حديث : ((من صبر وتأنى نال ما تمنى)) لا أصل له .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٥١٣)[٢] : قال النجم : ليس بحديث بل من الحكم .

(٤٤٩) حديث : ((من صبر على حرِّ مكة ساعة من نهار تباعدت منه جهنم مسيرة مائتي عام)) لا أصل له .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤٣٩)[٣] : رواه العقيلي في ((الضعفاء الكبير)) (٢٢٦/١) : وقال هذا باطل لا أصل له .

---

(١) انظر : المنار المنيف (٢٣) واللآلئ المصنوعة (١٠٨/٢-١٠٩) وتنزيه الشريعة (١٤٩/٢) وموضوعات ابن الجوزي (١١٥/٢) .

(٢) انظر : تحذير المسلمين ص(١١٦) .

(٣) انظر التمييز (١٦٩) .

وهذا ما قاله القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٨٤) .

(٤٥٠) حديث : ((من صلى خلف تقي ، فكأنما صلى خلف نبي))
لا أصل له .

قال العلماء المحدثون : لا أصل له ، ومن الذين قالوا ذلك :

القاري في ((المصنوع)) (١٨٦) .

والقاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٨٦) .

والقاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٤٩٩) .

(٤٥١) حديث : ((من طاف بهذا البيت أسبوعاً ، وصلى خلف المقام ركعتين وشرب من ماء زمزم غفرت له ذنوبه ما بلغت))
لا يصح مرفوعاً .

قال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (٤١٧)[1] :

لا يصح ، وكذلك قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤٤٥) .

(٤٥٢) حديث : ((من طلب السلامة سَلِمَ)) موضوع .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤٤٥) : ليس بحديث .

(١) انظر : التمييز (١٦٩)

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٠٢٦)[1] : قال في المقاصد : معناه صحيح .

وقال القاري : ليس بحديث .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٢٢٢٣) : ليس بحديث ، ومعناه صحيح .

(٤٥٣) حديث : ((من عَبَدَ اللهَ بجهل كان ما يفسده أكثر مما يصلحه)) لا يُعرف مرفوعاً .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤٤٥)[2] : يُروى من كلام ضِرار بن الأزور الصحابي .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٩٠) : معناه صحيح ، لكن مبناه ليس بالمرفوع الصريح .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٥٠٥) : معناه صحيح .

فقد روى الدارمي عن واثلة مرفوعاً : ((المتعبد بغير فقه كالحمار في الطاحونة))

ويؤيده حديث : ((لفقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد)) .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (١١٧٤) : قيل : إنه من كلام ضرار بن الأزور الصحابي .

---

(١) انظر التمييز (ص١٦٩) وتحذير المسلمين ص(١٥٤) والمقاصد الحسنة (١١٤٥) ، والنخبة (٣٦٣) ، ومختصر الزرقاني (١٠٤٩) ، والشذرة (٩٧٨) ، والإتقان (١٩٥٠) ، والجد الحثيث (٤٣٣) .

(٢) انظر: التمييز (ص١٧٠) ، وتحذير المسلمين (ص١١٣) ، والشذرة (٩٧٩) ، ومختصر المقاصد (١٠٥٠) ، والنخبة (٣٦٤) ، وتذكرة الموضوعات (ص٢٧) .

وللديلمي من حديث واثلة بن الأسقع مرفوعاً : ((المتعبد بغير فقه كالحمار في الطاحونة)) .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٢٢٢٩) : من كلام بعض السلف وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٥٣٠) : قيل : هو من كلام ضرار بن الأزور .

(٤٥٤) حديث : ((من عرف نفسه استراح)) موضوع .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤٤٦) : موضوع .

وكذلك لفظ : ((من عرف نفسه اكتفى)) .

قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٩١) : ليس في المرفوع ، يُروى من كلام سفيان بن عيينة .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٥٠٧)[1] : ليس في المرفوع ، بل يُروى عن سفيان بن عيينه : ((ليس يضر المدح من عرف نفسه)) هو عند ابن أبي الدنيا في الصمت . وتفسيره : يعني فاستراح من مدح الخلق وزمهم .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٢٢٣٢) : ليس بمرفوع .

(٤٥٥) حديث : ((من عرف نفسه فقد عرف ربه)) موضوع .

قال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (١١٣) ، قال الصاغاني موضوع .

(١) انظر : كشف الخفا (٢٥٣٤) وتحذير المسلمين (ص١١٤) والشذرة (٩٨٢) والنخبة (٣٦٦) والمقاصد الحسنة (١١٥٠) ، ومختصر المقاصد (١٠٥٣) ، والجد الحثيث (٤٣٧) ، والإتقان (١٩٦٤) .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤٤٦)[١] : قال السمعاني : إنه لا يُعرف مرفوعاً .

وقال النووي : ليس بحديث ، ونسبه بعضهم إلى أبي سعيد الخَرّاز ، وبعضهم إلى يحيى بن معاذ الرازي .

قال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) ، رقم (١١٤٩) : هو من قول يحيى بن معاذ الرازي رضي الله عنه .

وقال ابن تيمية : موضوع ذكره القاري في ((المصنوع)) (١٨٩) ، وكذلك قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٩١) .

وقال السيوطي في ((الدرر المنتثرة)) (١٤٨) : قال النووي : غير ثابت .

وقال ابن السمعاني : هو من كلام يحيى بن معاذ الرازي رضي الله عنه . وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٥٠٦) : معناه ثابت ، فقد قيل :

((من عرف نفسه بالجهل فقد عرف ربه بالعلم ، ومن عرف نفسه بالفناء فقد عرف ربه بالبقاء ، ومن عرف نفسه بالعجز والضعف فقد عرف ربه بالقدرة والقوة)) .

وهو مستفاد من قوله تعالى :

﴿وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلاَّ مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ﴾[٢]

---

(١) انظر : كشف الخفا (٢٥٣٢) وفتاوى الإمام النووي (٢٧٤) والتذكرة للزركشي ، كتاب الزهد (٩) ، وموضوعات الصغاني (٢٨) ، والغماز (٢٨٧) ، والتمييز (ص١٧٠) ، وتذكرة الموضوعات (ص١١) والحاوي للفتاوى (٤١٢/٢) . والشذرة (٩٨١) . والإتقان (١٩٦٣) ، ومختصر المقاصد (١٠٥٢) ، وتنزيه الشريعة (٤٠٢/٢) ، والجد الحثيث (٤٣٦) .

(٢) سورة البقرة ، الآية (١٣٠) .

أي جهلها حيث لم يعرف ربها ، ويُروى في الإسرائيليات : يا إنسان! اعرف نفسك تعرف ربك .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٢٢٣١) : لا يُعرف مرفوعاً .

وقال السيوطي في ((الحاوي للفتاوى)) (٢/٣٥١) : هذا الحديث ليس بصحيح .

(٤٥٦) حديث : ((من عصى الله في غربته ردَّه الله خائباً)) لا أصل له .

قال القاري في ((المصنوع)) (١٨٩)[1] : لا يُعرف له أصل .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٥٠٩) : لا أصل له فيما أعلمه .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٩٨٥) : لم أقف عليه .

(٤٥٧) حديث : ((من علَّم أخاه آية من كتاب الله فقد مَلَكَ رقبته)) موضوع .

قال القاري في ((المصنوع)) (١٩٠)[2] : قال ابن تيمية : موضوع .

وكذلك قال السيوطي في ((ذيل الموضوعات)) (٢٠٣) .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٩٢) : موضوع .

(١) انظر التمييز (ص١٧١) ، والمقاصد الحسنة (١١٥٤) ، وكشف الخفا (٢٠٤٠) .

(٢) انظر التمييز (ص١٧١)

(٤٥٨) حديث : ((من قال أنا عالم فهو جاهل)) موضوع .

قال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص١١٢)[1] : قال ابن حجر الهيثمي في ((الفتاوى الحديثية)) : من كلام بعض صغار التابعين وهو يحيى بن أبي كثير .

وقد ثبت عن كثير من الصحابة وغيرهم ممن لا يحصى قول كل منهم : أنا عالم ، وما كانوا ليقعوا في شيء ذمه النبي ﷺ ، وأبلغ منه قول يوسف عليه السلام .

وعند العجلوني الحديث بلفظ : ((من قال أنا مؤمن فهو كافر ومن قال أنا عالم فهو جاهل)) . رواه الحارث بن أبي أسامة عن عمر بن الخطاب موقوفاً وهو منقطع ومن رفعه إلى النبي ﷺ فقد وهمه الحفاظ على أن رافعه لم يجزم برفعه مع أنه ضعيف مختلط ، ورواه الديلمي بسند ضعيف جداً عن جابر رضي الله عنه وفي الطبراني في الأوسط بالشطر الأول من قول يحيى ابن أبي كثير بلفظ : ((من قال أنا في الجنة فهو في النار)) وسنده ضعيف .

(٤٥٩) حديث : ((من قال في ديننا برأيه فاقتلوه)) موضوع .

قال ابن الجوزي في ((الموضوعات)) (٢/٢٨٧)[2] : هذا حديث لا يصح .

وقال القاري في المصنوع (١٩٠) : وضعه إسحاق الملطي[3] .

---

(١) انظر : كشف الخفا (٢٥٥٧) ، والمقاصد الحسنة (١١٦٠) ومختصر المقاصد (١٠٦١) ، وأسنى المطالب (١٤٤٨) .

(٢) انظر : اللآلئ المصنوعة (٢/١٨٢) وتنزيه الشريعة (٢/٢١٨) ، وذيل اللآلئ (ص١٤٩) ، وتاريخ بغداد (٦/٣٢٢) ، وابن عدي في الكامل (١/٣٣١) وميزان الاعتدال (٧٩٥) وتذكرة الموضوعات (ص١٦) .

(٣) هو إسحاق بن نجيح المَلَطي ، أحد الأفّاكين الجُرآء على وضع الأحاديث ، وقد ترجم له الذهبي في =

وكذلك قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤٥١) .

هذا حديث كذب من موضوعات إسحق بن نجيح الملطي .

وهو كذاب باتفاق الحفاظ ، انظر : ميزان الاعتدال (١/٢٠٠-٢٠١) للذهبي .

وأخرج الحديث ابن عدي (٤/٢٨٥) حدثنا أبو يعلى حدثنا سويد بن سعيد حدثنا ابن أبي الرجال عن عبد العزيز بن أبي روَّاد عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً . وهذا باطل .

قال ابن عدي : وهذا الحديث قد يتلوَّن فيه سويد بن سعيد فمرة يرويه هكذا عن ابن أبي رجال ، ومرة يرويه عن إسحاق بن نجيح (الملطي)) عن ابن أبي رواد .

وهذا الحديث الذي قال فيه يحيى بن معين : لو وجدت دَرَقَة (أي ترساً) وسيفاً لغزوت سويداً إلى الأنبار في روايته عن ابن أبي الرجال هذا الحديث ، وقال أبو زرعة : قلنا ليحيى بن معين : إن سويد بن سعيد يحدث عن ابن أبي الرجال عن ابن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال : ((من قال في ديننا برأيه فاقتلوه)) .

فقال يحيى بن معين : سويد ينبغي أن نبدأ به فيُقتل . ((الخطيب في تاريخ بغداد)) (٩/٢٢٩) .

=

الميزان (١/٢٠٠-٢٠١) ، وأورد طائفة من أباطيله ، ومنها هذا الحديث وقال فيه أحمد : هو من أكذب الناس .

(٤٦٠) حديث : ((من قال : لا إلـه إلا الله خلق الله من كل كلمة طائراً ، له سبعون لساناً ، في كل لسان ألف لغة ، يستغفرون الله له)) . موضوع .

قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٩٤) : موضوع .

ومما يحكى أنه صلى أحمد بن حنبل ويحيى بن معين في مسجد الرصافة فقام بين أيديهم قاص فقال : حدثنا أحمد بن حنبل ويحيى بن معين ، قالا :

حدثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن قتادة ، عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : ((من قال : لا إله إلا الله ، خلق الله في كل كلمة طيراً منقاره من ذهب وريشه من مرجان)) وأخذ في فمه نحواً من عشرين ورقة ، فجعل أحمد ينظر إلى يحيى ، ويحيى ينظر إلى أحمد ، وكل منهما قال : أنت حدثت بهذا؟

فقال الآخر : والله ما سمعت إلا الساعة .

فلما فرغ من قصصه أخذ القطعيات ثم قعد ينظر بقيتها ، فأشار إليه يحيى أن تعال ، فجاءه متوهِّماً للنوال ، فقال له : من حدثك بهذا؟ فقال : أحمد بن حنبل ويحيى بن معين .

فقال : أنا يحيى ، وهذا أحمد ، ما سمعنا بهذا قط في حديث رسول الله ﷺ فإن كان ولا بد من الكذب فعلى غيرنا .

فقال : أنت يحيى بن معين؟ قال : نعم .

قال : لم أزل أن أسمع أن يحيى أحمق ما تحققته إلا الساعة .

قال : كيف علمت أني أحمق؟ قال : كأن ليس في الدنيا يحيى بن معين وأحمد غيركما ، قد كتبت عن سبعة عشر أحمد بن حنبل ويحيى بن معين ، فوضع أحمد كمه على وجهه وقال : دَعْهُ يقوم ، فقام كالمستهزئ بهما .

(٤٦١) حديث : ((من قرأ بالقرآن منكوساً أُلقي في النار منكوساً)) موضوع .

قال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٥١٥)[١] : موضوع .

وقال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص١٥٨) : موضوع .

(٤٦٢) حديث : ((من قرأ البقرة وآل عمران ولم يُدْعَ بالشيخ فقد ظُلِمَ)) لا أصل له .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤٥٤) : لا أصل له في المرفوع .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١٩٠) : قال السخاوي : لا أصل له .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٥١٤) : لعل أصله أنَّ من كان من الصحابة إذا قرأ الزهراوين كان جليلاً عندهم .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (١١٦١)[٢] ، عن أنس : إن الرجل من الصحابة إذا قرأ البقرة وآل عمران عظم فيهم .

وأما معناه فصحيح :

فقد روى الترمذي وحسنه ، وابن حبان في صحيحه عن أبي هريرة في حديث أنه ﷺ سأل قوماً في بعث بعثهم وهو من أحدثهم سناً : ((أمعك سورة البقرة؟)) قال : نعم ، قال : ((اذهب فأنت أميرهم))[٣] .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٩٩٣) : لا أصل له .

---

(١) انظر : كشف الخفا (٢٥٦٤) .

(٢) انظر : كشف الخفا (٢٥٦٥) والتمييز (ص١٧٢) ، وتحذير المسلمين (ص١٥٤) .

(٣) رواه ابن حبان في صحيحه (١٧٨٩) .

(٤٦٣) حديث ((من قدَّم لأخيه إبريقاً يتوضأ به فكأنما قَدَّم جواداً)) موضوع .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤٥٢) .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١٩٠) : قال ابن تيمية[١] : موضوع وكذلك قال السيوطي في ((ذيل الموضوعات)) (٢٠٣) .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٩٥) : موضوع .

(٤٦٤) حديث : ((من قصدنا وجب حقه علينا)) موضوع .

قال السمهودي في ((الغماز)) (٢٨٤) : قال ابن حجر : لم أقف عليه .

وقال القاري في المصنوع (١٩١) : قال السخاوي[٢] : لم أقف عليه .

وكذلك قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤٥٥) .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٥١٧) : في معناه : ((إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه)) .

ولا شك أن كُلَّ مؤمنٍ كريمٌ عند الله بشهادة قوله تعالى : ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [سورة الحجرات ، الآية : ١٣] .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٢٢٦٦) : ليس بحديث .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٩٩٥) : لم نقف عليه بهذا اللفظ ولكن في

---

(١) الأحاديث الموضوعة لابن تيمية (٦٤) ، وتحذير المسلمين (ص٨٧) ، وكشف الخفا (٢٥٦٣) ، والتذكرة (ص٣١) .

(٢) انظر : المقاصد الحسنة رقم (١١٦٦) ، وكشف الخفا (٢٥٧١) ، والتمييز (١٧٢) ، وتحذير المسلمين ص(١٥٥) ، ومختصر المقاصد (١٠٦٤) .

معناه حديث : ((أعطوا السائل ولو جاء على فرس))[1] .

(٤٦٥) حديث : ((من قطع صلاة الضحى أحياناً يعمى)) موضوع .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤٥٧) .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٩٨) : قال الزين العراقي : إنه اشتهر بين العوام ، وليس لما قالوه أصل ، بل الظاهر مما ألقاه الشيطان على ألسنتهم ليحرمهم الخير الكثير .

(٤٦٦) حديث : ((من كتم سره ملك أمره)) لا يُعرف مرفوعاً .

قال القاري في ((المصنوع)) (١٩٢) : قال السخاوي[2] : ليس في المرفوع .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٩٨) : ليس بحديث .

وكذلك قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤٥٨) .

وقد ثبت أن عمرو بن العاص قال : ((ما أفشيت إلى أحد سراً فأفشاه فلمته لأني كنت أضيق صدراً منه)) .

وقال الشافعي : ((من كتم سره كانت الخيرة في يده)) .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (٩٩٨) : ليس في المرفوع .

---

(١) رواه مالك في الموطأ (٩٩٦) .

(٢) انظر : المقاصد الحسنة (١١٦٧) ، وكشف الخفا (٢٥٨٥) ، والتمييز (ص١٧٢) ، وتحذير المسلمين (ص١١٣) ومختصر الزرقاني (١٠٦٧) ، وتذكرة الموضوعات (ص٢٠٥) ، والأسرار المرفوعة (٥٢١) ، والإتقان (٢٠٠٦) ، والجد الحثيث (٤٤٤) .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة))(٢٢٧٧) : لا يُعرف مرفوعاً .

(٤٦٧) حديث : ((من كثرت صلاته في الليل حسن وجهه في النهار)) لا أصل له مرفوعاً .

قال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٢٢٨١) : قيل : هو موضوع .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١٩٢) : لا أصل له وهو موضوع من غير قصد واتفق الحفاظ على أنه من قول شريك قاله لثابت لما دخل عليه .

فقد ثبت أن ثابت دخل على شَريك والمستملي بين يديه وشريك يقول : حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ و لم يذكر شريك متن السند الذي ساقه فلما نظر إلى ثابت عند دخوله عليه وفراغه من إملاء السند .

قال يخاطب ثابتاً : من كثرت صلاتُه بالليل حَسُنَ وجهُهُ بالنهار .

وإنما أراد شريك بقوله : ((من كَثُرَت صلاتُه...)) ثابتاً لزهده وورعه فأعرض عن ذكر متن ما ساق سنده إلى وصف ثابت بكثرة صلاته بالليل وحسن وجهه بالنهار ، فظن ثابت أن شَريكاً روى هذا الحديث مرفوعاً بهذا الإسناد فكان ثابت يحدث عن شَريك عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : ((من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار)) وقد وقع هكذا في ((سنن ابن ماجه)) (٤٢٢/١) .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (١٩٩)[1] : قال السخاوي : موضوع من غير قصد ، فقد اتفق أئمة الحديث على أنه من قول شريك ، قاله لثابت[2] لما دخل عليه .

---

(١) انظر كشف الخفا (٢٥٨٧) والمقاصد الحسنة (١١٦٩) ، والغماز (٢٨٦) ، والتذكرة (ص١٥٥) ، ومختصر المقاصد (١٠٦٩) وموضوعات الصغاني (٨٩) ، والضعفاء الكبير للعقيلي (١٧٦/١) والتمييز (١٧٣) ، والأسرار المرفوعة (٥٢٢) ، وتاريخ أصبهان (٣٨٨/١) ،

=

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤٥٩) : لا أصل له ، وهو موضوع .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (١٠٠٠) : لا أصل له .

(٤٦٨) حديث : ((من كثر كلامه كثر سقطه ، ومن كثر سقطه كثرت ذنوبه ، ومن كثرت ذنوبه كانت النار أولى به)) لا يصح مرفوعاً .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤٦٠)[1] : قال العسكري : إنه من قول عمر ، وقال ابن الجوزي : حديث لا يصح .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٥٩٢) : رواه الطبراني وأبو نعيم والعسكري وغيرهم عن ابن عمر رفعه وقال العسكري : أحسبه وهماً .

والصواب : أنه من قول عمر ، وأن الأحنف قال : قال لي عمر : ((يا أحنف من كثر ضحكه قلت هيبته ، ومن مزح استخف به ، ومن أكثر من شيء عرف

=

وتحذير المسلمين ص(١٦٠) ، وتاريخ بغداد (٣٤١/١) ، وتذكرة الموضوعات (٤٨) ، واللآلئ المصنوعة (٢٧/٢) .

(٢) ثابت بن موسى الضبي : قال عنه يحيى بن معين : كذاب ، ذكره الذهبي . انظر ترجمته : المجروحين (١٤٢/٢) ، والميزان (٨٨/٢) ، ولسان الميزان (٢٤٣/٢) ، وابن عدي في الكامل (٣١٧) ، وتاريخ بغداد (٣٤١/١) ، والعلل لابن أبي حاتم (٧٤/١) ، وتهذيب الكمال (٣٧٨/٤) ، والرازي في الجرح والتعديل (٣٢٧/١) .

(١) انظر : المقاصد الحسنة (١١٧١) ، وتحذير المسلمين (ص١١٧) . والنوافح العطرة (٢٢٨٣) ، وإتحاف السادة المتقين (٤٩٦/٧) ، والشذرة (١٠٠٢) وحلية الأولياء (٤/٣) ، والضعفاء الكبير للعقيلي (٣٨٤/٣) ، ومختصر المقاصد (١٠٧١) وتذكرة الموضوعات (٢٠٥) ، والعلل المتناهية (٢١٦/٢) .

به ، ومن كثر كلامه كثر سقطه ، ومن كثر سقطه ، قل حياؤه ، ومن قل حياؤه قل ورعه ، ومن قل ورعه مات قلبه)) .

وروى الحديث القضاعي في مسند الشهاب ((٣٧١)) وفي إسناده : عمر بن حفص المدني ، قال الذهبي عنه في الميزان (٦٠٨٣) : منكر الحديث ، وقال أبو حاتم : مجهول وروى حديثاً آخر القضاعي في الشهاب (٣٧٣) ، ورواه أيضاً البيهقي في ((الشعب)) (٤٩٩٤) والأصبهاني في ((الحلية)) (٣/٧٤) كلهم من طريق إبراهيم بن الأشعث[1] .

(٤٦٩) حديث : ((من لانت كلمته وجبت محبته)) من كلام علي رضي الله عنه .

قال القاري في ((المصنوع)) (١٩٣) : من كلام علي رضي الله عنه قاله الخطيب[2] .

وكذلك قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤٧٦)[3] .

---

(١) انظر ترجمته : ((العلل المتناهية)) (٢/٧٠٥) ، والعقيلي في الضعفاء (٣/٣١٦) ولسان الميزان (٤/٤٠٦) ، وميزان الاعتدال (٥/٢٣٤) .

(٢) قاله الخطيب في ((المؤتلف)) كما في كشف الخفا (٢٦٤٨) .

(٣) انظر : المقاصد الحسنة (١١٩٥) ، والغماز (٢٦١) ، والتمييز (١٧٦) ، والأسرار المرفوعة (٥٢٩) ، وتحذير المسلمين ص(١١٣) ، والنوافح العطرة (٢٣٣١) ، والشذرة (١٠٢٤) ، ومختصر المقاصد (١٠٩٤) . والجد الحثيث (٤٤٦) ، والنخبة البهية (٣٨٦) .

(٤٧٠) حديث : ((من لبس نعلاً أصفر قل همه)) موضوع .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٥٩٦)[1] : رواه العقيلي والطبراني والخطيب عن ابن عباس موقوفاً ، لكن بلفظ : لم يزل في سرور ما دام لابسها بدل قل همه .

وقال ابن أبي حاتم : سألت أبي عنه فقال : كذب موضوع .

وعزاه في الكشاف لعلي باللفظ الأول .

وكأن المأخذ قوله تعالى : ﴿صَفْرَاءُ فَاقِعٌ لَوْنُهَا تَسُرُّ النَّاظِرِينَ﴾ [سورة البقرة : ٦٩] .

(٤٧١) حديث : ((من لعب بالشطرنج فهو ملعون)) موضوع .

قال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (١١٧٥) : لم يثبت من المرفوع في هذا الباب شيء كما بينته في عمدة المحتج .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١٩٣) : قال النووي[2] : لا يصح ، بل هو كذب ، وكذلك قال السيوطي في الدرر المنتثرة (١٤٩) . والحوت في ((أسنى المطالب)) (٤٦٢) .

(١) انظر : الغماز (٢٨١) ، والتمييز (١٧٤) ، وتحذير المسلمين ص(١٥٥) ، وتذكرة الموضوعات (١٥٨) ،والشذرة (١٠٠٤) ، والمقاصد الحسنة (١١٧٤) ، ومختصر المقاصد (١٠٧٤) ، والجد الحثيث (٤٤٧) واللسان (٤/٤٤٠) ، وأسنى المطالب (١٤٨٢) والأسرار المرفوعة (٥٢٣) . والإتقان (٢٠٢٠) ، والميزان (٥/٤٢٦) .

(٢) انظر : فتاوى الإمام النووي (٢٨٨) وتذكرة الموضوعات (١٨٧) ، وتحذير المسلمين (ص١٦٠) ، والنوافح العطرة (٢٢٩٣) ، والواهيات لابن الجوزي (٢/٧٨٢) ، والأسرار المرفوعة (٥٢٤) ، والشذرة (١٠٠٦) ، ومختصر المقاصد (١٠٧٥) ، والغماز (٢٧٠) ، والتذكرة في الأحاديث =

والعجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٥٩٧) . وابن الديبع في ((التمييز)) (١٧٤) .

وقال الشوكاني في ((الفوائد المجموعة)) (ص٢٢٧) : لا يصح .

وقال الموصلي في ((جُنة المُرتاب)) (ص٥٠٥) : لا يصح في هذا الباب شيء عن النبي ﷺ .

وقال الحافظ المنذري في ((الترغيب والترهيب)) (٤٩/٤) : اختلفوا – يعني جمهور العلماء – في اللعب بالشطرنج ، فذهب بعضهم إلى إباحته لأنه يستعان به في أمور الحرب ، ومكائدها لكن بشروط ثلاثة : أحدها : أن لا يؤخر بسببه صلاة عن وقتها .

والثاني : أن لا يكون فيه قمار .

والثالث : أن يحفظ لسانه حال اللعب عن الفحش والخَنَا وقبيح الكلام ، فمتى لعب به و فعل شيئاً من هذه الأمور كان ساقط المروءة ، مردود الشهادة وممن ذهب إلى إباحته سعيد بن جبير والشعبي وكرهه الشافعي كراهة تنزيه وذهب جماعة إلى تحريمه كالنرد منهم أبو حنيفة وأحمد بن حنبل وقال مالك : هو شرٌّ من النرد وألهى منه عن الخير وقاسوه على النرد وقد ورد ذكر الشطرنج في أحاديث لا أعلم منها إسناداً صحيحاً ولا حسناً والله أعلم .

(٤٧٢) حديث : ((من لم يَخَفِ الله خَفْ منه)) لا أصل له مرفوعاً .

قال القاري في ((المصنوع)) (١٩٣)[1] : ليس بحديث .

=

المشتهرة (ص٦٢) ، والإتقان (٢٠٢٣) ، والنخبة (٣٧٩) .

(١) انظر : كشف الخفا (٢٦٠٠) ، والإتقان (٢٠٣٢) ، والأسرار المرفوعة (٥٢٦) ، وتحذير المسلمين ص(١٥٥) ، والتمييز (ص١٧٤) ، والشذرة (١٠٠٨) ، ومختصر المقاصد (١٠٧٦) ، والغماز (٢٧٨) ، والجد الحثيث (٤٤٩) .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٢٠١) : لم يثبت مبناه وصحيح معناه .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤٦٧) : كلامٌ جارٍ .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) رقم (١١٧٦) : معناه صحيح ، فإن عدم الخوف من الله يوقع صاحبه في كل محذور ومكروه .

وقال ابن أبي الدنيا :

حدثني علي بن الجعد ، أخبرني الهيثم بن جماز ، قال : أوحى الله إلى داود عليه السلام : يا داود ، أتخاف أحداً غيري؟ قال : نعم يا رب ، أخاف من لا يخافك .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٢٢٩٦) : ليس بحديث ، ومعناه صحيح .

(٤٧٣) حديث : ((من لم يصلحه الخير يصلحه الشر)) ليس بحديث .

قال القاري في ((المصنوع)) (١٩٤)[1] : من كلام بعض السلف .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٢٠١) : ليس بحديث .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤٦٨) ، والسخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (١١٨٠) : هو من كلام السلف .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٦١٥) : ليس بحديث .

وقال النجم : من أمثال العامة .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٥٢٧) : هو من كلام بعض السلف .

وقال ابن طولون في الشذرة (١٠١٢) : هو كلام بعض السلف .

---

(١) انظر تحذير المسلمين ص(١١٣) ، والمقاصد الحسنة (١١٨٠) ، والجد الحثيث (٤٥٠) ، ومختصر المقاصد (١٠٨٠) ، والإتقان (٢٠٣٨) ، والتمييز (ص١٧٤) ، والنخبة (٣٨٢) ، والفوائد المجموعة (٣٩٠) .

(٤٧٤) حديث : ((من مزح استخف به)) لا يعرف مرفوعاً .

قال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٢٣١٢)[1] : من كلام الأحنف بن قيس .

(٤٧٥) حديث : ((من نام بعد العصر فاختُلِس عقلُهُ فلا يلومن إلا نَفْسَهُ)) موضوع .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٥١٥)[2] : فيه عمرو بن الحصين قال الذهبي : تركوه ، وحكم ابن الجوزي بوضعه ، لأن فيه خالد بن القاسم كذّاب وقال عنه البخاري والنسائي : متروك ، وقال ابن حبان : لا يحل كتابة حديثه .

وأقول : الواقع يكذب المتن ، لأن كثيراً من الناس ينامون بعد العصر وهم من الأذكياء .

(٤٧٦) حديث : ((من نصح جاهلاً عاداه)) لا يعرف مرفوعاً .

قال السمهودي في ((الغماز)) (٢٧٣) : قال ابن حجر : لا أعرفه .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١٩٤) : جاء عن بعض السلف ، وليس في شيء من المُسندات .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤٧٤) : قال ابن الديبع ((في التمييز)) (١٩٣) : لا أعرفه .

---

(١) انظر : كشف الخفا (٢٦٢٦) وإتحاف السادة المتقين (٧/٤٥٥) والنخبة البهية (٣٨٤) ، والإتقان (٢٠٦٠) ، والجد الحثيث (٤٥٤) ، وتحذير المسلمين (ص١١٢) .

(٢) انظر : النوافح العطرة (٢٣١٥) ، والفوائد المجموعة (٦٤٩) ، واللآلئ المصنوعة (٢/٢٧٩) ، وتنزيه الشريعة (٢/٢٩٠) ، والتذكرة (ص١٦٧) ، والموضوعات لابن الجوزي (٣/٦٩) .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٥٣١)[1] : جاء عن بعض السلف .

وقال السخاوي : لا أستحضره :

بل روى الخطيب عن معمر بن المثنى ((لا تَـرُدَّنَّ على مُعْجَب خطأ فيستفيدَ منك علماً وَيَتَّخِذُكَ عدواً)) .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٢٣٢٢) : لا يُعرف ومعناه صحيح .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (١٠١٩) : لا أستحضره .

(٤٧٧) حديث : ((من يخطب الحسناء يُعطِ مَهرَها)) موضوع .

قال القاري في ((المصنوع)) (١٩٤) : ليس بحديث .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤٧٦) : هو من الأمثال الجارية .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٥٣٣) : لعل الحسناء كناية عن الحسنة المعبر عنها في التنزيل بالحسنى . ومهرها كناية عن الأعمال الصالحة المستحسنة .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٦٤٦) : قال في المقاصد[2] : كلام صحيح ، يشير إليه قوله تعالى : ﴿**لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ**﴾[3]

وقال النجم : هو مثل .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٢٣٤٣) : ليس بحديث .

---

(١) انظر : المقاصد الحسنة (١١٨٩) ، وكشف الخفا (٢٦٣٤) ، والتمييز (١٧٥) ، وتذكرة الموضوعات (٢٧) ، وتحذير المسلمين ص(١٥٥) ، ومختصر المقاصد (١٠٨٨) ، والغماز (٢٧٣) .

(٢) انظر : المقاصد الحسنة (١١٩٦) ، والتمييز (ص١٧٧) ، والإتقان (٢٠٨٠) ، وتحذير المسلمين ص(١١٣) ومختصر الزرقاني (١٠٩٥) ، والشذرة (١٠٢٥) ، والجد الحثيث (٤٥٨) .

(٣) سورة آل عمران، الآية (٩٢) .

(٤٧٨) حديث : ((المؤمن إذا قال صَدَقَ ، وإذا قيل له صَدَّق)) . لا يعرف مرفوعاً .

قال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (١٢١٣)[1] : لا يُعرف .

وقال ابن الربيع : لا أعلمه بهذا اللفظ .

وقال السخاوي : شقه الأول بمعنى : ((يطبع المؤمن على كل خلة غير الخيانة والكذب)) . وفي لفظ : ((الكذب مجانب للإيمان)) .

ويمكن الاستئناس للشق الثاني : ((رأى عيسى عليه السلام رجلاً يسرق ، فقال له : أسرقت؟ قال : لا والذي لا إله إلا هو . فقال عيسى : آمنت بالله وكذبت بصري)) . وهو صحيح .

وقال السخاوي : بل هو من المرفوع بلفظ : ((**من حلف بالله فليصدق ، ومن حلف له بالله فليرض ، ومن لم يرض بالله فليس من الله**)) وعزاه لابن ماجه من حديث محمد بن عجلان عن نافع عن عمر مرفوعاً .

(٤٧٩) حديث : ((المؤمن في المسجد كالسمك في الماء ، والمنافق في المسجد كالطير في القفص)) .

قال العجلوني في (كشف الخفا) (٢٦٨٩) : لا يعرف مرفوعاً .

لم أعرفه حديثاً وإن اشتهر بذلك .

---

(١) انظر : الغماز (٢٦٩) ، وكشف الخفا (٢٦٧٤) ، والتمييز (١٨٠) ، والجد الحثيث (٤٦٣) ، وتحذير المسلمين ص(١٥٥) ، والشذرة (١٠٤٦) ، والإتقان (٢١١٩) ، ومختصر المقاصد (١١١٦) ، والأسرار المرفوعة (٥٤١) .

ويشبه أن يكون من كلام مالك بن دينار فقد نقل المناوي عنه أنه قال : ((المنافقون في المسجد كالعصافير في القفص)) .

(٤٨٠) حديث : ((المؤمن ليس بحقود)) موضوع .

قال القاري في ((المصنوع)) (١٥٣)[1] : ذكره الغزالي في ((الإحياء))[2] باب كتاب العلم ، قال العراقي : لم أقف له على أصل .

وهكذا قال الحوت في أسنى المطالب (٤٨٥) .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٥٤٦) : معناه صحيح والمراد به المؤمن الكامل لقوله تعالى : ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ﴾[3] أي حسد وحقد .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٢٣٦٧) : لا يُعرف .

(٤٨١) حديث : ((المؤمن مؤتمن على نسبه)) لا أصل له مرفوعاً .

قال القاري في ((الأسرار المرفوعة))[4] (٥٤٨) : لا أصل له مرفوعاً .

---

(١) انظر المقاصد الحسنة (١٢٢٦) ، وكشف الخفا (٢٦٨٥) ، وتحذير المسلمين ص(١٥٥) ، وتذكرة الموضوعات (١٤) . والشذرة (١٠٥٢) ، ومختصر المقاصد (١١٢٢) ، والإتقان (٢١٢٨) ، والتمييز (ص١٨١) ، والجد الحثيث (٤٦٦) .

(٢) الإحياء : (٤٦/١) .

(٣) سورة الأعراف ، الآية (٤٣) .

(٤) انظر : المقاصد الحسنة (١٢٣٠) ، وكشف الخفا (٢٦٩٠) ، والتمييز (١٨١) ، ومختصر المقاصد (١١٢٦) ، وتذكرة الموضوعات (١٤) ، وتحذير المسلمين (ص١١٤) ، والإتقان (٢١٣٥) ، والنخبة (٣٩٤) ، والنوافح العطرة (٢٣٧٠) ، والشذرة (١٠٥٦) .

وإنما هو من قول مالك وغيره من العلماء بلفظ : ((الناس مُؤْتمنون على أنسابهم)) .

(٤٨٢) حديث : ((المؤمن يُخدع)) من كلام سعيد بن جبير .

قال القاري في ((المصنوع)) (١٥٤)[1] : من كلام سعيد بن جبير .

وقال في ((الأسرار المرفوعة)) (٥٤٩) : من كلام سعيد بن جبير ، ذكره في ((الشفاء)) . والمعنى : أن المؤمن المحمود من طبعه الغِرَّةُ وقلة الفِطنة للشر وترك البحث عنه ، وليس ذلك منه جهلاً ، ولكن كرماً وحُسْنَ خُلُقٍ وحلماً .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٦٩٢) : من كلام سعيد بن جبير .

(٤٨٣) حديث : ((موتوا قبل أن تموتوا)) : لا أصل له .

قال القاري في ((المصنوع)) (١٩٨)[2] : قال العسقلاني : إنه غير ثابت .

وكذلك قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٤٨٢) .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٥٣٩) : هو من كلام الصوفية والمعنى : موتوا اختياراً قبل أن تموتوا اضطراراً . والمراد بالموت الاختياري ترك الشهوات واللهوات وما يترتب عليها من الزلات والغفلات .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٢٣٥٩) : لا أصل له .

---

(١) انظر : تحذير المسلمين ص(١١٤) .

(٢) انظر : المقاصد الحسنة (١٢١٣) ، وكشف الخفا ، (٢٦٦٩) ، والإتقان (٢١١٥) ، والغماز (٢٦٨) ، وتحذير المسلمين ص(١٥٥) ، والجد الحثيث (٤٦٢) ، والشذرة (١٠٤١) ومختصر المقاصد (١١١٠) ، والتمييز (ص١٧٩) .

(٤٨٤) حديث : ((النادر لا حكم له)) موضوع .

قال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص١١٨) : قال النجم الغزي : ليس بحديث ، بل هو قاعدة ذكرها صاحب المهذب[1] .

(٤٨٥) حديث : ((نار جهنم على المؤمن مثل الحمام)) لا يعرف مرفوعاً .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٥٠٢) : لم يثبت وهو مشهور عند أهل العلم .

(٤٨٦) حديث : ((النار ولا العار)) موضوع .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٨٤٣) : قال النجم : هذا مثل ، وليس بحديث .

ويعارضه قول الحسن : العار خير من النار .

وما عند الطبراني عن الفضيل بن عياض : ((فضوح الدنيا أهون من فضوح الآخرة)) .

ولعل المعنى : ((أن نار الدنيا وعذابها أهون من ركوب العار فيها)) .

(٤٨٧) حديث : ((الناس أعداء ما جهلوا)) موضوع .

قال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص١١٨) : قول ذي النون .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٨٤٥) : رواه أبو نعيم عن ذي النون المصري قال : ((الناس أعداء ما جهلوا وحساد ما منعوا ، ومن جهل قدره هتك ستره)) .

(١) صاحب المهذب : أبو إسحاق ، إبراهيم بن علي الشيرازي المتوفى سنة ٤٧٦هـ .

وفي التنزيل : ﴿وَإِذْ لَمْ يَهْتَدُوا بِهِ فَسَيَقُولُونَ هَذَا إِفْكٌ قَدِيمٌ﴾[1] والله أعلم .

(٤٨٨) حديث : ((الناس بزمانهم أشبه منهم بآبائهم)) لا أصل له مرفوعاً بهذا اللفظ .

نسبه ابن قتيبة في ((عيون الأخبار)) (٢/١) إلى عمر رضي الله عنه .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١٩٨) : من كلام علي رضي الله عنه .

وقال السيوطي في ((الدرر المنتشرة)) (١٦٠) : رواه الصريفيني[2] في بعض أجزائه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه موقوفاً .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٥٠٨) : هو من قول عمر .

وقال العجلوني في كشف الخفا (٢٧٨٨) من قول عمر بن الخطاب .

وقال محمد بن أيوب ارتحلت إلى يحيى الغساني من أجله .

وقيل : إنه قول علي بن أبي طالب .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٢٣٩١) : يروى من قول عمر .

---

(١) سورة الأحقاف : الآية : (١١) .

(٢) انظر : المقاصد الحسنة . (١٢٣٥) ، والتمييز (١٨٢) ، وتذكرة الموضوعات (١٨٣) ، والأسرار المرفوعة (٥٥١) وتحذير المسلمين ص(١١٨) ، ومختصر الزرقاني (١١٣١) ، والشذرة (١٠٦٢) والتذكرة في الأحاديث المشتهرة (ص٢٢١) والإتقان (٢١٥٥) .

(٤٨٩) حديث : ((الناس بلاء للناس)) .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٧٨٩) : قال النجم : لم أقف عليه في الحديث .

ومعناه قوله تعالى : ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ﴾ .

(٤٩٠) حديث : ((الناس بالناس)) وفي رواية : ((الناس بالناس والكل بالله)) لا يعرف مرفوعاً .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٧٩١) : قال في ((التمييز))[١] : ليس بحديث ، بل هو معنى الحديث الصحيح : ((**المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً**))[٢] .

وقال النجم : الناس بالناس والكل بالله ويشهد له قوله تعالى : ﴿سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ﴾[٣] .

وقال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) ص(١١٨) : ((الناس بالناس والكل بالله)) : قال النجم الغزي : ليس بحديث .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٢٣٩٢) : ليس بحديث .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٥٥٣) : هو معنى الحديث الصحيح : ((أمتي كالبنيان يشد بعضه بعضاً)) .

(١) انظر : التمييز (١٨٢) ، والأسرار المرفوعة (٥٥٣) ، وتحذير المسلمين ص(١٦٣) .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٥/٧٢) ومسلم (٢٥٨٥) .

(٣) سورة القصص ، الآية (٣٥) .

(٤٩١) حديث : ((الناس مؤتمنون على أنسابهم)) . لاأصل له مرفوعاً .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٧٩٤)[1] : إنه من قول مالك بلفظ : ((المؤمن مؤتمن على نسبه)) .

(٤٩٢) حديث : ((الناس نيام فإذا ماتوا انتبهوا)) لا أصل له مرفوعاً .

قال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٢٣٩٥) : من كلام علي رضي الله عنه .

وقال الفتني في ((تذكرة الموضوعات)) (٢٠٠) : لم يوجد إلا معزواً لعلي بن أبي طالب .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٧٩٥) : هو من قول علي بن أبي طالب .

لكن عزاه الشعراني في الطبقات لسهل التُّسْتري ، ولفظه في ترجمته ومن كلامه : ((**الناس نيام فإذا ماتوا انتبهوا وإذا ماتوا ندموا وإذا ندموا لم تنفعهم ندامتهم**)) .

وقال القاري في ((المصنوع)) (١٩٩) : من كلام علي رضي الله عنه .

وكذلك قال السيوطي في ((الدرر المنتثرة)) (١٦٢) .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٢٠٨) : ليس في المرفوع .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٥٠٩) : هو من كلام علي رضي الله عنه .

وقال ابن طولون في الشذرة (١٠٦٦) : هو من قول علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

(١) انظر التمييز (١٨٢) ، والنوافح العطرة (٢٣٩٤) .

وقال السمهودي في الغماز (٣١١) : قال في ((المقاصد)) (١٢٤٠) : إنه من كلام الإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

وكذلك قال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٥٥٥) ، والأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص١١٨) .

وقال ابن الديبع في ((التمييز)) (١٨٢) : من قول علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

وكذلك قال الشوكاني في ((الفوائد المجموعة)) ص(٢٧٣) .

(٤٩٣) حديث : ((الناس هلكى إلا العالمون ، والعالمون هلكى إلا العاملون ، والعاملون هلكى إلا المخلصون ، والمخلصون على خطر عظيم)) حديث موضوع.

وفي رواية الناس كلهم موتى إلا العالمون . وفي رواية الناس كلهم هلكى إلا العالمون .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٥٠٩)[١] : موضوع .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٧٩٦) : قال الصغاني : هذا حديث مفترىً ملحون .

والصواب في الإعراب : العالمين والعاملين والمخلصين .

والسيوطي نقل في النكت عن أبي حيان أن الإبدال في الاستثناء الموجب لغة لبعض العرب .

وخرج عليها قوله تعالى : ﴿فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلاَّ قَلِيلاً﴾[٢] وعليه فالعالمون وما بعده بدل مما قبله .

(١) انظر : تذكرة الموضوعات (٢٠٠) ، وتحذير المسلمين (١٠٨) ، وموضوعات الصغاني (٣٩) .

(٢) سورة البقرة ، الآية (٢٤٩) .

وقال الشوكاني في ((الفوائد المجموعة)) (٢٧٤) : قال الصغاني : موضوع .

(٤٩٤) حديث : ((ناكح اليد ملعون)) لا أصل له مرفوعاً .

قال القاري في ((المصنوع)) (١٩٩)[١] : لا أصل له ، صرَّح به الزُّهاوي في حاشيته على ((شرح المنار)) لابن مَلَك في أصول الفقه الحنفي ، في أواخر مبحث ((النهي وأقسام المناهي)) (ص٢٧٩) .

قال تعليقاً على استدلال ابن مَلَك بحديث (ناكح اليد ملعون) : ((لم أجده في كتب الحديث ، وإنما ذكره المشايخ في كتب الفقه) اهـ .

وقال القاوقجي في اللؤلؤ المرصوع (٦٧٠) : لا أصل له .

(٤٩٥) حديث : ((النبي لا يُؤَلِّفُ تحت الأرض)) لا أصل له .

قال القاري في ((المصنوع)) (٣٧٩) : باطل لا أصل له .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (١٠٦٩)[٢] : لا أصل له .

وصرح ببطلانه العز الديريني في ((الدرر الملتقطة)) في المسائل المختلطة وقال : أنه مما نقل عن علماء أهل الكتاب كعبد الله بن سلام وكعب الأحبار فلا يصح ما ورد فيه تحديداً لوقت يوم القيامة على اليقين فأما أن يكون لا أصل له كـ ((إن أحسنت أمتي فلها يوم وإن أساءت فنصف يوم)) .

(١) انظر : كشف الخفا (٢٨٣٨) ، وتحذير المسلمين ص(١٦٢) .

(٢) انظر : المقاصد الحسنة (١٢٤٣) ، والتمييز (١٨٢) ، والنخبة (٣٩٧) ، وكشف الخفا (٢٧٩٩) ، ومختصر المقاصد (١٦٤٣) ، والإتقان (٢١٧٤) ، والجد الحثيث (٤٨١) .

أولا يثبت إسناده ومن ذلك : ما للديلمي عن أنس مرفوعاً : ((الدنيا كلها سبعة أيام من أيام الآخرة وذلك قول الله عز وجل : ﴿وَإِنَّ يَوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ﴾ [الحج ٤٧] .

وقال القاري في الأسرار المرفوعة (٥٥٧) أي لا يكمل الألف بعد موته ، بل تقوم القيامة قبله وهو باطل لا أصل له .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٠٦٩) : لا أصل له .

وقال القاوقجي في اللؤلؤ المرصوع (٦٥٨) : أي لا يكمل الألف بعد موته وهو باطل لا أصل له .

(٤٩٦) حديث : ((نحن قوم لا نأكل حتى نجوع وإذا أكلنا لا نشبع)) .

حديث لا أصل له سنداً ولا متناً في كتب الحديث .

ومعناه صحيح لقوله تعالى : ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾(١) .

ورحم الله القائل :

إذا المرء أعطى نفسه كل ما اشتهت ... ولم ينهها تاقت إلى كل باطل
وساقت إليه الإثم والعار بالذي ... دعته إليه من حلاوة عاجل

وقال ابن عطاء السكندري في حكمه (٥٥) : ((من أعطى نفسه نهمتها من الحلال وقع في الحرام)) .

وقالوا : راحة الجسم من قلة الطعام وراحة النفس في قلة الآثام .

وقال الأطباء الحكماء : ((لا تميتوا القلوب بكثرة الطعام والشراب فإن القلب ثمره كالزرع إذا كثر عليه الماء)) .

---

(١) سورة الأعراف ، الآية (٣١) .

(٤٩٧) حديث : « نزول القمر في كم رسول الله ﷺ حين انشق» موضوع .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٥٠٤) : كذب باطل بارد من غير ذوق .

(٤٩٨) حديث : ((النسيان طبع الإنسان)) لا يعرف مرفوعاً بهذا اللفظ .

قال ابن طولون في ((الشذرة)) (١٠٧٤) : لا يُعرف بهذا اللفظ .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٥١١) : ليس بحديث .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٥٥٩) : قال السخاوي[١] : لا أعرفه بهذا اللفظ ، بل في الطبراني ، عن ابن عباس مرفوعاً : ((**المؤمن نسَّاءٌ إن ذُكِّرَ ذَكَرَ**)) .

وفي التنزيل : ﴿**وَاذْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ**﴾[٢] . ﴿**سَنُقْرِئُكَ فَلا تَنْسَى(٦) إِلاَّ مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّهُ يَعْلَمُ الْجَهْرَ وَمَا يَخْفَى(٧)**﴾[٣] . ﴿**وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَى ءَادَمَ مِنْ قَبْلُ فَنَسِيَ**﴾[٤] .

ويروى : ((الإنسان مشتق من النسيان)) .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٢٣٩٨) : لا يُعرف .

---

(١) انظر المقاصد الحسنة (١٢٤٨) وكشف الخفا (٢٨٠٦) ، والتمييز (١٨٣) ، والفوائد المجموعة للشوكاني ص(٢٧٧) . ومختصر المقاصد (١١٤٢) وتحذير المسلمين (ص١٦١) ، والإتقان (٢١٨٣) ، والجد الحثيث (٤٨٤) .

(٢) سورة الكهف ، الآية (٢٤) .

(٣) سورة الأعلى ، الآيتان (٦، ٧) .

(٤) سورة طه ، الآية (١١٥) .

(٤٩٩) حديث : ((نصرة الله للعبد خيرٌ من نُصرتِه لنفسه)) من كلام وهيب بن الورد .

قال السيوطي في ((الدرر المنتثرة)) (١٦٢) : ابن أبي حاتم في تفسيره عن وهيب بن الورد .

وقال القاري في ((المصنوع)) (٢٠٠) : من كلام وهيب بن الورد .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٥٠٤) : ليس بحديث .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٥٦٠) : من كلام وهيب بن الورد قال : يقول الله : ((ابن آدم إذا ظُلِمْتَ فاصبر ، وارضَ بنصرتي ، فإن نُصرتي لك خيرٌ من نُصْرتِكَ لنفسك)) .

وعن الإمام أحمد قال : بلغني أنه مكتوب في التوراة... فذكره قاله السخاوي[1] .

وقال العجلوني في كشف الخفا (٢٨٠٧) : قال في التمييز : ليس بحديث .

(٥٠٠) حديث : ((نعم الدواء الأرز)) لا يصح مرفوعاً .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٥٠٥)[2] : لا يصح .

---

(١) انظر : المقاصد الحسنة(١٢٤٩) ، والتمييز (ص١٨٣) ، وتحذير المسلمين ص(١٦١) ، والنوافح العطرة (٢٣٩٠) ، ومختصر الزرقاني (١١٤٣) . والشذرة (١٠٧٥) ، والإتقان (٢١٨٤) ، والجد الحثيث (٤٨٥) .

(٢) انظر : التمييز (ص١٨٤) ، وتحذير المسلمين (ص١٦١) ، والشذرة (١٠٨٢) ، والنخبة (٤٠٠) ، ومختصر المقاصد (١١٥٠) ، والتذكرة في الأحاديث المشتهرة (ص١٥٨) ، والجد الحثيث (٤٨٧) ، والدرر المنتثرة (١٦٠) ، والإتقان (٢١٩٩) .

وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (١٢٥٦) : رواه الديلمي مرفوعاً ، ولا يصح .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٨٢٦) : رواه الديلمي عن أنس وهو تالف كما في الدرر وكذا قال في اللآلئ .

(٥٠١) حديث : ((نعم الصهر القبر)) لا أصل له .

قال القاري في ((المصنوع)) (٢٠٢)[1] : لا أصل له بهذا اللفظ .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٥٠٥) : ليس بحديث .

وقال السيوطي في ((الدرر المنتثرة)) (١٦١) : لم يوجد .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٢١١) : قال المناوي : لا أصل له .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٥٦٣) : قال الزركشي : لم يوجد .

(٥٠٢) حديث : ((نعم العبد صهيب لو لَمْ يَخفِ الله لم يعصِه)) لا يصح مرفوعاً .

المعنى : أراد أن صهيباً إنما يطيع الله حباً لا لمخافة عقابه سبحانه .

قال ابن حجر كما في المقاصد الحسنة للسخاوي (٤٤٩) .

وقال القاري في ((المصنوع)) (٢٠٢) : لا أصل له كما صرح به الحفاظ .

وقال الحافظ السيوطي في ((شرح نظم التلخيص)) كَثُرَ سؤال الناس عن حديث ((نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه)) .

---

(١) انظر : كشف الخفا (٢٨٢٩) ، والتمييز (١٨٤) ، وتحذير المسلمين ص(١٦٢) .

ونسبه بعضهم إلى النبي ﷺ ونسبه إبـن مـالك في ((شـرح الكافيـة)) وغـيره إلى عمر رضي الله عنه .

قال الشيخ بهاء الدين السبكي : لم أرَ هذا الكلام في شيء من كتب الحديـث لا مرفوعاً ولا موقوفاً ، لا عن عمر رضي الله عنه ولا عن غيره مع شـدة التفحـص عنه)) . اهـ .

وقال السـيوطي في ((الـدرر المنتـثرة)) (١٦٠) : لا أصـل لـه ، لكـن في الحلية (١/١٧٧) ، من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه مرفوعاً : ((إن سالماً شديد الحب لله ، لو لم يخف الله ما عصاه)) .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٥٠٦) : لم يثبت حديثاً ، وبعضهـم نسـبه إلى عمر .

ونازع السيوطي في كونـه مـن كـلام عمـر ، قـال : لم يثبـت حديثـاً ولا عـن عمر .

وقـال الفتـني في ((تذكـرة الموضوعـات)) (١٠١) : اشـتهر عنـد الأصوليـين والبيانيين من حديث عمر ، وذكر السـبكي أنـه لم يظفـر بـه في شـيء مـن الكتـب وكذا قال جمع من أهل اللغة .

قال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٥٦٤) : قال السخاوي[١] : ورأيت بخـط شيخنا – يعني العسقلاني – أنه ظفـر بـه في ((مشـكل الحديـث)) لابـن قتيبـة ، و لم يذكر له ابن قتيبة سنداً .

وقال العراقي : لا أصل لهذا الحديث و لم أقف له على إسناد قط في شـيء مـن كتب الحديث .

---

(١) انظـر : المقـاصد الحسنة (١٢٥٩) ، وكشـف الخفـا (٢٨٣١) ، والتذكـرة للزركشـي ، كتـاب الفضائل (١١) ، والإتقـان (٢٢٠٣) ، والغمـاز (٣١٩) ، والتمييز (١٨٤) ، ومختصر المقـاصد (١١٥٣) ، وتحذير المسلمين ص(١٦٢) ، والشذرة (١٠٨٤) .

وبعض النحاة ينسبونه إلى عمر بن الخطاب من قوله و لم أرَ إسناداً إلى عمر .

وقال الزركشي : لا أصل لهذا الحديث .

وقال السيوطي في ((شرح نظم التلخيص)) : ورد في سالم - لا صهيب – عن عمر مرفوعاً : **((إن معاذ بن جبل إمام العلماء يوم القيامة لا يحجبه من الله إلا المرسلون ، وإن سالماً مولى أبي حذيفة ، شديد الحب في الله لو لم يخفِ الله ما عصاه))** . أخرجه الديلمي .

(٥٠٣) حديث : ((نهى ﷺ عن الأكل في السوق)) موضوع .

قال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٢١٢) : موضوع وما في معناه باطل ، **قال العقيلي** : لا يثبت في هذا الباب شيء .

(٥٠٤) حديث : ((نهى عن قطع اللحم بالسكين)) لا يصح مرفوعاً .

قال القاوقجي في اللؤلؤ المرصوع (٢١٢) : قال ابن القيم : إنه من وضع الأعاجم .

وقال الموصلي في ((جُنة المُرتاب)) (ص٤٥١) : قال أحمد[1] : ((ليس بصحيح وكان رسول الله ﷺ يحتزُّ من لحم الشاة ويأكل)) .

(١) انظر : الموضوعات لابن الجوزي (٢/٣٠٣) .

(٥٠٥) حديث : ((النهي عن صلاة الجنازة في المساجد)) لا يصح مرفوعاً .

قال السمهودي في ((الغماز)) (٣١٧)[1] : قال ابن الجوزي في ((الموضوعات)) : لا يصح في هذا الباب شيء ، بل في صحيح الإمام البخاري أنه ﷺ صلى عليها في المسجد مرتين .

وقال الموصلي في ((جُنة المُرتاب)) (ص٢٨٥) : ((لا يصح عن رسول الله ﷺ شيء في هذا الباب)) .

(٥٠٦) حديث : ((الهدية لمن حضر ، وكذا الهدية مشتركة)) لا أصل له .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٨٧٢) : لا أصل لهما هكذا . لكنهما بمعنى حديث : من أهديت له هدية .

وقال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص١١٩) : قال النجم الغزي : ليس بحديث .

(٥٠٧) حديث : ((هذا ورع مظلم)) موضوع .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٨٧٦)[2] :

كلام يجري مجرى المثل يقال لمن تورع في الأمور المحتملة وليس له أصل في الحديث المرفوع .

وإنما ذكره الخَلال وغيره عن أحمد بن حنبل أنه قاله لمن استأذنه في أن يكتب من محبرة بين يديه – راجع النجم .

---

(١) انظر : تحذير المسلمين ص(١٦٢) .

(٢) انظر : تحذير المسلمين ص(١١٨) .

(٥٠٨) حديث : ((الوضوء قبل الطعام ينفي الفقر وبعده ينقي اللحم ويصحح البصر)) موضوع

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٩٠٠) : قال الصغاني[1] : موضوع .

(٥٠٩) حديث : ((الوقت كالسيف إن لم تقطعه قطعك)) . موضوع .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٩٣٩) : قال النجم : ليس بحديث ، وهو من كلام بعض الحكماء .

(٥١٠) حديث : ((ولدت في زمان الملك العادل)) لا أصل له .

قال القاري في ((المصنوع)) (٢٠٤) : قال الحفاظ : لا أصل له .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٢٥٠٧) : لا أصل له .

وقال السيوطي في ((الدرر المنتثرة)) (١٦٤) : كذب باطل .

وقال البيهقي في ((شعب الإيمان)) : تكلم شيخنا أبو عبد الله الحافظ في بطلان ما يرويه بعض الجهال عن نبينا ﷺ : ((ولدت في زمان الملك العادل)) يعني في أنو شروان .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٥٧٦) : قال السخاوي : لا أصل له[2] .

وقال الزركشي : كذب باطل .

(١) انظر : موضوعات الصغاني (١١٣) .

(٢) انظر : المقاصد الحسنة (١٢٧١) ، والتذكرة للزركشي ، كتاب الفضائل (٢٤) ، ومختصر المقاصد (١١٧٠) ، والتمييز (١٨٨) ، وتحذير المسلمين ص(١٦٤) ، والجد الحثيث (٥٠٠) ، وموضوعات الصغاني (٣٠) ، والإتقان (٢٢٥٨) .

وورد أن النبي ﷺ قال : ((ولدت في زمن العادل كسرى)) وهو لا يصح لانقطاع سنده .

وهذا الحديث أورده ابن رجب في ترجمته لابن قدامة الحنبلي في ((طبقات الحنابلة)) .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٥١٧) : لا أصل له .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) رقم (٩١٥) : قال النجم : باطل .

وذكره الصغاني بالتنكير وقال : إنه موضوع .

وقال السمهودي في ((الغماز)) (٣٢٢) : قال ابن حجر : لا أصل له .

وقال السخاوي : قال الحليمي في ((الشعب)) لا يصح .

وإن صح فإطلاق العادل عليه لتعريفه بالاسم الذي كان يدعى به لا لوصفه بالعدل والشهادة له بذلك .

وقال الفتني في ((تذكرة الموضوعات)) (٨٨) : لا أصل له ، ولا يجوز أن يسمى من يحكم بغير حكم الله عادلاً .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (١١٠٢) : لا أصل له .

(٥١١) حديث : ((ولد الزنا لا يدخل الجنة)) موضوع .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٢٩١٨) : يدور على الألسنة ولا أصل له .

وقال القاري في ((المصنوع)) (٢٠٤) : لا أصل له .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٢١٦) : قال مجد الدين الشيرازي في ((سفر السعادة)) : باطل .

وقال الصعدي في النوافح العطرة (٢٥٠٦) : باطل .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب))[1] (٥٤٩) : قال ابن الجوزي : موضوع بلفظ ((لا يدخل الجنة ولد زنية)) .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٥٧٥) : يدور على الألسنة و لم يثبت بالسنة .

وقال ابن حجر : فسره العلماء على تقدير صحته بأن معناه : إذا عمل بمثل عمل أبويه ، واتفقوا على أنه لا يحمل على ظاهره .

وقيل : في تأويله أن المراد به ، من يواظب على الزنا .

كما يقال للشهود : بنو سخف ، وللشجعان : بنو الحرب، ولأولاد المسلمين : بنو الإسلام .

وقال الموصلي في ((جُنة المُرتاب)) (ص٤٩٥) : قال ابن الجوزي : ((قد ورد في ذلك أحاديث ، ليس فيها شيء يصح وهي معارضة لقوله تعالى : ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾[2] وأخرج عبد الرزاق (١٣٨٦١) والبيهقي (١٠/٥٨) ، بسند صحيح عن السيدة عائشة رضي الله عنها وقيل لها : ولد الزنا شر الثلاثة ، فعابت ذلك وقالت : ما عليه من وزر أبويه؟! قال الله تعالى : ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ .

(٥٩٢) ((الولد سرُّ أبيه)) . لا أصل له .

قال السيوطي في ((الدرر المنتثرة)) (١٦٤) : لا أصل له .

وكذلك قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٥٢٠) .

---

(١) انظر الغماز (٣٢٤) ، والمقاصد الحسنة (١٣٢٢) ، ومختصر المقاصد (١٢١٠) والتمييز (١٨٨) ، وتذكرة الموضوعات (١٨٠) ، وتحذير المسلمين (١٦٤) ، والشذرة (١١٣٩) .

(٢) سورة الأنعام ، الآية (١٦٤) .

وقال القاري في ((الأسـرار المرفوعـة)) (٥٧٤) : قـال السـخاوي[1] : لا أصـل له ، وقد سبقه الزركشي بذلك .

وقال الفتني في ((تذكرة الموضوعات)) (١٣٠) : لا أصل له .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٢٥٠٣) : لا أصل له .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (١٠٩٩) : لا أصل له .

ومعنى الولد سر أبيه : قال عبد العزيز الدِّيريني في ((الدرر الملتقطة)) : إن الولد إنما يتعلم من أوصاف أبيه ويسرق من طباعه ، بل قد يصحب المـرء رجـلاً فيسـرق من طباعه من الخير والشر .

(٥١٣) حديث : ((اليأس إحدى الراحتين)) لا أصل له مرفوعاً .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٣٢١٠) : رواه أحمد عن عروة قال : قـال عمر في خطبته : تعلمون أن الطمع فقر وأن اليأس غنىً وأن الرجل إذا آيس من شيء استغنى .

(٥١٤) حديث : ((يا ابن آدم بعد الموت يأتيك الخبر)) لا يثبت مرفوعاً .

قال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص١٢١) : قـال النجـم الغـزي : قـول أبي حازم .

---

(١) انظر المقـاصد الحسـنة (١٢٦٨) وكشـف الخفـا (٢٩١١) والتمييز (١٨٧) وتحذيـر المسـلمين ص(١٦٤) . ومختصـر المقـاصد (١١٦٧) ، والتذكـرة في الأحـاديث المشـتهرة (ص٢١١) ، وموضوعات الصغاني (٣٢) .

(٥١٥) حديث : ((يا شيخ إذا أردت السلامة فاطلبها في سلامة غيرك منك)) موضوع .

قال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص١٦٧) : ليس بحديث قاله ابن مشحم .

(٥١٦) حديث : ((يا صفراءُ يا بيضاءُ غِرِّي غَيْرِي)) من كلام علي رضي الله عنه .

قال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٥٥٤) .

وقال القاوقجي في ((اللؤلؤ المرصوع)) (٢٢٦) : من كلام علي رضي الله عنه .

والمراد بالذهب والفضة أي الدنيا ومتاعها .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٦١١) : قاله علي كرم الله وجهه إذا جاءه ابن التياح فقال : يا أمير المؤمنين! امتلأ بيت المال من صفراء وبيضاء . فقال : الله أكبر ، وقام متوكئاً على ابن التياح حتى قام على بيت المال ، وأمر فنودي في الناس فأعطاهم جميع ما في بيت مال المسلمين وهو يقول : ((يا صفراء! يا بيضاء! غِرِّي غَيرِي ، هاوها))[1] . حتى ما بقي منه درهم ولا دينار ثم أمر بنضحه أي برشه وصلى فيه ركعتين ، ذكره غير واحد من الأئمة .

(١) قال الخطابي : أصحاب الحديث يروونه ساكن الألف ، والصواب مدّها وفتحها لأن أصلها هاك فحذفت الكاف وعوضت عنها المدة والهمزة يقال للواحد : ها ، وللاثنين : هاؤما ، وللجميع هاؤم . وغير الخطابي يجيز السكون وينزله منزلة هاء التنبيه . انظر : ((كشف الخفا)) (٣١٨٥) .

وقال السخاوي في «المقاصد الحسنة» (١٣٣٥) : هو من قول علي رضي الله عنه .

وقال العجلوني في «كشف الخفا»[1] (٣١٨٥) : من قول علي رضي الله عنه .

وقال ابن طولون في «الشذرة» (١١٥١) : هو من قول علي رضي الله عنه .

(٥١٧) حديث : «يا علي اتخذ لك نعلين من حديد ، وأفنهما في طلب العلم» موضوع .

قال القاري في «المصنوع» (٢١٣)[2] : قال ابن تيمية : إنه موضوع .

وكذلك قال السيوطي في «ذيل الموضوعات» (٢٠٣) .

(٥١٨) حديث : «يا علي إذا تزوَّدت فلا تنسى البصل» موضوع .

قال القاري في «الأسرار المرفوعة» (٦١٢) : أورد الديلمي عن عبد الله بن الحارث الأنصاري أخي جويرية مرفوعاً : «**عليكم بالبصل فإنه يطيب النطفة ويصح الولد**» . ولكنه بلا سند .

وقال القاري في «المصنوع» (٢١٤) : قال السخاوي[3] : هو كذب بحت .

وكذلك قال الحوت في «أسنى المطالب» (٥٥٤) .

---

(١) انظر التمييز (ص١٩٨) وتحذير المسلمين ص(١٢١) والنوافح العطرة (٢٦٨٠) ، والنخبة (٤٢٦) .

(٢) انظر : كشف الخفا (٣١٨٦) ، وتذكرة الموضوعات (٢٠) .

(٣) المقاصد الحسنة (١٣٣٦) وكشف الخفا (٣١٩١) ، والإتقان (٢٣٩٩) . والشذرة (١١٥٢) ، ومختصر المقاصد (١٢٢٥) والجد الحثيث (٥٣٠) .

وقال السمهودي في ((الغماز)) (٣٤٢) : قال شيخ الإسلام العلامة ابن حجر : كذب مختلق .

وقال الفتني في ((تذكرة الموضوعات)) (١٢٢) : قال الصغاني : كذب بحت .

(٥١٩) حديث : ((يا ويل من نال الغنى بعد فاقةٍ)) لا يُعرف مرفوعاً .

قال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٦١٥) : كلام بعض الكرام وليس على إطلاقه في المرام .

وقال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص١٢١) : قال السخاوي[1] : كلام ليس على إطلاقه .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (١٧٦٧) : كلامٌ جارٍ .

(٥٢٠) حديث : ((يجرح ويداوي)) لا يُعرف مرفوعاً .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٣٢٠٦) : قال النجم ليس بحديث .

لكن روى أبو نعيم عن كعب قال : يقول الله تعالى : أنا أشج وأداوي .

(٥٢١) حديث : ((يخرج عن ودِّك ولا يخرج عن طبعه)) موضوع .

قال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص١٢١) : قال النجم الغزي : مشهور على ألسنة الناس .

---

(١) انظر : المقاصد الحسنة (١٣٣٧) ، والتمييز (ص١٩٩) .

(٥٢٢) حديث : ((يد عدوك إذا لم تَقِدر على قطعها قبلها)) لا يثبت مرفوعاً .

قال علي القاري في ((المصنوع)) (٢١٤)[1] : من كلام أبي جعفر المنصور .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٥٥٥) : ليس بحديث .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٦١٨) : ذُكِرَ في ((المجالسة)) عن المنصور : إذا مدَّ إليك عدوك يده ، فإن قدرت على قطعها فاقطعها ، وإلا فقبِّلْها .

(٥٢٣) حديث : ((يقي الحَرَّ الذي يقي البَرْد)) لا يصح مرفوعاً .

قال الأزهري في ((تحذير المسلمين)) (ص١٢١) : كلامٌ جارٍ .

وقال القاري في ((المصنوع)) (٢١٨) : ليس بحديث .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٣٢٣٣) : ليس بحديث .

وقال ابن الديبع في ((التمييز)) (ص٢٠١) : معناه صحيح وليس بحديث .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٥٥٧) : كلام جارٍ .

وقال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٦٢٢) : معناه صحيح ، وليس بحديث ، ذكره ابن الديبع .

وهو مستفاد من قوله تعالى : ﴿وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ﴾[2] .

أي والبرد فهو من باب الاكتفاء بذكر أحد الضدين عن الآخر فتأمل وتدبر .

---

(١) انظر : الشذرة (١١٥٥) ، والمقاصد الحسنة (١٣٣٩) ، وكشف الخفا (٣١٩٨) ، ومختصر المقاصد (١٢٢٨) .

(٢) سورة النحل ، الآية (٨١) .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٢٧٠٨)[1] : ليس بحديث ومعناه صحيح .

(٥٢٤) حديث : ((يؤجر المرء على رغم أنفه)) لا يعرف مرفوعاً .

قال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٣٢٤١) : ليس بحديث .

قال في التمييز[2] كالمقاصد[3] : هو بمعنى قوله ﷺ : عجب ربنا عز وجل من قوم يقادون للجنة في السلاسل[4] ، وفي لفظ بالسلاسل ، ونحوه : حفت الجنة بالمكاره[5] .

وأقول : الذي يظهر أن معناه أن الإنسان يؤجر على أمر لا يريده كأخذ ماله ظلماً .

وقيل : السلاسل : قيود الأسارى .

وفي معناه : الفقر والمرض وسائر البلايا والمحن فليتأمل .

والمشهور على الألسنة : يؤجر المرء رغماً عن أنفه .

(٥٢٥) حديث : ((يَؤُمُّ القومَ أحسنُهم وجهاً)) موضوع .

قال السيوطي في ((اللآلئ المصنوعة)) (٢/٢١) : موضوع .

(١) انظر : مختصر الزرقاني (١٢٣٤) ، والشذرة (١١٦١) .

(٢) انظر : المقاصد الحسنة (١٣٥٣) .

(٣) انظر : التمييز (٢٠١) .

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (٣٠١٠) .

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه (٦٤٨٧) ، ومسلم (٢٨٢٣) .

وقال القاري في ((المصنوع)) (٢٠٩) : موضوع .

وقال الفتني في ((تذكرة الموضوعات)) (٤٠) : موضوع .

(٥٢٦) حديث : ((يوم صومكم يوم نحركم)) لا أصل له .

قال القاري في ((الأسرار المرفوعة)) (٦٢٥) : لا أصل له .

وذكره السخاوي[1] وذكر الزركشي بلفظ : ((نحركم يوم صومكم)) ثم قال أحمد بن حنبل : لا أصل له .

وقال السيوطي في الدرر المنتثرة (١٧٥) : كذب لا أصل له .

وقال القاري في ((المصنوع)) (٢١٩) : لا أصل له كما قاله أحمد وغيره .

وقال الحوت في ((أسنى المطالب)) (٥٥٨) : ليس بحديث ، وينسب لابن عباس .

ولو صح يحمل على الغالب ، أو على سنةٍ ورودِهِ وهو عام حجة الوداع أو غيره والله أعلم .

وقال العجلوني في ((كشف الخفا)) (٣٢٦٣) : لا أصل له .

وقال الصعدي في ((النوافح العطرة)) (٢٧١٤) : لا أصل له .

وقال ابن طولون في ((الشذرة)) (١١٦٩) : كذب لا أصل له .

---

(١) انظر : المقاصد الحسنة (١٣٥٥) والغماز (٣٥١) ، والتمييز (ص٢٠٢) ، وتذكرة الموضوعات (٢٢١) ، وتحذير المسلمين ص(١٦٦) ، والنخبة (٧٤٢) ، وتذكرة الزركشي ص(٣٣) ، وشرح السنة (٣٩٧) ، ومختصر المقاصد (١٢٤٠) ، والمنار المنيف (٢٧٩) ، والجد الحثيث (٥٤٣) .

الخاتمة

أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يجعل عملي مقبولاً وأن يوفقني لما يحبه ويرضاه وأطلب من كل من اطلع على الكتاب أن يدعو لي بدعوة صالحة.

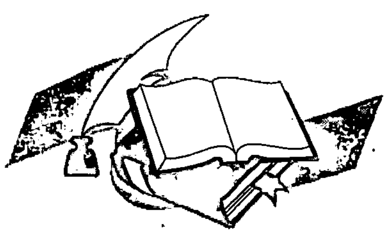
والحمد لله أولاً وأخراً

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

وكتبه العبد المعتز بالله

يوسف خطار محمد

فرغت من كتابة هذا المؤلّف ((**الدرر البهية في الأحاديث الموضوعة على خير البرية ﷺ**)) في دمشق - الحجر الأسود، مساء يوم الأربعاء الخامس عشر من ربيع الأنور سنة اثنين وعشرين وأربع مئة وألف من الهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة وأزكى السلام والتحية.



المصادر والمراجع

- الأباطيل ، حسين بن إبراهيم الجوزقاني .
- أحاديث القصاص لابن تيمية ، المكتب الإسلامي ١٣٩٢ .
- أدب الإملاء والاستملاء للسمعاني ، ليدن ١٩٩٢ .
- الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة المعروف بالموضوعات الصغرى ، ت محمد الصباغ ، دار الأمانة ، مؤسسة الرسالة بيروت – لبنان ١٣٩١هـ – ١٩٧١م .
- أسنى المطالب للحوت البيروتي دار الفكر . ط١ ، ١٤١٢هـ – ١٩٩١م ، اعتنى به وعلق عليه محمود الأرناؤوط .
- الأوائل ، لابن أبي عاصم ، ت : عبد الله الجبوري ، ط : المكتب الإسلامي .
- إتحاف البررة بمعرفة الأحاديث الموضوعة المشتهرة ، أديب الكمدائي ، ط١ – ١٩٩٤م .
- إتقان ما يحسن من الأخبار الدائرة على الألسن ، النجم الغزي ، الفاروق الحديثة .
- إحياء علوم الدين ، الإمام الغزالي ، دار الفكر ، ط٣ ١٤١١هـ –١٩٩١م .
- الإرشاد في معرفة علماء الحديث للإمام الحافظ الخليل القزويني دار الفكر ، بيروت ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م .
- الإرشاد للخليلي ، دار الفكر ط١ ، ١٤١٤هـ .
- الاستذكار ، ابن عبد البر ، ت : علي النجدي ناصف ، ط القاهرة ١٣٩١هـ .

- الاستيعاب ، لابن عبد البر ، دار الكتاب العربي بيروت .
- البداية والنهاية ، ابن كثير ، ط : مكتبة المعارف ١٩٧٧م ، بيروت .
- تاج الأصول ، الشيخ منصور علي ناصيف .
- التاريخ الصغير ، للبخاري ، الهند (١٣٨٠هـ) .
- التاريخ الكبير ، البخاري ، ط : دائرة المعارف العثمانية ، الهند ١٣٦٢-١٣٨٠هـ .
- تاريخ بغداد ، للخطيب ، دار الكتب العلمية .
- تاريخ جرجان ، حمزة بن يوسف السهمي ، ت المعلمي اليماني ط : عالم الكتب : بيروت ١٤٠١هـ .
- تحذير المسلمين لظافر الأزهري دار ابن كثير دمشق - بيروت - ومكتبة دار التراث (المدينة المنورة) (١٤٠٥-١٩٨٥م) ط١ ، ت محي الدين مستو .
- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف للمزي ، ت عبد الرحمن شرف الدين المكتب الإسلامي ، الدار القيمة .
- تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب ، الإمام ابن كثير ت عبد الغني بن حميد بن محمود الكبيسي ، دار حراء ، مكة المكرمة ، ط١ ١٤٠٦هـ .
- تدريب الراوي ، السيوطي ، المكتبة العلمية بالمدينة ط١ ١٣٧٩هـ .
- تذكرة الحفاظ ، للذهبي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .
- تذكرة الموضوعات العلامة محمد طاهر بن علي الهِندي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان ط٣ ١٩٩٥م - ١٤١٥هـ .

- التذكرة للزركشي ، دار الكتب العلمية بيروت لبنـان ط١ ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م ت مصطفى عبد القادر عطا .

- الترغيب والترهيب للمنذري ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت (١٩٦٨)م .

- التمهيد لابن عبد البر ، المغرب ١٣٨٧ .

- تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث ، العلامة عبد الرحمن الشيباني ابن الديبع ، دار الكتاب العربي ، بيروت – لبنان ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م .

- تنـزيه الشريعة لابن عراق ، دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ، ت عبد الوهاب عبد اللطيف ، عبد الله محمد الصديق . ط٢ ، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م .

- تهذيب التهذيب ، ابن حجر ، دار الفكر ط١ ١٤٠٤ط الهند .

- تهذيب الكمال ، في أسماء الرجال ، أبو الحجاج المزي ت . د : بشار معروف ، ط : مؤسسة الرسالة .

- الجامع الصغير ، للسيوطي ، ت محمد محي الدين عبد الحميد دار خدمات القرآن .

- الجامع لأخلاق الراوي للخطيب ، الرسالة ط١ ، ١٤١٢ .

- الجد الحثيث في بيان ما ليس بحديث ، للعامري ، دار الراية .

- الجرح والتعديل ، ابن أبي حاتم ، الهند ، ط١ ، ١٣٧١ .

- جُنّة المُرتاب بنقد المغني عن الحفظ والكتاب ، العلامة أبو حفص عمر بن بدر الموصلي . تصنيف أبي اسحق الحويني الأثري ، دار الكتاب العربي ، ط٢ ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م .

- حاشية ابن عابدين ، ط٢ ١٤٠٧هـ -١٩٨٧م ، دار إحياء التراث العربي بيروت .

- الحاوي للفتاوى ، السيوطي ، المكتبة العصرية ، ت محمد عبد الحميد ١٤١١هـ - ١٩٩٠م .

- الحلية ، أبو نُعيم الأصفهاني ، دار الفكر ، بيروت — لبنان .

- خاتمة سفر السعادة ، الشيرازي ، المكتبة العصرية .

- الدر الملتقط في تبيين الغلط ، المحدث أبو الفضائل الحسن بن محمد الصغاني ويليه كتاب الموضوعات ، دار الكتب العلمية ، بيروت — لبنان — ط١ ، ١٤٠٥هـ -١٩٨٥م .

- الدر المنثور في التفسير بالمأثور ، للحافظ السيوطي ، المطبعة الميمنية .

- الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة ، الإمام جلال الدين السيوطي ، مكتبة قرية دمشق .

- دلائل النبوة ، لأحمد بن الحسين البيهقي ، طبعة دار الكتب العلمية ، بيروت ١٤٠٥هـ .

- ذيل الموضوعات ، للسيوطي ، المطبع العلوي للكنو ١٣٠٣ .

- الرسالة القشيرية ، عبد الكريم بن هوازن ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، ١٣٣٠هـ .

- رياض الصالحين ، الإمام النووي ، ت عبد العزيز رباح وأحمد يوسف الدقاق ، دار الفيحاء ، دمشق ، دار السلام الرياض ط١٣ ، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م .

- الزهد ، أحمد بن حنبل ، دار الكتاب العربي ، ت بسيوني ط١ (١٤٠٦هـ) .

- سبل السلام شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام ابن حجر العسقلاني ، دار الكتاب العربي ، ط٦ ، ١٤٠٣هـ .

- سنن أبي داود تعليق محي الدين عبد الحميد دار إحياء التراث العربي بيروت .

- سنن ابن ماجه ت محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي بيروت .

- سنن الترمذي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

- سنن الدار قطني وبذيله التعليق المغني على الدار قطني ، لأبي الطيب محمد آبادي دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م .

- سير أعلام النبلاء ، تصنيف الإمام شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي ، مؤسسة الرسالة ، ط١ ، (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م) .

- الشذرة في الأحاديث المشتهرة ، الإمام العلامة محمد بن طولون الصالحي ، ت كمال بن بسيوني زغلول ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ط١ ، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م .

- شرح السنة ، الإمام البغوي ، ت زهير الشاويش وشعيب أرناؤوط ، المكتب الإسلامي .

- شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث . عمر بن محمد فتوح البيقوني ، جمع وترتيب الشيخ عبد الله سراج الدين مكتبة دار الفلاح حلب أقيول .

- شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، ت خليل مـأمون ، دار المعرفة بيروت ط١ ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م .

- شعب الإيمان ، أحمد بن حسين البيهقي ، طبعة دار الكتب العلمية (١٤١٠هـ) .

- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ، الشيخ علاء الدين علي بـن بلبـان الفارسـي ت شعيب أرناؤوط ، ط٢ ، مؤسسة الرسالة (١٤١٤هـ - ١٩٩٣م) .

- صحيح ابن خزيمـة ، ت الدكتـور محمـد مصطفى الأعظمـي المكتـب الإسـلامي ط٢ ، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م .

- صحيح البخاري مطبعة بولاق بمصر (١٣١٤)هـ .

- صحيح مسلم ، دار الفكر ، بيروت .

- الضعفاء الكبير ، للعُقيلي ، طبعة دار الكتب العلمية بـيروت ١٤٠٤هـ - ت د . عبد المعطي أمين قلعجي .

- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية ، الإمام عبـد الرحمـن بـن الجـوزي . قـدم لـه وضبطه الشيخ خليل الميس ، دار الكتب العلمية ط١ ، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .

- عمل اليوم والليلة ، أبو بكر ابن السني ، مكتبة الكليات الأزهرية ١٣٨٩هـ .

- عمـل اليـوم والليلـة ، أحمـد بـن شـعيب النسـائي ، مكتبـة الكليـات الأزهريـة ، ١٣٨٩هـ .

- الغُمَّاز على اللُّمَّاز ، السمهودي نور الدين أبو الحسن ، ت محمد عبد القادر عطا دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ط١ ، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .

- فتاوى ابن الصلاح ، ت : د . عبد المعطي أمين قلعجي ، ط : دار المعرفة بيروت .

- فتاوى الإمام النووي المسماة بالمسائل المنثورة ، مكتبة دار الدعوة بحلب حققه محمد الحجار ، ترتيب علاء الدين بن العطار ، ط٢ ١٣٩٨/١٢/١هـ .

- الفتاوى الحديثية ، لابن حجر الهيثمي – المطبعة الميمنية بالقاهرة ١٠٣٧هـ – وبهامشه الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة للسيوطي .

- فتح الباري شرح صحيح البخاري ، ابن حجر العسقلاني ، طبعة البابي الحلبي ، القاهرة ١٣٨٥هـ .

- فتح المغيث ، شرح ألفية الحديث ، محمد بن عبد الرحمن السخاوي . ت : عبد الرحمن محمد عثمان ، ط : المكتبة السلفية ، المدينة المنورة .

- الفردوس ، الديلمي ، طبعة دار الكتب العلمية – بيروت .

- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة ، محمد علي الشوكاني ، ت محمد عبد الرحمن عوض دار الكتاب العربي ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م .

- فيض القدير شرح الجامع الصغير ، العلامة المحدث محمد عبد الرؤوف المناوي دار الحديث ، القاهرة .

- القاموس المحيط ، للفيروز آبادي ، مؤسسة الرسالة ط٤ ١٤١٥هـ –١٩٩٤م .

- القصاص والمذكرين ، ابن الجوزي ، المكتب الإسلامي .

- الكامل ، ابن عدي ، دار الفكر ، ط٣ (١٤٠٩هـ) .

- كشف الخفا ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس . العلامة المحدث إسماعيل العجلوني ، دار الكتب العلمية ، بيروت -لبنان - ط٣ ١٩٨٨م - ١٤٠٨هـ .

- كشف الظنون ، حاجي خليفة ، ط : مكتبة المثنى بغداد .

- كنز العمال ، علاء الدين الهندي ، دار البلاغة ، حلب ، ١٣٩٠هـ .

- اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة ، الإمام جلال الدين السيوطي دار المعرفة ، بيروت ، لبنان .

- اللؤلؤ المرصوع فيما لا أصل له أو بأصله موضوع ، أبو المحاسن محمد القاوقجي الطرابلسي حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه فواز أحمد زمرلي ، دار البشائر الإسلامية ، ط١ ، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م .

- لسان الميزان ، ابن حجر العسقلاني ، مؤسسة الأعلمي ، بيروت ١٣٩٠هـ .

- المجلس ابن حزم .

- مجمع البحرين في زوائد المعجمين للهيثمي ، دار الرشد ، السعودية ١٤١٣ .

- مجمع الزوائد ، الهيثمي ، دار الكتاب العربي ، ط٣ ، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م .

- المجموع (شرح المهذب) الإمام النووي ، دار الفكر ، ويليه فتح العزيز الوجيز ويليه التلخيص الحبير ، ابن حجر العسقلاني .

- مجموع فتاوى الشيخ ابن تيمية ط١ (١٣٩٨هـ) .

- المحدث الفاصل للرامهرمزي ، دار الفكر ، ط٢ ١٤٠٤ .

- مختار الصحاح ، للشيخ محمد بن أبي بكر الرازي ، مكتبة لبنان .

- مدارج السالكين ، ابن قيم الجوزية ، ت عماد عامر دار الحديث ، القاهرة ، ط١ ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م .

- مستدرك الحاكم ، النيسابوري ، دار المعرفة ، بيروت .

- مسند أبي يعلى الموصلي ، دار المأمون للتراث ، ط١ .

- مسند الإمام أحمد ، ط٢ (١٣٩٨هـ) المكتب الإسلامي بيروت .

- مسند البزار ، مؤسسة علوم القرآن ، بيروت ، مكتبة العلوم ، المدينة المنورة ، ط١ (١٤٠٩ هـ) .

- مسند الشاميين ، الطبراني ، مؤسسة الرسالة .

- مسند الشهاب ، القضاعي ، الرسالة ، ط٢ ١٤٠٧هـ .

- المصنف لعبد الرزاق الصنعاني ، المكتب الإسلامي بيروت .

- المصنوع في معرفة الحديث الموضوع وهو الموضوعات الصغرى ، العلامة الإمام الفقيه المحدث علي القاري الهروي المكي ، ط٢ ، حققه عبد الفتاح أبو غدة ، مؤسسة الرسالة ١٣٩٨هـ -١٩٧٨م .

- المعجم الأوسط ، الطبراني ، مكتبة العارف ، ت الطحان .

- المعجم الكبير ، الطبراني ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

- المعرفة والتاريخ ، البغوي ، ط٢ ، ١٤٠١هـ .

- المغني عن الحفظ والكتابة بقولهم لا يصح شيء في هذا الباب ، عمر الموصلي ، دار الكتاب العربي .

- المغني في الضعفاء ، الذهبي ، مطبعة البلاغة ، حلب ١٣٩١ .
- المغني ، ابن قدامة المقدسي ، ت عبد الله التركي ود : عبد الفتاح محمد الحلو ، مطبعة هجر ، ط٢ ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م .
- المغير على الأحاديث الموضوعة في الجامع الصغير ، الحافظ أحمد الغماري ، الرائد العربي بيروت . ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م .
- المقاصد الحسنة ، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي ، صححه وعلق حواشيه عبد الله محمد الصديق . دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ط١ ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .
- المنار المنيف ابن قيم الجوزية ، حقق أحاديثه محمود مهدي استانبولي ، في الصحيح والضعيف .
- الموضوعات للإمام ابن الجوزي ، خرج آياته وأحاديثه توفيق حمدان ، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان - ط١ ، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م .
- الموطأ ، الإمام مالك ، ت محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان .
- ميزان الاعتدال ، الذهبي ، دار المعرفة ، بيروت .
- النخبة البهية في الأحاديث المكذوبة ، للسنباوي ، المكتب الإسلامي .
- نصب الراية ، الزيلعي ، دار إحياء التراث العربي ، ط١ ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .
- النكت البديعات على الموضوعات ، جلال الدين السيوطي ، ت عامر أحمد حيدر دار الجَنان ، ط١ ١٤١١هـ - ١٩٩١م .

- النهاية في غريب الحديث ، ابن الأثير ، المطبعة الخيرية بالقاهرة ١٣١٨هـ .

- النوافح العطرة في الأحاديث المشتهرة ، الإمام محمد بن أحمد جار الله الصعدي اليمني ، ت محمد عبد القادر أحمد عطا ، مؤسسة الكتب الثقافية ط٣ ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م .

الفهرس العام


تم بحمد الله